



مكتبة جامعة الأمير محمد بن عبد العزيز  
للعلوم الإسلامية  
الدورية رقم :

# مجلة جامعة الأمير محمد بن عبد العزيز لعلوم الإسلامية

دورية تعنى بالدراسات الإسلامية



العدد الخامس - ديمان 1414 هـ / مارس 1994 م



مجلة  
جامعة الأمير عبد القادر  
للعلوم الإسلامية

دورية تعنى بالدراسات الإسلامية

العدد الخامس  
رمضان 1414 هـ / مارس 1994 م

تم تصفيف المجلة وتوضيبها بمركز الحسابات  
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية  
بإشراف :  
**أ. بشير فاضلي**

تم الطبع بدار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع  
\* عين مليلة \* الجزائر

بسم الله الرحمن الرحيم

« ... يرفع الله الذين  
آمنوا منكم والذين  
أوتوا العلم درجات  
والله بما تحملون خبير ».»

المجادلة : الآية 11

توجه جميع المراسلات والأبحاث باسم رئيس التحرير  
على العنوان الآتي :

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية  
ص. ب 137 قسنطينة - الجزائر.

الهاتف : (04) 93.92.12. (04) 93.80.76

التلكس : 92954 USIEA DZ

الفاكس : (04) 93.80.73

**مجلة جامعة الأمير عبد القادر  
للعلوم الإسلامية**

**المديو العام** \_\_\_\_\_ أ. رابع دوب  
رئيس الجامعة

**رئيس التحرير** \_\_\_\_\_ أ. السبتي بن ستيرة  
نائب رئيس الجامعة

**هيئة التحرير :**

أ. د/ قحطان عبد الرحمن الدُّوري  
أ. د/ عبد الرحمن عمر الماحي  
أ/ السبتي بن ستيرة  
أ/ عمر لعريمة

جميع الآراء الواردة بالمجلة تعبر عن  
وجهة نظر أصحابها ، ولا تعكس  
بالمرة رأي المجلة

بسم الله الرحمن الرحيم

## تصديق

الحمد لله رب العالمين ، حمدا يليق بجلال وجهه وعظمته  
سلطانه . الحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم  
يعلم .

والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه  
أجمعين ، أما بعد :

يصدر - بإذن الله - العدد الخامس من مجلة العلوم  
الإسلامية ، وقد أطل علينا شهر رمضان المبارك ، شهر  
الرحمة والمغفرة والقرآن ، أعاده الله على جميع المسلمين  
بالخير والبركات .

كما تزامن هذا العدد مع الذكرى الثانية ( 27 فيفري )  
لوفاة رئيس الجامعة السابق الدكتور أحمد عروة - رحمة  
الله وأسكنه فسيح جنانه - . هذا العالم الفذ الذي ضحى  
 بالنفس والنفيس في سبيل الله والوطن ، فأعطى القدوة  
الحسنة في الجد والإخلاص والتواضع . لقد ساقه المولى

عز وجل فسخره لهذه الجامعة بعدها تسرب إليها الوهن والشقاقي بين أبنائها ، فاستطاع بحكمته البالغة وسماحته العالية أن يجد الدواء - وهو الطبيب - فعالج القلوب بترفعه عن الدنيا ، وعالج النفوس بزرع الأمل ، وعالج العقول بشق طريق البحث الجاد . فرحمه الله وجعلنا من يقتدون بالعلماء الأبرار ورثة الأنبياء .

ومن هذا المنطلق فإن جامعة الأمير عبد القادر تلتزم بنهج البحث العلمي وتدعى إلى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة وبالحججة الدامغة ، لتوسيع رسالتها المنوط بها في نشر الدعوة الإسلامية الخالية من كل ما يشوّها والخالصة لوجه الله تعالى . لينتفع بها طلاب العلم في الجزائر وفي العالم الإسلامي كله .

" وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون " والله من وراء القصد ، وبالله التوفيق .

رئيس الجامعة

رایع دوب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## كلمة العدد

إن إعداد العقل المفكر الذي يسهم في نهضة المجتمع وتطوره يعد أحد الأهداف الرئيسية للجامعة .

وقد حرصت الجامعة منذ إنشائها - ومن خلال مقرراتها ونشاطاتها العلمية - أن تحدث نوعاً من الترابط بين ما تدرسه وبين ما يقدمه المتخرجون منها إلى المجتمع .

ولذلك فخريج الجامعة بما يحمله من ثقافة إسلامية جامعة - علم وخلق وسلوك - مؤهل للمشاركة في حل الأزمة المتعددة الجوانب التي تعبيث ببلادنا .

لأن هذه الأزمة في جانب كبير منها هي أزمة أخلاقية. وما كانت الجامعة لتكون قادرة على القيام بمثل هذه المهمة النبيلة تجاه الأمة لو لا تظافر جهود أبنائها من مسيرين وأساتذة وطلبة عبر مختلف مراحل تطورها .

ويبقى استمرار صدور مجلة الجامعة أحد اهتمامات  
أسرة المجلة في جعلها " مؤسسة " تحكمها القواعد  
العلمية الموضوعية الظاهرة .

وأخيرا :

لا يسعني إلا أن أتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى  
الأساتذة والباحثين والعمال الذين ساهموا في إعداد  
وإخراج هذا العدد من المجلة .  
والله ولي التوفيق .

رئيس التحرير  
نائب رئيس الجامعة  
أ . السبتي بن ستيرة

# أهمية الرسول محمد صلى الله عليه وسلم

الدكتور قحطان عبد الرحمن الدُّوري  
الأستاذ في جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

## المقدمة وخطة البحث :

ظن البعض من درس على بعض المستشرقين ، أنَّ مُحَمَّداً صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من عباقرةِ العلماءِ ، وأنَّهُ يَعْرُفُ القراءةَ والكتابَةَ ، وتلقَّى علومَه على معاصرِيهِ مِنَ الْيَهُودِ والنَّصَارَى... (١) إلخ .

وَهَذِهِ الْفَرِيَةُ لَيْسَ جَدِيدَةً ، بَلْ قَالَهَا الْمُشْرِكُونَ ، وَذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ : ( وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَّرٌ لِسَانٌ الَّذِي يُلْعِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمٌ ) وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ) - النَّحْلُ ١٠٣ .

ولَسْتُ فِي هَذَا الْبَحْثَ بِصَدَدِ الرَّدِّ عَلَى هَذَا الْافْتِرَاءِ مِنْ كُلِّ جُوانِبِهِ ، إِلَّا أَنِّي سَأَقْتَصُرُ عَلَى الْكَلَامِ عَلَى أَمْيَةِ الرَّسُولِ مُحَمَّدِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَنَّهُ كَانَ لَا يَقْرَأُ وَلَا يَكْتُبُ ،

---

(١) انظر خطر هذه الدراسات على الإسلام والمسلمين ، وفمما ذكر من أقوال المستشرقين في هذا الصدد ، في كتاب الفكر الإسلامي الحديث للدكتور محمد البهري ، والمستشرقون والإسلام للدكتور عرفان عبد الحميد فتاح ، وأمثالهما .

والخلاف بين العلماء في هذه المسألة .

وتتضمن هذه الدراسة بحث الأمور الآتية :

عرض النصوص التي وصفت النبي محمدًا صلى الله عليه وسلم بالأمي ، ثم بيان المراد بالأمي بأنه الذي لا يقرأ ولا يكتب ، ثم ذكر الأقوال في سبب هذه النسبة ، وأن جميعها ترجع إلى عدم معرفته القراءة والكتابة ، وبيان أن أميته أجل معجزاته .

وإذا ثبت وصفه صلى الله عليه وسلم بالأمي يعني أنه لا يقرأ ولا يكتب ، فمتى كان أميًّا ؟ وعندينا نستعرض حاله : قبل النبوة : وبيان اتفاق العلماء على أنه كان أميًّا آنذا ، وتلك معجزته .

وبعد النبوة : وذكر اختلاف العلماء فيها ، وإيضاح أن الجمهر اتفقوا على أنه لم يقرأ ولم يكتب مطلقاً ، مع عرض أدلةهم ، وأن بعضهم قال بأنه صلى الله عليه وسلم قرأ وكتب ، وإن اختلف هؤلاً في صورة كتابته وقراءته ، هل كانت على سبيل المعجزة أم العلم ؟

ثم خاتمة البحث .  
والله ولِي التوفيق .

### النبي الأصي :

وصف الله سبحانه وتعالى نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم بلفظ (الأصي) في آيتين :

أولاًهما: قوله عزَّ وجلَّ: (الذين يَتَّبعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَصِيَّ الَّذِي يَجِدُونَه مَكْتُوبًا عَنْهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ ... ) - الأعراف 157.

والثانية : قوله تعالى : ( ... فَآمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيَّ الْأَصِيَّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتِّبَاعُهُ لِعِلْكُمْ تَهْتَدُونَ ) - الأعراف 158.

وورد هذا الوصف أيضاً في أحاديث عديدة منها :

1 - ما ورد في صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه أنه قال : ( وَالَّذِي فَلَقَ الْحَمَةَ ، وَرَأَ النَّسْمَةَ ، إِنَّهُ لِعَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ أَنْ لَا يُحْبِنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ ) (1).

(1) صحيح مسلم - 1 كتاب الإيمان - 33 باب الدليل على أن حب الأنصار وعلى رضي الله عنهم من الإيمان - رقم 131 - ج 1 ص 86 .

ورود الحديث في سنن ابن ماجه - المقدمة - فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه - رقم 42 - ج 1 ص 114 . (عن علي قال: عهد إلى النبي الأصي صلى الله عليه وسلم أنه لا يُحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني =

2 - وفي مسنـد الإمام أـحمد عن عبد الله بن عمر قال :  
 خرج علينا رسول الله صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ يومـاً كـالـمـوـدـعـ ،  
 فـقـالـ : ( أنا مـحـمـدـ النـبـيـ الـأـمـيـ ) - قـالـ ثـلـاثـ مـرـاتـ -  
 وـاـ نـبـيـ بـعـدـيـ ، أـوـتـيـتـ فـوـاتـحـ الـكـلـمـ وـخـواـقـهـ  
 وجـوـامـعـ ... ) (1)

3 - وفي مسنـد الإمام أـحمد عن أبي مـسـعـودـ عـقـبةـ بنـ

= إـلاـ مـنـافـقـ) .

- مـسلمـ بنـ الحـجـاجـ بنـ مـسـلمـ الـقـشـيرـيـ ، أـبـوـ الـحـسـينـ التـبـاسـابـوريـ ، لـهـ كـتـابـ  
 الـمـشـهـورـ الصـحـيـحـ ، أـحـدـ الصـحـيـحـينـ الـمـعـوـلـ عـلـيـهـماـ ، كـانـ مـسـلـمـ مـنـ أـوـعـيـةـ  
 الـعـلـمـ ، ثـقـةـ جـلـيلـ الـقـدـرـ ، مـنـ الـمـفـاظـ مـاتـ سـنـةـ 261ـ هـ . /  
 تـهـذـيـبـ الـتـهـذـيـبـ جـ 10ـ صـ 126ـ وـتـقـرـيـبـ الـتـهـذـيـبـ جـ 2ـ صـ 245ـ وـتـذـكـرـةـ  
 الـمـفـاظـ جـ 2ـ صـ 588ـ وـوـقـيـاتـ الـأـعـيـانـ جـ 5ـ صـ 194ـ وـشـذـرـاتـ الـذـهـبـ جـ 2ـ  
 صـ 144ـ وـتـارـيـخـ بـغـدـادـ جـ 13ـ صـ 100ـ .

- عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ بـنـ عـبـدـ الـمـطـلـبـ : اـبـنـ عـمـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ  
 وـخـتـنـهـ ، قـاضـيـ الـأـمـةـ وـفـارـسـهـ ، شـهـدـ لـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـالـجـنـةـ ، رـابـعـ  
 الـخـلـفـاءـ الرـاشـدـيـنـ ، الفـقـيـهـ الـجـلـيلـ ذـوـ الـمـنـاقـبـ الـكـبـرـيـ ، اـسـتـشـهـدـ سـنـةـ 40ـ هـ . /  
 الـاسـتـيـعـابـ جـ 3ـ صـ 26ـ وـالـإـصـابـةـ جـ 2ـ صـ 507ـ وـأـسـنـدـ الـغـابـةـ جـ 4ـ صـ 16ـ  
 وـتـارـيـخـ الـخـلـفـاءـ لـلـسـيـوطـيـ صـ 166ـ وـطـبـقـاتـ الـفـقـهـاءـ لـلـشـيـراـزـيـ صـ 41ـ وـتـذـكـرـةـ  
 الـمـفـاظـ جـ 1ـ صـ 10ـ .

(1) مـسـنـدـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ جـ 2ـ صـ 172ـ . وـالـحـدـيـثـ فـيـ مـسـنـدـ أـحـمـدـ أـيـضاـ مـنـ  
 طـرـيقـ آخـرـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ جـ 2ـ صـ 212ـ ، وـأـخـرـجـهـ اـبـنـ مـرـدـوـيـهـ -  
 الدـرـ المـتـشـورـ فـيـ التـفـسـيرـ بـالـمـأـثـورـ لـلـسـيـوطـيـ جـ 3ـ صـ 131ـ .  
 - أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ خـنـبـلـ ، أـبـوـ عـبـدـ اللهـ الشـيـبـانـيـ الـمـرـوـزـيـ الـبـغـدـادـيـ . قـالـ =

عمرٍ ، من حديث كيفية الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام ، قال : قال صلى الله عليه وسلم : ( إذا أنت صلّيت على فَقُولوا : اللهم صلّ على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد ، كما صلّيت على إبراهيم وأل إبراهيم ، وبارك على محمد النبي الأمي ، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد ) ( ١ ) .

4 - وفي مسنـد الإمام أحمد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، فيما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أسرى

= الشافعي : ( أحمد إمام في ثمان خصال : إمام في الحديث ، إمام في الفقه ، إمام في اللغة ، إمام في القرآن ، إمام في الفقر ، إمام في الزهد ، إمام في الورع ، إمام في السنة ) . صنف المسنـد في ستة مجلـدات ، وسيرته أفردها البيهـقي في مجلـد ، وأفردها كذلك ابن الجوزـي وشـيخ الإسلام الأنصـاري ، مات سنة 241 هـ بـبغـداد ، وإليـه يـنـسب المذهبـ الحـنبـلي . / طبقـاتـ الحـنـابـلةـ لـابـنـ أـبـيـ يـعـكـيـ جـ 1ـ صـ 4ـ وـتـذـكـرـةـ الـحـفـاظـ جـ 2ـ صـ 431ـ وـطـبـقـاتـ الـفـقـهـاءـ لـالـشـيرـازـيـ صـ 91ـ وـمـنـاقـبـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ لـابـنـ الجـوزـيـ ، وـتـهـذـيبـ الـتـهـذـيبـ جـ 1ـ صـ 72ـ وـشـذـراتـ الـذـهـبـ جـ 2ـ صـ 96ـ وـتـارـيـخـ بـغـدادـ جـ 4ـ صـ 412ـ وـالأـعـلـامـ جـ 1ـ صـ 203ـ .

- عبد الله بن عمر بن الخطاب ، أبو عبد الرحمن ، صحابـيـ نـشـأـ فيـ الإـسـلامـ ، هـاجـرـ إلىـ المـدـيـنـةـ معـ أـبـيهـ ، أـفـتـىـ سـتـينـ سـنـةـ ، مـنـ مشـاهـدـهـ : الـخـنـدقـ وـمـؤـتـةـ وـالـبـرـمـوـكـ وـمـصـرـ وـإـفـرـيقـيـةـ ، تـوـفـيـ بـمـكـةـ سـنـةـ 73ـ هـ . / الاستـيعـابـ جـ 2ـ صـ 341ـ وـالـإـصـابـةـ جـ 2ـ صـ 347ـ وـأـسـدـ الـفـاقـةـ جـ 3ـ صـ 227ـ وـتـذـكـرـةـ الـحـفـاظـ جـ 1ـ صـ 37ـ .

( 1 ) مـسـنـدـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ جـ 4ـ صـ 119ـ .

بـه ودخل الجنة ، قال : ( فـلقـيـه مـوسـى صـلـى اللـه عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، فـرـحـبـ بـهـ ، وـقـالـ : مـرحـبـاـ بـالـنـبـيـ الـأـمـيـ ) . ( ١ )

5 - وأخرج ابن أبي حاتم وأبو نعيم في الدلائل عن وهب  
ابن منبه رضي الله عنه قال : أوحى الله تعالى إلى شعيب :  
إني باعث نبياً أميناً ، أفتح به آذاناً صماءً ، وقلوياً غلقاً ،  
وأعييناً عميماً ، مولده مكة ... (2)

(1) مسند الإمام أحمد ج 1 ص 257.

عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الترمذى الهاشمى ، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ، وكان ابن ثلات عشرة سنة حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، دعا له الرسول صلى الله عليه وسلم فقال: اللهم علّمه الحكمة وتأويل القرآن . فكان حبّر الأمة ، شهد مع علي رضي الله عنه الجمل وصفين ، مات سنة 68 هـ بالطائف .

الاستيعاب ج 2 ص 350 والاصابة ج 2 ص 330 وأسد الغابة ج 3 ص 192  
وتذكرة الحفاظ ج 1 ص 40 وطبقات الفقهاء للشیرازی ص 48

(2) الدر المنشدج 3 ص 134 .

ابن أبي حاتم : هو أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، الحافظ الشهير، ابن الحافظ الشبت، روى عن أبي سعيد الأشجع ويوئس ابن عبد الأعلى وطبقتهما، وكان من جمع علو الرواية ومعرفة الفتن ، له الكتب النافعة ككتاب المبرح والتعديل والتفسير الكبير والعلل ، مات سنة 327 هـ ، كان لهما ، ونعد من الأولاد . /

میزان الاعتدال ج 2 ص 587 وطبقات المخالفة ج 2 ص 55 وتنزكرة الحفاظ  
ج 3 ص 829 ومرآة الجنان ج 2 ص 289 .

- أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، أحد الشفاف المكثرين .

6 - وأخرج ابن حَرِير وابن أَبِي حَاتَم وابن مَرْدُوْه والإسْماعِيلِي فِي مَعْجَمِه عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ( وَمَا كُنْتَ تَتَلَوُ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطَّهُ بِيمِينِكَ إِذَا لَأْرَتَابَ الْمُبَطَّلُونَ ، بَلْ هُوَ آيَاتٌ بِيَنَاتٍ فِي صُدُورِ الظَّالِمِينَ أَوْتَاهُ الْعِلْمَ وَمَا يَجِدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ ) - العنكبوت 48 - 49 ، قَالَ : كَانَ اللَّهُ أَنْزَلَ شَأْنَ مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ وَعَلَمَهُ لَهُمْ ، وَجَعَلَ لَهُمْ آيَةً ، فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّ آيَةَ نِبْوَتِهِ أَنْ يَخْرُجَ حِينَ يَخْرُجُ لَا يَعْلَمُ كِتَابًا ، وَلَا يَخُطَّهُ بِيمِينِهِ ، وَهِيَ الْآيَاتُ الْبَيِّنَاتُ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ( ۱ ) .

= من مصنفاته: حلية الأولياء، وتاريخ أصنبهان ، مات بأصبهان سنة 430 هـ / تذكرة الحفاظ رقم 993 ج 3 ص 1092 وطبقات الشافعية للأستئناف ج 2 ص 474 وميزان الاعتلال ج 1 ص 111 وشذرات الذهب ج 3 ص 245 وتبنين كذب المفترى ص 246 .

- وهب بن مُتَبَّهُ الْأَبْنَاوِي الصَّنْعَانِي ، أبو عبد الله ، مؤرخ ، عالم بالاسرائيليات . يُعدُّ في التابعين ، ولاه عمر بن عبد العزيز قضاة صنعاً . من كتبه قصص الأنبياء وقصص الأخبار . قيل أصله يهودي . مات سنة 114هـ . قال الذهبي في المغني: وهب بن متبه ثقة مشهور، قصاص خير، ضعفه أبو حفص الفلاس وحده .

شذرات الذهب ج 1 ص 150 والأعلام ج 8 ص 125 .

(1) البر المشرور للسيوطى ج 5 ص 148 وفتح القدير للشوکانى ج 4 ص 208 . وانظر تفسير الطبرى ج 21 ص 5 .

- الطبرى : أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد ، الفقيه المفسر المؤرخ ، =

- وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن الضحاك في الآية ( وما كنتَ تعلو ... ) ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقرأ ولا يكتب ، وكذلك جعل نعثة في التوراة والإنجيل أنه أمي لا يقرأ ولا يكتب ، وهي الآية البينة . وهي قوله : ( **وما يجحد بآياتنا إلا** **الظالمون** ) .

قال : يعني صفتَه التي وصف لأهل الكتاب ، يعرفونه

ولد في أمْل طَبَرِيَّةَ ، واستوطن بغداد ، وتوفي بها سنة 310 هـ . له مصنفات منها تفسيره وتاريخه . / طبقات الفتها ، للشيرازي ص 93 وذكرة المخاظ ج 2 ص 710 وتاريخ بغداد ج 2 ص 162 ولسان الميزان ج 5 ص 100 والوافي بالوقائع للصقدي ج 2 ص 284 .

ابن مردوه : أبو بكر أحمد بن موسى بن مردوه الأصبهاني ، حافظ ، له التاريخ ، والتفسير المستند ، والمستخرج على صحيح البخاري ، توفي سنة 416 هـ ، وهو ابن مردوه الكبير .

أما الصغير فهو حفيده محدث أصبهان المقيد الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد ابن أحمد بن موسى . توفي سنة 498 هـ . الرسالة المستطرفة ص 21 وفي شذرات الذهب ج 3 ص 190 : مات سنة 410 هـ ، وكذا في الأعلام ج 1 ص 261 .

- الإسماعيلي : أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن اسماعيل الجرجاني ، الحافظ الفقيه الشافعي ، قال الحكم : كان الإسماعيلي أوحد عصره وشيخ المحدثين والفقها ، وأجلهم في الرياسة والمرودة والساخاء ، مات سنة 371 هـ . من تصانيفه : المعجم وال الصحيح ومسند عمر كلها في الحديث سمع بالموصلى أبا يعلى الموصلى شذرات الذهب ج 3 ص 75 والأعلام ج 1 ص 86 واللباب في تهذيب الأنساب ج 1 ص 58 (وفيه مات سنة 391 هـ) .

بالصفة (1) .

فهذه النصوص وصفت النبيَّ محمداً صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالأُمِّيِّ ... والمُراد بالأُمِّيِّ هو الذي لا يقرأ ولا يكتب .  
والدليل على ذلك :

- 1 - أن أهل اللغة قالوا : الأُميُّ هو من لا يكتب.(2)  
قال الطَّبَرِيُّ : وهو ما يُعرف من كلام العرب المستفيض بينهم.(3)
- 2 - أن الله تعالى نفى عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القراءة والكتابة بقوله عزَّ وجلَّ : ( وما كنتَ تتلَوْ مِنْ قَبْلِه مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْ بِيْمِينِكَ إِذَا لَارْتَابَ الْمُبْطَلُونَ ) - العنكبوت 48 .

3 - تواردت أقوال التقدمين من الصحابة والتابعين وأتباعهم على هذا التفسير منها :

أ - ما أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والإسماعيلي في معجمه عن ابن عباس رضي الله عنهما ، في

(1) الدر المنشور وتفسير الطبرى السابقان .

- الضحاك بن مُزاحم البَلْخِيُّ ، المفسر ، أبو القاسم كثَّاءُ ابْنُ مَعِينٍ ، وأمَا النَّلَّاسُ فَكَثَّاءُ أَبَا مُحَمَّدٍ ، وَقَالَ يَعْيَى بْنُ سَعِيدٍ : الضحاك ضعيف عندنا ، لكن وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة، مات سنة 105 هـ وقيل غير ذلك .  
ميزان الاعتلالج 2 ص 325 وتقريب التهذيب ج 1 ص 373 .

(2) لسان العرب لابن منظور - دار صادرج 12 ص 34 والتاموس المحيط -  
تاج العروس للزبيدي ج 8 ص 191 وكلامها في مادة (أمم) .

(3) تفسير الطبرى ج 1 ص 374 .

قوله تعالى : ( وما كنْت تَتَلَوْ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا  
تَخْطُطَ بِيَمِينِكَ ) قال : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ ولا  
يكتب ، كان أمياً ( 1 ) .

ولفظ ابن جرير : كان نبي الله صلى الله عليه وسلم أمياً  
لا يقرأ شيئاً ولا يكتب ( 2 ) .

ب - وأخرج البيهقي في سنته عن ابن مسعود رضي الله عنه في قوله : ( وما كنْت تَتَلَوْ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ ) الآية،  
قال : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ ولا يكتب ( 3 ) .

( 1 ) الدر المنشور للسيوطى ج 5 ص 148 وفتح القدير للشوكانى ج 4 ص 208.

( 2 ) تفسير الطبرى ج 21 ص 4 .

( 3 ) الدر المنشور وفتح القدير السابقان .

- البيهقي : أبو يكرأحمد بنالحسينبنعلي ، إمام في الحديث ، من مصنفاته : السنن الكبرى ، والأسماء ، والصفات . نصر مذهب الشافعى ، مات سنة 458 هـ .

طبقات الشافعية للأستوى ج 1 ص 198 وتذكرة المخاطر ج 3 ص 1132 رقم 1014 وشنرات الذهب ج 3 ص 304 وتبين كتب المفترى ص 265 .

- عبد الله بن مسعود بن غافل الهمذنى ، من أكابر الصحابة علماء ، وشهد المشاهد كلها مع النبي صلى الله عليه وسلم ، وبعثه عمر رضي الله عنه إلى الكوفة ، وفي خلافة عثمان رضي الله عنه قدم المدينة وتوفي بها سنة 32 هـ الاستيعاب ج 2 ص 316 والإصابة ج 2 ص 368 وأسد القابضة ج 3 ص 256 وطبقات الفقهاء للشيرازى ص 43 وتذكرة المخاطر ج 1 ص 13 واللباب في تهذيب الأنساب ج 3 ص 383 .

ج - وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المندر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله : ( وما كنت تتلو من قبلك كتاب ولا تخطه بيديك ) ، قال : كان أهل الكتاب يجدون في كتبهم أن محمداً صلى الله عليه وسلم لا يخط بيديه ، ولا يقرأ كتاباً ، فنزلت ( وما كنت تتلو من قبلك كتاب ... المبطلون ) .<sup>(1)</sup>

د - وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن

(1) الدر المنشور ج 5 ص 147 - 148 . وهو في تفسير ابن جرير الطبرى ج 21 ص 5 .

- أبو بكر بن أبي شيبة : هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان القبسي مولاهم ، الكوفي الحافظ ، روى عن ابن المبارك وشريك ووكيع وابن مهدي ... وروى عنه البخاري ومسلم وغيرهما . وثقة كثيرون ، مات سنة 145 هـ .

تهذيب التهذيب ج 6 ص 2 وتقريب التهذيب ج 1 ص 445 .

- ابن المندر : أبو بكر محمد بن المندر النيسابوري ، شيخ المتر ، الفقيه العلامة ، صاحب الكتاب التي لم يُصنف منها كالبسيط في الفقه ، والإشراف في اختلاف العلماء ، والإجماع . قال الذهبي : كان مجتهداً لا يقلد أحداً . وقال : وعده الشيخ أبو إسحاق الشيرازي في طبقات الشافعية . مات سنة 318 هـ بمكة .

تذكرة الحفاظ ج 3 ص 782 وطبقات الفقهاء للشيرازي ص 108 وطبقات الشافعية للأستوي ج 2 ص 374 وطبقات الشافعية للسبكي ج 3 ص 102 .

ولسان الميزان ج 5 ص 27 والوااني بالروايات ج 1 ص 336 .

- مجاهد بن جرير المكي ، أبو الحجاج المخزومي مولاهم ، روى عن علي وسعد ابن أبي وقاص والعبادلة الأربعه وغيرهم ، روى عنه أيوب وعطاء =

قتادة في قوله تعالى ( الرَّسُولُ النَّبِيُّ الْأَمِينُ ) قال : هو نبيكم صلى الله عليه وسلم كان أمياً لا يكتب (1) .

= وعكرمة وأخرون . قال مجاهد : ( قرأت القرآن على ابن عباس ثلاث عرضاً ، أقفت عند كل آية أسأله فيم نزلت وكيف كانت ) . وهو تابعي ثقة مات سنة 101 هـ وقيل غيره بمكة وهو ساجد .  
تهذيب التهذيب ج 10 ص 42 وقرب التهذيب ج 2 ص 229 ومشاهير علماء الأمصار ص 82 .  
(1) الدر المثور ج 3 ص 131 .

- عبد بن حميد ، أبو محمد ، من حفاظ الحديث ، قبل اسمه عبد الحميد وخلف ، من كتبه : المسند والتفسير ، توفي سنة 249 هـ .  
تذكرة الحفاظ رقم 551 ج 2 ص 534 والأعلام ج 3 ص 269 .  
- أبو الشیخ : أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حیان الأصبهاني الحیانی نسبة إلى جده حیان المذکور ، الحافظ ، من تصانیفه التفسیر ، وكتب کثیراً في الأحكام ، من روی عنه أبو ثعیم وابن مردویه ، قال الخطیب : كان حافظاً ثیباً متقدناً . وقال ابن مردویه : ثقة مأمون . توفي سنة 369 هـ .  
الرسالة المستطرفة ص 29 وشذرات الذهب ج 3 ص 69 .

- قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزیز السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، الحافظ العلام ، الضرير الأکمه ، المفسر ، ثقة ثبت . قال قتادة : ما قلت لمحدث قط : أعد على ، وما سمعت أذناي قط شيئاً إلا وعاه قلبي . قال أحمد :  
قتادة عالم بالتفسير وباختلاط العلماء ، ووصفه بالحفظ والفقه وأطنب في ذكره ، مات بواسط في الطاعون سنة 118 هـ .

تذكرة الحفاظ ج 1 ص 122 وطبقات الفقها ، للشيرازی ص 89 وتهذيب التهذيب ج 8 ص 351 وقرب التهذيب ج 2 ص 123 ومشاهير علماء الأمصار ص 96 واللباب في تهذيب الأنساب ج 2 ص 109 .

وأخرجه ابن جرير بهذا اللفظ أيضًا . (1)

ه - وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله ( وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمنيك ) قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقرأ كتاباً قبله ، ولا يخطه بيمنيه ، وكان أمياً لا يكتب (2) .

و - وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن الضحاك في الآية ( وما كنت تتلو ... ) قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقرأ ولا يكتب (3) .

ز - وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن إبراهيم النخعي في قوله : ( النبي الأمي ) ، قال كان لا يكتب ولا يقرأ (4) .

(1) تفسير ابن جرير الطبراني ج 9 ص 83 .

(2) الدر المثور ج 5 ص 148 وهو في تفسير الطبراني ج 21 ص 4 وأخر العبارة فيه : ( كان أمياً ، والأمي الذي لا يكتب ) .

- عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ، أبو بكر الصنعاني ، روى عن السفيانين وابن جرير وغيرهم ، وروى عنه أحمد واسحاق وآخرون ، ثقة حافظ مصنف شهير ، عمي في آخر عمره فتغير . مات سنة 211هـ المصنف تهذيب التهذيب ج 6 ص 310 وتقريب التهذيب ج 1 ص 505 وتذكرة المفاظ ج 1 ص 364 .

(3) الدر المثور ج 5 ص 148 وهو في تفسير الطبراني ج 21 ص 5 .

(4) الدر المثور ج 3 ص 131 .

- النَّخْعَنِي : إبراهيم بن يزيد بن قيس ، أبو عمran ، روى عن عَلَقَمَة ، ومسروق ، ودخل على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وهو صبي ، =

### سبب النسبة :

بعد ثبوت وصف النبي محمد صلى الله عليه وسلم بالأمي، ذكر العلماء أقوالاً في سبب هذه النسبة ، ترجع جميعها إلى أنه لا يعرف القراءة والكتابة :

### القول الأول :

انه نسب إلى أمة العرب (1). قال الزجاج : معنى الأمي الذي هو على صفة أمة العرب ، قال عليه الصلاة والسلام : (إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب) ، فالعرب أكثرهم ما كانوا يكتبون ولا يقرأون ، والنبي عليه الصلاة والسلام كان كذلك ، فلهذا السبب وصفه

= أخذ عنه حماد بن أبي سليمان وغيره . ثقة . قال الأعشن : كان صيرقياً في الحديث ، مات سنة 95 هـ وهو متواز من الحجاج ، ودفن ليلاً .  
تذكرة الحفاظ ج 1 ص 73 والتاريخ الكبير للبخاري ج 1 ق 1 ص 333  
وتقريب التهذيب ج 1 ص 46 وأسما . التابعين للنارقسطني رقم 16 وطبقات ابن سعد ج 6 ص 270 ومشاهير علماء الأمصار ص 101 ووفيات الأعيان ج 1 ص 25 .

(1) نسيم الرياض للخناجي شرح الشفا ج 2 ص 210 والمغرب للمطري ص 28 ولسان العرب ج 12 ص 34 وتأج العروس ج 8 ص 191 وكلامها في مادة (أمم) ، وتفسير الطبراني ج 4 ص 487 وفتح القدير للشوكاني ج 2 ص 252 .

بكونه أمياً (1) .

**وقال الفيروزابادي :** الأمي منسوب إلى الأمة الذين لم يكتبوا ، لكونه على عادتهم ، كقولك عامي ، لكونه على عادة العامة . قيل : سمي بذلك لأنه لم يكن يكتب ولا يقرأ من كتاب . (2)

(1) تفسير الرازي ج 15 ص 23 وروح المعاني ج 9 ص 79 . وانظر التعليل في المصادر السابقة جميعها .

وورد في تفسير القرطبي ج 4 ص 2734 : ( الأمي منسوب إلى الأمة الأمية التي هي على أصل ولادتها ، لم تتعلم الكتابة ولا قراءتها . قاله ابن العربي ) .

- وحديث : ( إنما أمية لا نكتب ولا نحسب ، وأن الشهر كذلك وكذا ، وضرب بيده ست مرات ، وقبض واحدة ) أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن أبي شيبة وابن مردويه عن ابن عمر . / الدر المنشور ج 3 ص 131 . وانظر شرح الحديث في فتح الباري ج 4 ص 127 .

- أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل الرجال التحوي ، صاحب كتاب معاني القرآن كان من أهل العلم بالأدب والدين المتن ، روى عن المبرد وتغلب توفي في بغداد سنة 311 هـ .

اللباب في تهذيب الأنساب ج 2 ص 62 وإناء الرواة ج 1 ص 194 وتاريخ بغداد ج 6 ص 89 والأعلام ج 1 ص 40 .

(2) بصائر ذوي التمييز للفيروزابادي ج 2 ص 159 .

الفيروزابادي : مجد الدين أبو الطاهر محمد بن يعقوب بن إبراهيم الشيرازي الشافعى ، كان رأساً في اللغة ، رحل كثيراً ، وتلقى العلم عن الجم الغفير من المشايخ . من تصانيفه : القاموس المحيط ، وبصائر ذوي التمييز ، والبلقة . =

وقد وصف الله تعالى العرب **بالأميين** بقوله سبحانه :  
**(وَقُلْ لِلّٰٰدِين أُوتُوا الْكِتَاب وَالْأَمَيْنُ أَسْلَمُتُمْ ... )** -  
 آل عمران 20 ، والذين أتوا الكتاب هم اليهود والنصارى ،  
 والمراد **بالأميين** الذين لا كتاب لهم وهم مشركون العرب (1)،  
 الذين لا يكتبون . (2)

وجاء وصف العرب **بالأميين** أيضاً في قوله تعالى : ( هو  
 الذي بعث في الأميين رسولاً منهم يتلو عليهم آياته  
 ويُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ  
 لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ) - الجمعة 2.

فقوله ( رسولاً منهم ) يعني **محمدًا** صلى الله عليه وسلم ، نسبة من نسبهم ، وهو من جنسهم ، كما قال تعالى (قد جاءكم رسول من أنفسكم) - التوبة 128 ، وكان صلى الله عليه وسلم أيضاً أمياً مثل الأمة التي بعث فيهم (3).  
 وكان **أهل الكتاب** يسمون العرب **بالأميين** (4)، قال

= توفي سنة 817 هـ

شذرات الذهب ج 7 ص 126 والبدر الطالع ج 2 ص 280 والأعلام ج 7 ص 146

(1) تفسير القرطبي ج 2 ص 1287 وتفسير الطبرى ج 3 ص 214 - 215 وأشار إلى محمد بن جعفر بن الزبير .

(2) تفسير الطبرى ج 3 ص 215 عن ابن عباس .

(3) تفسير الرازى ج 30 ص 3 .

(4) تفسير المغارج 9 ص 194 وقال: (ولعله كان لقباً لأهل الحجاز ومن جاؤهم دون **أهل البين** ، لكن ظاهر قوله تعالى في الخونة من اليهود ( ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في **الأميين** سبيل ) العموم ، وليس بنص فيه ، =

عز وجل : ( وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ يَقْنَطُ  
بِيُؤْذَهُ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤْذَهُ إِلَيْكَ إِلَّا  
مَادَمَتْ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي  
الْأَمْمَيْنِ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ،  
بَلِّي مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ) -  
آل عمران 75 - 76 .

وَذَلِكَ لَأَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا بَاعُوا الْمُسْلِمِينَ يَقُولُونَ : لَيْسَ  
عَلَيْنَا فِي الْأَمْمَيْنِ سَبِيلٌ ، أَيْ : حَرْجٌ فِي ظُلْمِهِمْ ، لِمُخَالَفَتِهِمْ  
إِيَّانَا ، وَادْعَوْا أَنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِمْ ، فَأَكَذَّبُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَرَدَّ  
عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ : ( بَلِّي ) ، أَيْ : بَلِّي ، عَلَيْهِمْ سَبِيلُ العَذَابِ  
بِكَذِبِهِمْ وَاسْتِحْلَالِهِمْ أَمْوَالَ الْعَرَبِ .

وَقَيْلٌ : إِنَّ الْيَهُودَ كَانُوا قَدْ اسْتَدَانُوا مِنَ الْأَعْرَابِ أَمْوَالًا ،  
فَلَمَّا أَسْلَمُ أَرْبَابُ الْحَقْوَقَ قَالَتِ الْيَهُودُ : لَيْسَ لَكُمْ عَلَيْنَا شَيْءٌ ،  
لَا نَكُمْ تَرَكْتُمْ دِينَكُمْ فَسَقَطَ عَنَا دِينَكُمْ ، وَادْعَوْا أَنَّهُ حُكْمُ  
الْتُّورَاةِ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( بَلِّي ) ، رَدًّا لِقَوْلِهِمْ : لَيْسَ عَلَيْنَا  
فِي الْأَمْمَيْنِ سَبِيلٌ ، أَيْ : لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ . ثُمَّ اسْتَأْنَفَ فَقَالَ :  
( مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ ... ) ( ۱ ) .

وَوَصَّفَ الْعَرَبُ بِالْأَمْمَيْنِ هُوَ الثَّابِتُ فِي التُّورَاةِ .

قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ : لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو ، فَقُلْتَ :  
أَخْبَرْنِي عَنْ صَفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التُّورَاةِ ،

= وَقَالَ تَعَالَى : ( هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمْمَيْنِ رَسُولاً مِنْهُمْ ) .

( ۱ ) تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ج ۲ ص 1360 .

قال : أجل ، والله إنما لم يوصف في التوراة كصفته في القرآن  
 (يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشرًا ونذيرًا) -  
 الأحزاب 45 ، وحرزاً للأميين ، أنت عبد الله رسوله ... قال  
 عطا : ثم لقيتُ كعباً ، فسألته عن ذلك ، فما اختلفا حرفاً ...  
 إلخ (1) .

وأخرج ابن سعد والدارمي في مسنده والبيهقي في الدلالات  
 وأبن عساكر عن عبد الله بن سلام قال : صفة رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم في التوراة ، يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً

(1) تفسير الطبراني ج 9 ص 83 .

وورد الخبر في الدر المنشور ج 3 ص 131 وفيه : أخرجه ابن سعد والبخاري  
 وأبن حميد والبيهقي في الدلالات .

- عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي ، أبو محمد ، أسلم قبل أبيه ، أحد  
 السابقين المكرتين من الصحابة ، وكانت مدة الرأبة يوم اليرموك ، كان كاتباً  
 غيري العلم ، مات ليالي المرة سنة 63 هـ على الأصح ، بالطائف على  
 الراجم .

تهذيب التهذيب ج 5 ص 337 وتقريب التهذيب ج 1 ص 436 وأسد الغابة ج 3  
 ص 233 ومشاهير علماء الأمصار ص 55 .

- كعب الأحبار : أبو إسحاق كعب بن ماتع المخميري . أدرك عهد النبي صلى  
 الله عليه وسلم رجلاً وهو يهودي ، وأسلم في خلافة عمر على الراجم ، وقدم  
 المدينة ، ثم خرج إلى الشام ، ومات في حفص سنة 32 هـ ، وكان من  
 العلماء .

الإصابة ج 3 ص 315 وأسد الغابة ج 4 ص 247 .

ومبشاراً ونذيراً وحرزاً للأميين، أنت عبدي ورسولي ... (١) .  
وهذا تصديق لقوله تعالى : ( الَّذِينَ يَتَعَمَّنُونَ الرَّسُولَ  
الَّذِي أَمَّى الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عَنْهُمْ فِي التُّورَاةِ  
وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ ) -  
الأعراف ١٥٧ .

قال الإمام الرازي :

إنما وصف مشركي العرب بأنهم أميون لوجهين :  
١ - أنهم لما لم يدعوا الكتاب الإلهي وصفوا بأنهم  
أميون ، تشبيهاً بن لا يقرأ ولا يكتب .

(١) الدر المتشدد ج ٣ ص ١٣١ درر المعاني ج ٩ ص ٨٠ .

- ابن سعد : أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الزهراني بالولا ، البصري ،  
كاتب الواقدي ، سمع سفيان بن عيينة وأقراته ، صدوق ثقة ، صنف كتاب  
الطبقات الكبير ، توفي ببغداد سنة ٢٣٠ هـ /

تذكرة الحفاظ رقم ٤٣١ ج ٢ ص ٤٢٥ وتهذيب التهذيب ج ٩ ص ١٨٢  
وتاريخ بغداد ج ٥ ص ٣٢١ ومقدمة الطبقات الكبير لإحسان عباس .  
- الدارمي : أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الشعبي السمرقندى ،  
الحافظ الورع المحدث ، له السنن ، مات سنة ٢٥٥ هـ /

تهذيب التهذيب ج ٥ ص ٢٩٤ وتذكرة الحفاظ ج ٢ ص ٥٣٤ رقم ٥٥٢ .  
- ابن عساكر : أبو القاسم ثقة الدين علي بن الحسن الدمشقي الشافعى ،  
الإمام الحافظ ، متقن دين ، محدث الشام ، رحل كثيراً ، له تاريخ دمشق  
في ثمانين مجلداً وغيره ، مات سنة ٥٧١ هـ وصلى عليه السلطان صلاح الدين  
تذكرة الحفاظ ج ٤ ص ١٣٢٨ وطبقات الشافعية للأستاذ ج ٢ ص ٢١٦  
روفيات الأعيان ج ٣ ص ٣٠٩ ومعجم المؤلفين ج ٧ ص ٦٩ .

2 - أن يكون المراد أنهم ليسوا من أهل القراءة والكتابة، فهذه كانت صفة عامتهم ، وإن كان فيهم من يكتب فنادرٌ من بينهم (1) .

### القول الثاني :

إنه نسب إلى أمه ، لأنه كان على حاله يوم ولدته أمه ، لا يكتب ولا يقرأ (2) .

قال أبو إسحاق : معنى الأمي المنسوب إلى ما عليه جبأنته أمه ، أي : لا يكتب ، فهو في أنه لا يكتب أمي ، لأن الكتابة هي مكتسبة ، فكأنه نسب إلى ما يولد عليه ، أي على ما ولدته أمه عليه . وكانت الْكُتَاب في العرب من أهل الطائف ، تعلّموها من رجل من أهل الحِيرة ، وأخذها أهل الحِيرة

(1) تفسير الرازى ج 7 ص 213.

- الرازى : فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين الفرشى ، الطبرى الأصل ، ولد فى الرى ، ويقال له : ابن خطيب الرى ، من مؤلفاته : تفسيره مفاتيح الغيب ، والمحصول فى علم الأصول ، رحل إلىه العلماء ، ولقب بشيخ الإسلام ، وكان الملك خوارزم شاه يأتي إلى بابه ، مات بهراة سنة 606 هـ.

طبقات الشافعية للأستوى ج 2 ص 260 ولسان الميزان ج 4 ص 426 ومعجم المؤلفين ج 11 ص 79 وفيه سرد مراجعه .

(2) نسيم الرياض ج 2 ص 210 وعلى القاري بهامشه ، وتفسير الطبرى ج 1 ص 144 و ج 4 ص 487 وفتح القدير للشوكاني ج 2 ص 252 .

عن أهل الأنبار . وفي الحديث : ( إِنَّ أُمَّةً لَا يَكْتُبُ  
وَلَا يَحْسُبُ ) ، أراد أنهم على أصل ولادة أمّهم ، لم يتعلّموا  
الكتابة والحساب ، فهم على جيلتهم الأولى . وفي الحديث :  
( بُعْثِتَ إِلَى أُمَّةٍ أَمْيَةً ) . قيل للعرب الأميون ، لأن الكتابة  
كانت فيهم عزيزة أو عدية ، ومنه قوله تعالى : ( هُوَ الَّذِي  
بَعَثَ فِي الْأَمَمِينَ رَسُولاً مِّنْهُمْ ) - الجمعة 2 (1) .

وهذا القول هو الذي رجحه أبو جعفر بن جرير الطبرى مع  
تعليق آخر ، قال : وأرى أنه قيل للأميّة أميّ نسبة له بأنه لا  
يكتب إلى أمّه ، لأن الكتاب كان في الرجال دون النساء ،  
فنسبي من لا يكتب ولا يخطُّ من الرجال إلى أمّه في جهله  
بالكتابة دون أبيه (2) .

### القول الثالث :

إنه نسب إلى الأمة بمعنى الخلقة ، فسمى أمياً لأنه باقٍ  
على خلقته ، ومنه قول الأعشى :  
وان معاوية الأكرمين حسان الوجه طوال الأمم (3)

(1) لسان العرب ج 12 ص 34 مادة (أمم) .

(2) تفسير الطبرى ج 1 ص 374 ، وذكره الطبرى في تفسيره ج 1 ص 144 .

(3) تفسير الطبرى ج 1 ص 144 .

وفي لسان العرب ج 12 ص 27 مادة (أمم) : ( والأمة: القامة والوجه ، قال  
الأعشى ... وفيه : بيض الوجه ...) .

### القول الرابع :

أنه نسب إلى أم القرى ، وهي مكة ، لأن الكتابة كانت عزيزة في أهلها (1) . وهو قول مروي عن أبي جعفر الباقي رضي الله عنه (2) .

يتضمن ما تقدم .

أن النبي محمداً صلى الله عليه وسلم وصف بالأمي بتصريح القرآن الكريم والحديث الشريف .

وأن المراد بالأمي هو أنه لا يقرأ ولا يكتب ، كما هو ظاهر من المستفيض من كلام العرب ، والثابت من أقوال الصحابة والتابعين ، وهم أعرف وأعلم بحاله صلى الله عليه وسلم من غيرهم .

ولذلك حين تعرضوا لبيان سبب النسبة ذكروا أقوالاً عديدة ، تلتفت كلها في أنه لا يعرف القراءة والكتابة .

(1) نسيم الرياض وعلى القاري بهامشه ج 2 ص 210 وروح المعاني ج 1 ص 301

(2) تفسير الطبراني ج 4 ص 487 وروح المعاني ج 9 ص 79 .

- الباقي : أبو جعفر محمد بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب . روى عن أبيه وجده الحسن والحسين وسمراً وابن عباس وابن عمر وأبي هريرة وعائشة وغيرهم ، وروى عنه ابنه جعفر الصادق والسبئي والزهري والأزاعي وأخرون ، فقيه فاضل ثقة ، مات سنة 114 هـ وقيل غيره ، تهذيب التهذيب ج 9 ص 350 وتقريب التهذيب ج 2 ص 192 ومشاهير علماء الأمصار ص 62 .

### **أميته صلى الله عليه وسلم أجل معجزاته :**

أجل معجزات النبي محمد صلى الله عليه وسلم وأشرفها أنه كان رجلاً أمياً ، لم يتعلم من أستاذ ، ولم يطالع كتاباً ، ولم يتلق له مجالسة أحد من العلماء ، لأنه ما كانت مكة بلدة العلماء ، وما غاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مكة غيبة طويلة يمكن أن يقال : إن في مدة تلك الغيبة تعلم العلوم الكثيرة ، ثم إنه مع ذلك فتح الله عليه باب العلم والتحقيق ، وأظهر عليه هذا القرآن المشتمل على علوم الأولين والآخرين ، فكان ظهور هذه العلوم العظيمة عليه ، مع أنه كان رجلاً أمياً لم يلق أستاذًا ، ولم يطالع كتاباً ، من أعظم المعجزات ، وإليه الإشارة بقوله تعالى ( النبي الأمي ) - الأعراف 157 . (1)

فصفة الأمية في حقه صلى الله عليه وسلم من أجل النعم عليه وأعظمها ، إذ أعطاه علم الأولين والآخرين ، وحفظه هذا الكتاب - القرآن الكريم - الذي لم يعادله كتاب ، وهو لا يقرأ ولا يكتب ، ولم يدارس ولم يلاق أحداً له شغل بذلك ، وإليه أشار البوصيري رحمة الله بقوله :

**كفاك بالعلم في الأمي معجزة (2)**

(1) تفسير الرازي ج 15 ص 29 .

(2) نسيم الرياض ج 2 ص 210 .

وذكر النعاس أن دليلاً نبوته صلى الله عليه وسلم أنه لا يقرأ ولا يكتب ، ولا يخالط أهل الكتاب ، ولم يكن بمنطقة أهل الكتاب ، فجاءهم بأخبار الأنبياء والأمم ، وزالت الريبة والشك . / تفسير القرطبي ج 7 ص 5067 .

ووصفه صلى الله عليه وسلم بالأمي في القرآن الكريم مدح وشرف له ، وعيب في غيره (1) . وذلك كصفة التكبر فإنها صفة مدح لله عز وجل ، وصفة ذم لغيره (2) .

ويبيان أن أمية الرسول صلى الله عليه وسلم - أي لا يكتب ولا يقرأ - أجل معجزاته من وجوه :

1 - أنه عليه الصلاة والسلام كان يقرأ عليهم كتاب الله تعالى منظوماً مرة بعد مرة ، من غير تبديل الفاظه ، ولا تغيير كلماته ، وكان يتلوه من غير زيادة ولا نقصان .. مع أنه لم يكن يقرأ ولا يكتب ، وتلك معجزة باهرة ، وإليها الإشارة بقوله تعالى : ( سُنْقُرُّتُكَ فَلَا تَنْسِي ) - الأعلى 6 .

بينما إذا أرتجل الخطيب من العرب خطبة ثم أعادها فإنه لابد وأن يزيد وأن ينقص عنها بالقليل والكثير .

2 - أنه عليه الصلاة والسلام لو كان يحسن الخط والقراءة لصار متهمًا في أنه ر بما طالع كتب الأولين ، فحصل هذه العلوم من تلك المطالعة ، فلما آتى بهذا القرآن العظيم المشتمل على العلوم الكثيرة من غير تعلم ولا مطالعة كان ذلك من المعجزات ، وهذا هو المراد من قوله تعالى : ( وَمَا كُنْتَ

(1) علي القاري بهامش نسيم الرياض السابق ، وروح المعاني ج 9 ص 79 .

(2) روح المعاني السابق .

**تَتَلَوُ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَأْرَاتَ الْمُبْطَلُونَ ) - العنكبوت 48 .**

3 - إن تعلم الخط شيء سهل، فيان أقل الناس ذكاء وفطنة يتعلمون الخط بأدنى سعي، فعدم تعلمه يدل على نقصان عظيم في الفهم. ثم انه تعالى أتاه علوم الأولين والآخرين، وأعطاه من العلوم والحقائق ما لم يصل إليه أحد من البشر. ومع تلك القوة العظيمة في العقل والفهم جعله بحيث لم يتعلم الخط ، الذي يسهل تعلمه على أقل الخلق عقلاً وفهمًا .

فكأن الجمع بين هاتين الحالتين المتضادتين جارياً مجرى الجمع بين الضدين ، وذلك من الأمور المخالقة للعادة ، وجاري مجرى المعجزات (1) .

**وأجاب الماوردي عن وجده الامتنان بأنّ بعث الله نبياً أمياً،  
بأمر ثلاثة :**

**أحدها : موافقته صلى الله عليه وسلم ما تقدمت به بشارة  
 الأنبياء .**

**الثاني : مشاكلة حاله صلى الله عليه وسلم لأحوال من**

(1) تفسير الرازي ج 15 ص 23 ، وفيه : ان أمّة الرسول صلى الله عليه وسلم يعني أنه لا يقرأ ولا يكتب من جملة معجزاته هو قول أهل التحقيق . وورد بعض ما ذكره الرازي في لسان العرب وتاج العروس مادة (أمم) .

بعث فيهم ، فيكون أقرب إلى موافقتهم .  
**الثالث :** انتفاء سوء الظن عنه صلى الله عليه وسلم في  
 تعليمه .

**قال القرطبي :** وهذا كله دليل معجزته وصدق نبوته (1).

(1) تفسير القرطبي ج 9 ص 6571 .

- الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري ، أقضى القضاة ،  
 تفقه على أبي القاسم الصيمرى بالبصرة ، ثم ارتحل إلى الشيخ أبي حامد  
 الإسْفَرايْسِي فأخذ عنه ، ودرس بالبصرة وبغداد ، من مصنفاته الكثيرة :  
 المخوازى فى الفقه والأحكام السلطانية وأدب الدنيا والدين ، كان حافظاً لذهب  
 الشافعية ، إماماً رفيع الشأن ثقة ، روى عنه أبو بكر الخطيب وأخرون ، مات  
 ببغداد سنة 450 هـ، والماوردي نسبة إلى بيع الماوردة وعمله، وهو ما ، الورد . /  
 طبقات الشافعية للأستوى ج 2 ص 387 وطبقات الشافعية للسبكي ج 5 ص  
 267 وتاريخ بغداد ج 12 ص 102 ولسان الميزان ج 4 ص 260 ووفيات  
 الأعيان ج 3 ص 282 والباب فى تهذيب الأنساب ج 3 ص 156 ومقدمة  
 كتابه أدب القاضى لمحققه محبى هلال السرحان .

- القرطبي: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الانصارى الأندلسى أبو عبد  
 الله ، من العباد الصالحين ، والعلماء العارفين الورعين . من تصانيفه تفسير  
 جامع أحكام القرآن ، والكتاب الأستوى فى أسماء الله الحسنى ، والتذكرة ،  
 والتذكار فى أفضل الأذكار ، كان مستقرًا بمُنْشية بنى خصيبة من الصعيد  
 الأدنى بمصر ، وتوفي بها سنة 671 هـ .  
 الدبياج المذهب ج 2 ص 308 والوافي بالوفيات ج 2 ص 122 وشجرة النور  
 ج 1 ص 197 .

متى كان الرسول صلى الله عليه وسلم أمياً؟  
 هنا نستعرض حاله عليه الصلاة والسلام قبل نبوته وبعدها  
 وأقوال العلماء وما لفطها .

### أولاً : قبل النبوة

اتفق العلماء على أن الرسول محمدًا صلى الله عليه وسلم كان أمياً ، لا يعرف القراءة والكتابة قبل نبوته .  
 والدليل على ذلك :

١ - قوله تعالى : ( وما كنتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْهُ بِيمِينِكَ إِذَا لَارْتَابَ الْمُبَطَّلُونَ ) - العنكبوت 48 .

والضمير في (قبله) راجع إلى القرآن الكريم ، لأن المراد بقوله تعالى في الآية التي سبقتها : ( وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ ) ، أي : ما كنت يا محمد تقرأ قبل القرآن كتاباً ، ولا تقدر على ذلك ، لأنك أمي لا تقرأ ولا تكتب .  
 وقوله ( وَلَا تَخْطُطْهُ بِيمِينِكَ ) أي : ولا تكتبه ، لأنك لا تقدر على الكتابة .

وقوله ( إِذَا لَارْتَابَ الْمُبَطَّلُونَ ) أي : لو كنت من يقدر على التلاوة والخط لقال المبطلون - وهم المشركون أو اليهود والنصارى - : لعله وجد ما يتلوه علينا من كتب الله السابقة أو من الكتب المدونة في أخبار الأمم ، فلما كنت أمياً لا تقرأ ولا

تكتب لم يكن هناك موضع للريبة ولا محل للشك أبداً ، بل إنكار من أنكر وكفر من كفر مجرد عناد ، وجحود بلا شبهة . وسماهم مبظلين لأن ارتياهم - على تقدير أنه صلى الله عليه وسلم يقرأ ويكتب - ظلمٌ منهم ، لظهور تزاهته ووضوح معجزاته (1).

2 - وصفه بالأيات والأحاديث والآثار المتقدمة بصفة (الأمي) هو وصف إن لم ينطبق عليه صلى الله عليه وسلم بعد نبوته للخلاف الذي سيأتي فيما بعد ، لم يبق إلا أن ينطبق عليه صلى الله عليه وسلم قبل نبوته .

3 - الخبر المتقدم عن وهب بن مُتَّبٍ : ( أوحى الله تعالى إلى شعيب : أني باعث نبياً أمياً ... ) يدل على أنه صلى الله عليه وسلم أمي حين بُعث .

4 - الخبر المتقدم عن ابن عباس رضي الله عنهمما الذي فيه : ( ... ان آية نبوته أن يخرج حين يخرج لا يعلم كتاباً ولا يخطه بيدينه ... ) صريح في أنه لا يقرأ ولا يكتب حين يبعثنبياً .

---

(1) فتح القدير للشوكاني ج 4 ص 207 .

ونحوه في تفسير الطبرسي ج 8 ص 287 وتفسير القرطبي ج 7 ص 5067  
وروح المعانى ج 21 ص 4 وتفسير الرازي ج 25 ص 77 .

**ثانياً : بعد النبوة**  
**اختلف العلماء في قراءة النبي محمد صلّى الله عليه وسلم**  
**وكتابته بعد نبوته على قولين :**

**القول الأول :**  
**إنه أمي لم يقرأ ولم يكتب مطلقاً . وهو قول أكثر العلماء ،**  
**بدليل :**

1 - النصوص الواردة في القرآن الكريم والسنّة النبوية المتقدمة التي وصف بها النبي محمد صلّى الله عليه وسلم بصفة (الأمي) (1) ، وهذا الوصف يراد به الذي لا يقرأ ولا يكتب ، كما تقدم .

وهذه النصوص لم تفرق بين حال النبي صلّى الله عليه وسلم قبل نبوته وبعدها .

2 - قوله تعالى : ( وما كنتَ تعلو من قبْلِه من كتاب ولا تَخْطُطْه بِيَمِينِكَ ) - العنكبوت 48 . (2)  
 قالوا : تقديم قوله تعالى ( من قبله ) على قوله سبحانه ( ولا تغطه ) كالصریح في أنه عليه الصلاة والسلام لم يكتب مطلقاً ، وكون القيد المتوسط راجعاً لما بعده غير مُطرد .

(1) شرح النووي على مسلم ج 12 ص 137 عن القاضي عياض .  
 وهو قول أكثر العلماء في عبین الأثر لابن سید الناس ج 2 ص 127 .

(2) شرح النووي على مسلم ج 12 ص 137 عن القاضي عياض .

لكن : ظن بعض الأجلة رجوعه إلى ما قبله وما بعده ،  
فقال : يفهم من ذلك أنه عليه الصلاة والسلام كان قادرًا على  
النلوء والخط بعد إِنْزَالِ الْكِتَابِ ، ولو لا هذا الاعتبار لكان  
الكلام خلواً من الفائدة .

قال الألوسي : وأنت تعلم أنه لو سلم ما ذكره من الرجوع  
لا يتم أمر الإفاداة إلا إذا قيل بحجية المفهوم ، والظان من لا  
يقول بحجيته (1) .

وردَ الباقي على من استدل بالآية على عدم كتابته :  
بأن القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم قد كتب لا ينافي  
القرآن، بل يؤخذ من مفهوم القرآن ، لأنَّه قيد النفي بما قبل  
ورود القرآن ، فقال : ( وما كنت تتلو من قبله ... ) ،  
وبعد أن تحققت أميته ، وتقررت بذلك معجزته ، وأمن  
الارتياض في ذلك ، لا مانع من أن يعرف الكتابة بعد ذلك من  
غير تعليم ، فتكون معجزة أخرى (2)

(1) روح المعاني ج 21 ص 5.

- الألوسي: أبو الثناء شهاب الدين محمود ابن السيد عبد الله أفندي الحسيني،  
من كبار العلماء في بغداد ، له مصنفات أجلها تفسيره روح المعاني ، توفي  
سنة 1270 هـ ، ودفن في مقبرة معروف الْكَرْخِي ، وقبره ظاهر /  
الألوسي مفسراً - محسن عبد الحميد، ومقدمة إتحاد الأمجاد ص 11 وفيها  
مصادر ترجمته .

(2) فتح الباري ج 7 ص 503.

وورد في تفسير الطبراني ج 8 ص 287 عن الشيريف المرتضى: ان الآية تدل  
على أن النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يحسن الكتابة قبل النبوة ، فاما  
بعد النبوة فيجوز .

ونقل القاضي عياض عن المستدلين بهذا التفسير (1) : أن هذا لا يقدح في كونه أمّا ، إذ ليست المعجزة مجرد كونه أمّا ، فإن المعجزة حاصلة بكونه صلّى الله عليه وسلم كان أولاً كذلك ، ثم جاء بالقرآن ويعلمون لا يعلمها الأميون .

قال القاضي عياض : وهذا الذي قالوه ظاهر (2) .

3 - قوله صلّى الله عليه وسلم : (إِنَّ أُمَّةَ الْأَمَّةِ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ ) (3) دليل على أمّة الرسول صلّى الله عليه وسلم .

= - الباقي : أبو الوليد سليمان بن حلف بن سعد التُّجَيْبِيُّ التُّرْطُبِيُّ ، فقيه مالكي كبير ، واشتغل بالحديث ، طاف بالبلاد وعاد إلى الأندلس ، وتولى القضاء في بعض أنحائها ، أصله من بطليوس ، وولد في باجة ، وتوفي بالمرية سنة 474 هـ . من كتبه : المتنقى شرح موطأ الإمام مالك .  
تاریخ قضاۃ الأندلس ص 95 وتذكرة الحفاظ رقم 1027 ج 3 ص 1178  
وترتيب المدارک ج 4 ص 802 .

(1) حيث نقل تفسيرهم (من قبله ) أي: من قبل تعليمه ، والمراد به النبوة التي تعلم بها القرآن الكريم .

- عياض (القاضي ) بن موسى البَخْصِيُّ السَّبْتَيُّ ، أبو القضل ، عالم المغرب ، وأمام أهل الحديث في وقته ، ولد قضاة ، سبعة ثم قضاة غرناطة ، توفي بحرماڭش سنة 544 هـ ، من تصانيفه : الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، وشرح صحيح مسلم ، وترتيب المدارک .

تاریخ قضاۃ الأندلس ص 101 وتذكرة الحفاظ ج 4 ص 1304 رقم 1083 .

(2) شرح النُّورِي على صحيح مسلم ج 12 ص 138 .

(3) شرح النُّورِي على مسلم ج 12 ص 137 عن القاضي عياض .  
وتقدم هذا الحديث وتأريخجه في أول البحث .

وردة :

بأنه لا يخفى أن هذا الحديث ليس نصاً في استمرار نفي الكتابة عنه عليه الصلاة والسلام ، ولعل ذلك باعتبار أنه بعث صلى الله عليه وسلم وهو وكذا أكثر من بعث إليهم وهو بين ظهرانיהם من العرب أميون ، لا يكتبون ولا يحسبون ، فلا يضر عدم بقاء وصف الأمية في الأكثر بعد (1) .

القول الثاني :

إنه صلى الله عليه وسلم قرأ وكتب بعد نبوته .  
إلا أن أصحاب هذا القول اختلفوا في سبب صدور القراءة  
والكتابة عنه صلى الله عليه وسلم ، هل كان ذلك معجزة أو  
كان من علمه بهما ؟  
وبيانه على النحو الآتي :

أولاً :

إن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم وكتابته بعد أميته  
معجزة أخرى لكونها من غير تعلم .

وهذا هو قول الإمام أبي الوليد الباقي وحكاه عن  
الستمناني ، وذهب إليه أبو ذر عبد بن أحمد الهرمي  
وابو الفتح النيني ساوري ، وسبق إلى ذلك عمر بن

---

(1) روح المعاني ج 21 ص 5 .

شَبَّةُ (١).

والدليل على ذلك :

١ - حديث المقاضاة الصحيح الوارد في البخاري وغيره في صلح المُدَبِّيَّة عن البراء بن عازب رضي الله عنه، وفيه : (... فلما كتبوا الكتاب كتبوا : هذا ما قاضى عليه

(١) تلخيص الحبير لابن حجر ج ٣ ص ١٢٧ ، نقلًا عن أبي الخطاب بن دجية ، وروح المعاني ج ٢١ ص ٥ . وذكر بعضهم الإمام التوروي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ١٣٧ عن القاضي عياض . ونقل كلام القاضي عياض في شرح الأربع والستونسي على مسلم ج ٥ ص ١٢٤ . وانظر تفسير القرطبي ج ٧ ص ٥٠٦ .

- السُّمْتَانِي : أبو جعفر محمد بن أحمد بن محمد ، سكن بغداد وحدث بها عن الدارقطني وغيره . ولها القضا ، بالموصل ، ومات بها وهو على القضا ، بها سنة ٤٤٤ هـ ، سمع منه أبو بكر الخطيب ، قال: كتبت عنه وكان ثقة عالماً فاضلاً سخياً ، حسن الكلام ، عراقي المذهب ، ويعتقد في الأصول مذهب الأشعرية / .

- الباب في تهذيب الأنساب ج ٢ ص ١٤١ وتاريخ بغداد ج ١ ص ٣٥٥ .  
- أبو ذر الهرمي: عبد بن أحمد المالكي الأنباري ، شيخ الحرام ، ثقة دين ، حافظ إمام ضابط ، رحل كثيراً ، وحج وجاور ، ثم تزوج في العرب ، وسكن السروات ، له معجم شيوخه وكتاب كبير مخرج على الصحبين ، مات سنة ٤٣٤ هـ / .

تذكرة المحفوظ ج ٣ ص ١١٠٣ وترتيب المدارك ج ٤ ص ٦٩٦ وتبين كذب المفترى ص ٢٥٥ وشذرات الذهب ج ٣ ص ٢٥٤ وشجرة التور الزكية ص ١٠٤ .  
- عمر بن شَبَّةُ ، ابن زيد التميمي البصري ، الحافظ العلامة الأخباري الثقة ، وشبة لقب أبيه ، واسمه زيد ، له تصانيف . مات سنة ٢٦٢ هـ بسامراء ، شذرات الذهب ج ٢ ص ١٤٦ والأعلام ج ٥ ص ٤٧ .

محمد رسول الله ، قالوا : لا تُقرُّ لك بهذا ، لو نعلم أنك رسول الله ما منعناك شيئاً ، ولكن أنت محمد بن عبد الله ، فقال : أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله ، ثم قال لعلي : امْعِنْ رسول الله . قال علي : لا والله لا أمحوك أبداً . فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب ، وليس يُخسِنَ يَكْتُب - فكتب : هذا ما قاضى محمد بن عبد الله ... ) (1)

وفي لفظ آخر للبخاري :

) ثم قال لعلي : امْعِنْ رسول الله . فقال : لا

(1) صحيح البخاري - رواه عن عبيد الله بن موسى بسنده عن البراء - ففي : 64 كتاب المغازي - 43 باب عمرة القضاة - رقم 4251 . /فتح الباري ج 7 ص 499 . وأخرجه الإمام عبيلى في مستخرجه . / تلخيص الحبير ج 3 ص 127 . وأخرجه النسائي عن أحمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى . / فتح الباري ج 7 ص 503 . وأخرجه أيضاً ابن إسحاق . / شرح بهجة المخالف لـ ج 1 ص 316 .

- البخاري : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل ، ولد سنة 194 هـ بخاري ، له رحلات واسعة بحثاً في الحديث ، حتى صار إماماً فيه ، له الجامع الصحيح أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى ، وله التاريخ وغيرهما . توفي سنة 256 هـ . تذكرة الحفاظ ج 2 ص 555 رقم 578 وطرح التشريب ج 1 ص 100 وهذى الساري مقدمة فتح الباري ص 477 وإرشاد الساري للقسطلاني ج 1 ص 19 . - البراء بن عازب بن الحارث الأوسي ، أبو عمارة المدائني ، الصحاوي ابن الصحاوي ، نزل الكوفة ، ومات بها زمن مصعب بن الزبير سنة 72 هـ . غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم 15 غزوة ، وهو الذي افتتح الري . / تهذيب التهذيب ج 1 ص 425 وتقريب التهذيب ج 1 ص 94 وأسد الغابة ج 1 ص 171 .

والله ، لا أمحوك أبداً ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب : هذا ما قاضى ... ) (1).

ولفظ الحديث في صحيح مسلم :

( فأمر علياً أن يعها ، فقال علي : لا والله لا أمحها ... فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرني مكانها ، فأراه مكانها ، فمعها ، وكتب : ابن عبد الله ) (2).

ولفظه في مسند أحمد :

( قال لعلي : امْحُ رسول الله ، قال : والله لا أمحوك أبداً . فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم الكتاب وليس يُحسن أن يكتب ، فكتب مكان رسول الله هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله ... ) (3)

(1) صحيح البخاري - رواه عن عبد الله بن موسى بسنده عن البراء بن عازب في: 53 كتاب الصلح - 6 باب كيف يكتب هذا ما صالح ... - رقم 2699 / فتح الباري ج 5 ص 303 .

(2) صحيح مسلم - رواه عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي وأحمد بن جناب المصيبيسي جمِيعاً بسندهما عن البراء - في كتاب الجهاد والسير - صلح المديبية . / ج 12 ص 137 بشرح النووي . وفي الدرر في اختصار المغازي والسير لابن عبد البر 206: (وأبى عليَّ أن يمحو بيده «رسول الله» . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعرض علىَّ، فأشار إليه ، فمعاه صلى الله عليه وسلم بيده ، وأمره أن يكتب من محمد بن عبد الله ) .

(3) مسند الإمام أحمد ج 4 ص 298 رواه أحمد عن حُجَّيْنٍ بسنده عن البراء .

فظاهر لفظة (كتب) ، ولفظة (وليس يحسن يكتب فكتب) ، في هذه الروايات المختلفة يفيد أنه صلى الله عليه وسلم باشر الكتابة بيده .

قال القاضي عياض : احتاج بهذا اللفظ بعض الناس على أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب ذلك بيده على ظاهر هذا اللفظ . قال أصحاب هذا المذهب :

إن الله تعالى أجرى ذلك على يده :

إما بأن كتب ذلك القلم بيده ، وهو غير عالم بما يكتب ، أو أن الله تعالى علمه بذلك حينئذ ، حتى كتب ، وجعل هذا زيادة في معجزته ، فإنه كان أمياً .

فكما علمه مالم يعلم من العلم ، وجعله يقرأ ما لم يقرأ ، ويتعلّم ما لم يكن يتّلّم ، كذلك علمه أن يكتب ما لم يكن يكتب ، وخط ما لم يكن يخط بعد النبوة ، أو أجرى ذلك على يده . قالوا : وهذا لا يقبح في وصفه بالأمية (1) .

فالنبي صلى الله عليه وسلم صار يعلم الكتابة بعد أن كان لا يعلّمها ، وأن عدم معرفته كان بسبب المعجزة ، لقوله تعالى : ( وما كنت تتّلّم من قبلي ... ) ، فلما نزل القرآن ، واشتهر الإسلام ، وكثُرَ المسلمون ، وظهرت المعجزة ، وأمن الارتياح في ذلك ، عَرَفَ حينئذ الكتابة (2)

(1) شرح التوسي على صحيح مسلم ج 12 ص 137 .

(2) تلخيص الحبير لابن حجر ج 3 ص 126 وروح المعاني ج 21 ص 5 ونقل الزبيدي في تاج العروس مادة (أمم) ج 8 ص 191 خلاصة ما ورد في التلخيص .

فمعرفته الكتابة بعد أميّته لا تنافي المعجزة ، بل تكون معجزة أخرى ، لأنّهم بعد أن تحقّقوا أميّته ، وعرفوا معجزته بذلك ، وعليه تنزّل الآية : ( وما كنت تتلو من قبله ...) ، صار بعد ذلك يعلم الكتابة بغير تقدّم تعليم ، فكانت معجزة أخرى ، وعليه يُنَزَّل حديث البراء (1) .

**وذهب القاضي أبو جعفر السُّنْتَانِي إلى :**

أنه صلى الله عليه وسلم كتب ذلك اليوم غير عالم بالكتابة ، ولا يتميّز حروفها ، لكنه أخذ القلم بيده فخط به ، فإذا هو كتابة ظاهرة على حسب المراد (2) .

وليس في ظاهر الحديث إلا أنه كتب ، محمد بن عبد الله ، وهذا لا يمنع أن يكتبه الأمي ، كما يكتب الملوك علامتهم ، وهم أميون (3) .

**قال الذهبي بعد أن ذكر أمر الكتابة :**

( قلت : ما كل من عرف أن يكتب اسمه فقط بخارج عن كونه أمياً ، لأنّه لا يسمى كاتباً ، وجماعة من الملوك قد أدمنوا في كتابة العلامة ، وهم أميون ، والحكم للغلبة لا للصورة

(1) تلخيص الحبير ج 3 ص 127 نقلًا عن ابن العربي في سراحه في بيان قول الباجي .

وورد بأن كتابته معجزة في: الدياري بكري في تاريخ الحميس ج 2 ص 21 عن المدارك .

(2) تلخيص الحبير ج 3 ص 128 . وفي فتح الباري ج 7 ص 504 : وتبّعه ابن الجوزي . وانظر هذا المفهوم في تفسير القرطبي ج 7 ص 5068 .

(3) تلخيص الحبير السابق .

النادرة ، فقد قال عليه الصلاة والسلام : (إِنَّ أُمَّةً أَمْيَّةً .. ) ، أي : أكثرهم كذلك ، لن دور الكتابة في الصحابة ، وقال تعالى : (هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمْيَنِ رَسُولًا مِّنْهُمْ) - الجمعة 2 . (1)

وردَّ أصحاب القول الأول على هذه المخجعة بما يأتي :

1 - إن معنى قوله ( فكتب ) في حديث البراء المتقدم هو : فأمر الكاتب . ويدل عليه حديث المسور بن مخرمة ، الوارد في صحيح البخاري في هذه القصة ، وفيه : ( فقال النبي صلى الله عليه وسلم : والله إني لرسول الله وإن كذبوني، اكتب : محمد بن عبد الله ) (2) .

(1) تذكرة الحفاظ ج 3 ص 1181 - 1182 وطبقات المفسرين للداودي ج 1 ص 206 عن الذبيحي . وفتح الطيب ج 2 ص 68 .  
ونحوه في فتح الباري ج 7 ص 504 .

- الذبيهي: أبو عبد الله شمس الدين محمد أحمد بن عثمان التركمانى الأصل، الدمشقى الشافعى ، المحدث والمؤرخ الشقة ، رحل كثيراً . من تصانيفه : تاريخ الإسلام والغیر وميزان الاعتدال والكافش ، توفي بدمشق سنة 748 طبقات الشافعية للسبكي ج 9 ص 100 والوافي بالوقائع ج 2 ص 163 وشذرات الذهب ج 6 ص 153 والبدر الطالع ج 2 ص 110 وطبقات الشافعية للأستوى ج 1 ص 558 ومعجم المؤلفين ج 8 ص 289 .

(2) صحيح البخاري 54 كتاب الشروط 15 باب الشروط في الجهاد رقم 1.2731 فتح الباري ج 5 ص 329 .

- المسور بن مخرمة بن ترقل ، أبو عبد الرحمن الزهرى ، له ولأبيه صحبة . ولد بمكة بعد الهجرة بستين ، كان فقيهاً ، لم يزل مع خاله عبد الرحمن بن عوف في أمر الشورى ، مات بمكة سنة 64 هـ ، وصلى عليه ابن الزبير . / أسد الغابة ج 4 ص 365 وتقریب التمهیب ج 2 ص 249 .

وقد ورد في كثير من الأحاديث في الصحيح وغيره إطلاق لفظ كتب بمعنى أمر ، منها :

حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلّى الله عليه وسلام كتب إلى قيسار .

وحديثه : كتب إلى النجاشي .

وحديثه : كتب إلى كسرى .

وحديث عبد الله بن عُكْيْم : كتب إلى إلينا رسول الله .  
وغير هذه الأحاديث ، وكلها محمولة على أنه صلّى الله عليه وسلام أمر الكاتب (1).

وكما يقال: رجم ماعِزًا ، وقطع السارق ، وجلد الشارب ،  
أي : أمر بذلك (2)  
ويُشعر بذلك :

قوله صلّى الله عليه وسلام في بعض طرق الحديث - كما في رواية مسلم المتقدمة - : ( أرني مكانها ، فأراه مكانها ، فمحاه ، وكتب ) ، فإن ظاهره أنه لو كان يعرف الكتابة لما احتاج إلى قوله ( أرني ) ، فكأنه أراه الموضع الذي أبي أن يمحوه ، فمحاه هو صلّى الله عليه وسلام بيده ، ثم

(1) تلخيص الحبير ج 3 ص 128 . وانظر إرشاد الساري ج 6 ص 379 .

(2) شرح التوروي على مسلم ج 12 ص 137 عن القاضي عياض .  
- ماعِز بن مالك الأَسْلَمِي ، صحابي معدود في المدحدين ، وهو الذي اعترف بالزنا أمام رسول الله صلّى الله عليه وسلام فرُجم . /  
أشد الغابة ج 4 ص 270 والاستيعاب ج 3 ص 438 .

ناوله لعليٍّ ، فكتب بأمره ( ابن عبد الله ) بدل ( رسول الله ) ( 1 ) .

فالقصة في هذه الروايات المتعددة واحدة ، والكاتب فيها علي بن أبي طالب رضي الله عنه ( 2 ) .  
وأجيب هذا الرد :

بأن تأويل ( كتب ) بأمر بالكتابة خلاف الظاهر .

قال القاضي عياض : إن قوله في الرواية التي ذكرناها ( ولا يحسن يكتب فكتب ) كالنص في أنه صلى الله عليه وسلم كتب بنفسه ، فالعدول إلى غيره مجاز ، لا ضرورة إليه ( 3 ) .

ب - أو أن قوله ( فكتب ) فيه حذف ، تقديره :  
فمحادها فأعادها لعليٍّ فكتب ( 4 ) .

وتعقب السهيلي وغيره قول السمناني :

بأن كتابة النبي صلى الله عليه وسلم ، وإن كانت ممكنة ، وتكون آية أخرى ، لكنها تناقض كونه أميناً لا يكتب ، وهي الآية التي قامت بها الحجة ، وأفحى المحادد ، وانحسمت الشبهة ، فلو جاز أن يصير يكتب بعد ذلك لعادت الشبهة .

( 1 ) تلخيص المبیر السابق ، وفتح الباری ج 7 ص 504 وفيه أيضاً : أن تأويل كتب بأمر جزم به ابن التین ، وكذلك السهيلي .

( 2 ) فتح الباری السابق .

( 3 ) روح المعانی ج 21 ص 5 ونقل قول القاضي عياض عن شرح النسوی على مسلم . وهو في شرح النسوی ج 12 ص 138 .

( 4 ) فتح الباری ج 7 ص 504 .

وقال المعاند : كان يُحسن يكتب ، لكنه كان يكتبه ذلك .  
قال السهيلي : والمعجزات يستحيل أن يدفع بعضها  
بعضًا ، والحق أن معنى قوله ( كتب ) أي : أمر علياً أن  
يكتب . (1)

ودفعه ابن حجر بقوله :

دعوى أن كتابة اسمه الشريف فقط على هذه الصورة  
تستلزم مناقضة المعجزة ، وتشتبه كونه غير أبي ، نظر كبير (2).

## 2 - روى ابن أبي شيبة وغيره من طريق مجالد عن عون

(1) فتح الباري ج 7 ص 504 ، ونحوه في تفسير القرطبي ج 7 ص 5069 قال :  
عن بعض المتأخرین .

- السهيلي : أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد المنشمي المالكي  
الأندلسي ، نسب إلى ( سهيل ) من قری ( مالقة ) ، حافظ عالم باللغة والسير ،  
عمره 17 سنة ، توفي بمراكش سنة 581 هـ . من كتبه : الروض الاثف  
في شرح سيرة ابن هشام .

تذكرة الحفاظ رقم 1099 ج 4 ص 1348 وإباه الرواة ج 2 ص 162 وسُنة  
المتنيص ص 354 وشذرات الذهب ج 4 ص 271 وفية الوعاء ج 2 ص 81 .

(2) فتح الباري السابق .

- ابن حجر العسقلاني : شهاب الدين أحمد بن علي الكناني ، من أئمة العلم  
والتأريخ ، أصله من عسقلان بفلسطين ، رحل كثيراً ، دولي القضاة . من  
كتبه : فتح الباري ، والدرر الكامنة ، وتهذيب التهذيب ... مات بالقاهرة  
سنة 852 هـ .

ال الدر الطالع ج 1 ص 87 ولحظ الألحاظ لابن فهد ص 326 . وذيل طبقات  
الحافظ للسيوطى ص 380 وشذرات الذهب ج 7 ص 270 ومعجم المؤلفين  
ج 2 ص 20 .

ابن عبد الله عن أبيه قال : مامات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كتب وقرأ .

قال مجالد : فذكرت ذلك للشعبي ، فقال : صدق ، قد سمعت أقواماً يذكرون ذلك ، قال : وليس في الآية ما ينافي ذلك . (1)

وأخرج أبو الشيخ من طريق مجالد ، قال : حدثني عون ابن عبد الله بن عتبة عن أبيه قال : مامات النبي صلى الله عليه وسلم حتى قرأ وكتب . فذكرت هذا الحديث للشعبي ، فقال : صدق . سمعت أصحابنا يقولون ذلك . (2)

قال ابن عطية : وهذا ضعيف ، وقول الباجي رحمه الله

(1) تلخيص المختصر ج 3 ص 126 درر المعاني ج 21 ص 4 - 5 .

وأخرجه أيضاً عمر بن شبة من هذا الطريق . / فتح الباري ج 7 ص 504 .  
الشعبي : أبو عفرو عامر بن شراحيل بن عبد المهداني الكوفي . كان إماماً حافظاً ، فقيها متفتناً ، ثبناً متقدماً ، قال العجلي : مرسل الشعبي صحيح ، ولد الشعبي سنة جلواء ( أي سنة 17 هـ ) ، وأقام بالمدينة هارباً من المختار أشهرًا ، فسمع من ابن الأشعث ، ثم نجا من سيف الحاج ، وشفى عنه ، ولي قضاء الكوفة ، ومات سنة 104 هـ ، وقيل غيره .

تذكرة الحفاظ ج 1 ص 79 وطبقات الفقهاء ، للشيرازي ص 81 وتهذيب التهذيب ج 5 ص 65 وأخبار القضاة ج 2 ص 413 .

(2) الدر المنثور ج 3 ص 131 .

منه (1) .

وتضعيف هذا الخبر هو قول الجمهور (2) .

3 - روى ابن ماجه وغيره عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرأيت ليلة أسرى بي على باب الجنة مكتوبًا : الصدقة عشر أمثالها ، والقرض بثمانية عشر ) .

والقدرة على قراءة المكتوب فرع معرفة الكتابة (3) .

(1) تفسير القرطبي ج 7 ص 5068 .

- ابن عطية: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن الفراطاني أبو محمد، كان فقيهاً جليلاً عارفاً بالأحكام والحديث والتفسير ، نحوه لغويًا أدبياً ، وتفسيره المعزز الوجيز أصدق شاهد له بamacته في العربية وغيرها . ولـي قضاة المـرـىـة، توفي بلورـة سنة 542 هـ وقيل غيره . /  
بـغـيـةـ الـوعـاـةـ جـ 2ـ صـ 73ـ وـالـدـبـيـاجـ الـذـهـبـ جـ 2ـ صـ 57ـ وـتـارـيـخـ قـضـاءـ الـأـنـدـلـسـ صـ 109ـ وـشـجـرـةـ النـورـاـجـ 1ـ صـ 129ـ وـطـبـقـاتـ الـمـفـسـرـينـ لـلـدـوـادـيـ جـ 1ـ صـ 260ـ وـبـغـيـةـ الـلـتـمـسـ صـ 376ـ .

(2) فتح الباري السابق .

(3) تلخيص الحبير ج 3 ص 126 ، وروح المعانى ج 21 ص 5 .

- ابن ماجه : هو محمد بن يزيد الربيعى مولاهم ، أبو عبد الله التزوينى ،  
الحافظ ، رحل كثيراً ، قال الخليلي : ثقة كبير متفق عليه محتاج به ، له  
معرفة بال الحديث ، له السنن ، ومصنفات في التفسير والتاريخ ، مات سنة  
273 هـ وقيل سنة 275 هـ .  
تهذيب التهذيب ج 9 ص 530 وتقريب التهذيب ج 2 ص 220 وتنكرة  
الحافظ ج 2 ص 636 ووفيات الأعيان ج 4 ص 279 وشذرات الذهب ج 2  
ص 164 .

وأجيب :

باختصار إقدار الله له على ذلك بغير تقدمة معرفة الكتابة، وهو أبلغ في المعجزة .  
وياحتمال أن يكون حذف منه شيء ، والتقدير : فسألت عن المكتوب ، فقيل لي : هو كذا . (1)

4 - روى محمد بن المهاجر عن يوئس بن ميسرة عن أبي كبشة السُّلْولِي عن سهل بن الحنظلية :  
أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر معاوية أن يكتب للأقرع بن حابس وعبيينة بن حصن ، قال عبيينة : أتراني أذهب إلى قومي بصحيفة كصحيفة المُتَلَّمِس ؟ فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيفة فنظر فيها ، فقال : قد كتب لك بما أمر فيها .

قال يوئس بن ميسرة - أحد رواته - : فيرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب بعد ما أُنزل عليه (2) .

قال ابن عطية : وهذا ضعيف . وقول الباقي رحمة الله

= - آنس بن مالك بن النضر الأنصاري النجاري ، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأحد المكرثين من الرواية عنه ، مات بالبصرة ودفن بها سنة 91 هـ وقيل غير ذلك ، وكان آخر الصحابة موتاً بها .  
الاستيعاب ج 1 ص 71 والإصابة ج 1 ص 71 وأسد الفاجة ج 1 ص 127  
وتذكرة المخاظن ج 1 ص 44 رقم 23 وطرح التثريب ج 1 ص 35 .  
(1) المصدران السابقان .

(2) تلخيص المبیر ج 3 ص 127 وفتح الباری ج 7 ص 504 .

منه (1) .

وتضعيف هذا الخبر هو قول الجمهور (2) .

5 - ويستدل أيضاً لكتابته صلى الله عليه وسلم :  
بما ذكره القاضي عياض عن معاوية : أنه كان يكتب بين  
يدي النبي صلى الله عليه وسلم، فقال له : ( ألق الدواة ،  
وحرّك القلم ، وأقم الها ، وفرق السين ، ولا تُعور  
الميم ، وحسن الله ، ومد الرحمن ، وجود الرحيم ).  
وأجاب الجمهور بضعف هذا الحديث .

قال القاضي عياض :

وهذا وإن لم تصح الرواية أنه صلى الله عليه وسلم كتب ،  
فلا يبعد أن يُرْزق علم هذا ، وينفع القراءة والكتابة ، فإنه أُوتى  
علم كل شيء .

قال القرطبي :

هذا هو الصحيح في الباب : أنه ما كتب ولا حرفًا واحدًا ،  
 وإنما أمر من يكتب ، وكذلك ما قرأ ولا تهجم (3) .

(1) تفسير القرطبي ج 7 ص 5068 .

(2) فتح الباري السابق .

(3) تفسير القرطبي ج 7 ص 5069 . وقول عياض في فتح الباري ج 7 ص 504 .  
- معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية ، أبو عبد الرحمن الأموي  
أسلم يوم الفتح ، وقيل قبل ذلك ، من كتاب الوحي ، روى عن النبي صلى  
الله عليه وسلم وعن أبي بكر وعمر وأخته أم حبيبة ، وروى عنه جرير بن  
عبد الله البجلي وابن عباس وأخرون ، ولاد عمر بن الخطاب الشام بعد =

## 6 - ويستدل أيضاً لقراءته :

بأنه صلى الله عليه وسلم تهجى حين ذكر الدجال ، فقال : ( مكتوب بين عينيه كافر ) ، وهذا يدل على معرفته القراءة . وأجيب :

بما نصَّ عليه النبي صلى الله عليه وسلم في حديث حذيفة ، والحديث كالقرآن يفسر بعضه ببعضًا ، ففي حديث حذيفة : ( يقرؤه كل مؤمن ، كاتب وغير كاتب ) ، فقد نص في ذلك على غير الكاتب من يكون أمياً ( ١ ) .

= أخيه يزيد فأقرَّه عثمان مدة ولادته ، ثم ولِي الخلافة ، قال ابن إسحاق : كان معاوية أميراً عشرين سنة وخلية عشرين سنة ، مات سنة ٦٥ هـ . تهذيب التهذيب ج ١٠٧ ص ٢٠٧ وتقريب التهذيب ج ٢ ص ٢٥٩ وأسد الغابة ج ٤ ص ٣٨٥ ، وتاريخ الخلفاء للمسيوطي ص ١٩٤ وتطهير الجنان واللسان عن الخطأ والتغافل بثلب سيدنا معاوية بن أبي سفيان لابن حجر الهيثمي . ( ١ ) تفسير القرطبي ج ٧ ص ٥٥٦٩ .

- حذيفة بن اليمان العبسي ، أبو عبد الله ، واسم اليمان حُسْنَى بن جابر ، من كبار الصحابة ، وصاحب سر الرسول صلى الله عليه وسلم ، شهد تهاونه ، فلما قتل النعمان بن مقرئ أخذ الراية . وكان فتح همدان والرُّؤي والدُّيَنَوْر على يده ، مات سنة ٣٦ هـ . الاستيعاب ج ١ ص ٢٧٧ والإصابة ج ١ ص ٣١٧ وتقريب التهذيب ج ١ ص ١٥٦ .

### معركة الإمام الباقي ومخالفاته :

كان أبو الوليد سليمان بن خلف الباقي (المتوفى سنة 474 هـ) قد قرئ عليه بمقاضاة دانية بالأندلس في كتاب البخاري حديث المقاضاة هذا، فتكلم عليه، وأشار إلى تصويب من قال بظاهره.

فقيل له : ( وعلى من يعود ضمير قوله : " كتب "

فقال : على النبي صلى الله عليه وسلم .

فقيل له : وكتب بيده ؟

قال : نعم ، ألا ترونني يقول في الحديث : فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب ، وليس يحسن يكتب ، فكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله ) (1).

فابتدر رجل مغربي ، وصاح في المجلس : إنه زنديق (2).

وأنكر عليه الكثيرون ، منهم ابن الصانع الذي كفره بإجازته الكتابة على النبي الأمي ، وأن هذا تكذيب القرآن ، وقبعوا عند العامة ما أتى به ، وأكثروا القالة فيه ، وأطلق غلاتهم اللعنة عليه ، وضمنوا البراءة منها أشعارهم ، وفي ذلك يقول الشاعر عبد الله بن هند :

برئت من شرى دنيا بأخرة وقال إن رسول الله قد كتبها

قال القاضي عياض : وأخبرني الثقة أنه سمع خطيب دانية

(1) تاريخ قضاة الأندلس ص 202 .

(2) نسب الرياض ج 2 ص 211 عن سراج المریدین لابن العربي .

ضمنها خطبته يوم الجمعة ، فأنشدتها على رؤوس الناس . (1)  
وقال ابن العربي في سراجه : فاعملوا ونسدوا كل تكذيب  
وتعطيل إليه (2) .

إلا أن أمير وطنه كان متثبتاً ، فدعى الفقهاء ، وسائلهم  
فشنعوا عليه ، وقالوا : إنه كفر . فحضرهم للمناقشة ،  
فاستظهر الباقي ببعض الحجة ، وطعن على من خالقه ،  
ونسبهم إلى عدم معرفة الأصول ، وقال : اكتب إلى العلماء  
بالآفاق ، فكتب إلى علماء إفريقيا وصقلية وغيرهما ، فجاءت  
الأجوبة بموافقة الباقي (3) .

فألف الإمام الباقي رسالته المسماة ( تحقيق المذهب من أن

(1) ترتيب المدارك ج 4 ص 805 - 806 ونفع الطيب ج 2 ص 68 .

(2) تاريخ قضاة الأندلس ص 202 .

- ابن العربي : محمد بن عبد الله بن محمد المغافري الإشبيلي المالكي ،  
أبو بكر ، الإمامحافظ القاضي ، خاتم علماء الأندلس ، من أخذ عنه  
القاضي عياض . وأبوه من فقهاء إشبيلية ورؤسائها . من كتبه : عارضة  
الأخوذ شرح الترمذى ، وأحكام القرآن ، والعواصم من القواسم ، والناسخ  
والنسوخ . مات سنة 543 هـ عند منصرفه من مراكش ، وحصل ميتاً إلى  
فاس ، ودفن فيها 1 .

الديباج المذهب ج 2 ص 252 ووفيات الأعيان ج 4 ص 296 وأزهار  
الرياض ج 3 ص 62 و 86 وتذكرة المخاطر رقم 1081 ج 4 ص 1294  
وتاريخ قضاة الأندلس ص 105 والوافي بالوفيات ج 3 ص 330 ومقدمة  
العواصم من القواسم .

(3) تلخيص العبير ج 3 ص 127 ونسم الرياض ج 2 ص 211 وكلامها عن  
سراج المربيين لأبي بكر بن العربي .

النبي صلى الله عليه وسلم كتب ) ، وبين فيها وجوه المسألة ، وأنها لا تقدح في المعجزة ، كما لم تقدح القراءة في ذلك بعد أن لم يكن قارنا ، بل في هذا معجزة أخرى (1) ، فالنبي الأمي يجوز أن يكتب بعد أميته ، فيكون ذلك من معجزاته (2) فأطال الباقي في ذلك الكلام ، وذكر من قال بهذا القول من العلماء .

وكان المقرئ أبو محمد بن سهل من أشد الناس عليه ، ولم ينكر عليه ذلك . ولم ينكر عليه أولو التحقيق في العلم والمعرفة بأسراره وخفائه شيئاً من قوله .

وأجاب شيوخ صقلية وغيرها عن سؤال الأمير فأنكروا إنكارهم عليه ، وأثروا عليه ، وسوّغوا تأويله ، منهم ابن الجزار (3) .

وأجاب أحمد بن محمد اللخمي بتصويبه ، وأجاب كذلك جعفر بن عبد الجبار ، والحسن بن علي التميمي المصري ، وعبد الله بن الحسين البصري المقيم بصقلية ، وأبا الفضل جعفر بن نصر البغدادي .

وكلهم أجمعوا في إجابتهم على إمامية الباقي ، فلا يحل لأحد تعنيفه أو إيداعه (4) .

(1) ترتيب المدارك ج 4 ص 805 - 806 .

(2) تاريخ قضاة الأندلس ص 202 .

(3) ترتيب المدارك ج 4 ص 806 .

(4) تهذيب تاريخ ابن عساكرة ج 6 ص 249 - 250 .

إلا أنه صدرت من بعض الفقهاء بالأندلس ، في معرض الرد لرسالة الباقي وإبطال مضمونها أوضاع ، منها جزء للزاهد أبي محمد بن مُقوز (1).  
وصوَّه المقرئ قائلًا:

(وأما ما تقدم عن القاضي أبي الوليد الباقي . من إجراء حديث الكتابة على ظاهره فهو قول بعض ، والصواب خلافه).  
ونقل المقرئ عن الهواري - تلميذ الباقي - قوله : أنا أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كتب قطُ حرفاً (2).

وقال ابن سيد الناس :

وجرت هذه المسألة يوماً بحضور شيخنا الإمام أبي الفتح القشيري رحمة الله - أى ابن دقيق العيد - فلم يعبأ بقول من قال كتب . وقال عن الباقي : هو قول أحوجه إلى أن يستنجد

(1) تاريخ قضاة الأندلس ص 202.

(2) نفع الطيب للمقرئ ج 2 ص 72 - 73.

ونقل المقرئ عن القاضي عياض بستنه إلى الهواري قصة رؤياه التي أدت به إلى أن يقول بهذا، بعد أن كان على رأي الباقي . وروها ابن الأبار ، وأشار إليها ابن حجر في تلخيص التبیر ج 3 ص 127.

- المقرئ: أحمد بن محمد بن أحمد التلمساني، أبوالعباس ، المؤرخ والأديب ، قاضي قاس وخطيبها ، رحل كثيراً، من كتبه : نفع الطيب، وأزهار الرياض، توفي سنة 1041 هـ /

الأعلام ج 1 ص 237 ومقدمة نفع الطيب .

## بالعلماء من الآفاق . (1)

(1) عيون الأثر لابن سيد الناس ج 2 ص 127 .

وأشير إلى مقالة الباقي في: فتح الباري ج 7 ص 503 وإرشاد الساري ج 6 ص 380 وروح المعانى ج 21 ص 5 .

- ابن دقيق العيد : محمد بن علي بن وهب القشيري القوصي ، أبو الفتح تقى الدين ، تفقه على المذهبين الشافعى والمالكى ، مجتهد من أكابر العلماء ، ولد قضاة القضاة الشافعية بمصر ، مات بالقاهرة سنة 702 هـ . من كتبه : إحكام الأحكام ، والإمام ، والإمام ، والاقتراح . طبقات الشافعية للأستوى ج 2 ص 227 وتذكرة الحفاظ ج 4 ص 1481 والمقدمة الواقية لكتاب الاقتراح في بيان الاصطلاح الذى حققته ، وفيها مراجعة .

- ابن سيد الناس : أبو الفتح فتح الدين محمد بن محمد بن محمد البغدادى ، مؤرخ من حفاظ الحديث ، أصله من إشبيلية ، من كتبه : عيون الأثر في فنون المفازى والشمائل والسير ، وتحصيل الإصابة في تحضير الصحابة . ولد بالقاهرة ، وتوفي بها سنة 734 هـ . تفقه على المذهب الشافعى ، وأخذ عن والده وأبن دقيق العيد وأخرين .

شذرات الذهب ج 6 ص 108 والبدر الطالع ج 2 ص 249 ، والأعلام ج 7 ص 34 .

ونقلت لنا صور أخرى لقراءته صلى الله عليه وسلم أبيبنا فيما يأتي :

1 - قيل : كان صلى الله عليه وسلم يحسن الخط ولا يكتب ، ويحسن الشعر ولا يقوله .

قال البغوي في التهذيب: والأصح أنه كان لا يحسنها<sup>(1)</sup>.  
ويستدل عليه بقوله تعالى :

( وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه  
بيمينك ) - العنکبوت 48 ، ويقوله تعالى : ( وما علمناه  
الشعر وما ينفعي له ) - يس 69 .<sup>(2)</sup>

2 - وقال ابن الجوزي : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكتب ، ولو أراد لقدر<sup>(3)</sup> .

(1) تلخيص المبیر ج 3 ص 126 .

- البغوي : أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد ، المعروف بالفراء . بعث في الفقه الشافعي والتفسير والحديث ، من كتبه : شرح السنة في الحديث ، ومعالم التنزيل في التفسير ، والمصابيح . توفي سنة 510 هـ .  
طبقات الشافعية للأستاذ ج 1 ص 205 ، وشنرات الذهب ج 4 ص 48 ،  
وتدكرة المخاوز رقم 1062 ج 4 ص 1257 ، والأعلام ج 2 ص 259 .  
(2) المصدر السابق .

(3) شرح بهجة المخالف ج 1 ص 317 .

- ابن الجوزي : أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي التميمي البكري

3 - إنّه صلى الله عليه وسلم لم يكن يقرأ ما يُكتب ، لكن إذا نظر إلى المكتوب عرف ما فيه بإخبار الحروف إياه عليه الصلاة والسلام عن أسمائها ، فكل حرف يخبره عن نفسه أنه حرف كذا ، وذلك نظير إخبار الذراع إياه صلى الله عليه وسلم بأنّها مسمومة .

قال الألوسي : وأنت تعلم أن مثل هذا لا يقبل بدون خبر صحيح (1) .

وقال أيضًا : ولم أر لذلك سندًا يعول عليه ، وهو صلى الله عليه وسلم فوق ذلك (2) .

= القرشي البغدادي المختبلي ، الواقعذ التفتان ، صاحب التصانيف منها : زاد المسير في التفسير والمنتظم في التاريخ ، توفي سنة 597 هـ .  
شذرات الذهب ج 4 ص 329 والأعلام ج 3 ص 316 .

(1) روح المعاني ج 21 ص 5 .

(2) روح المعاني ج 9 ص 79 وفيه : وجاء عن بعض أهل البيت ، وأورد معناه .

### ثانياً :

إن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم وكتابته بعد نبوته كانت عن علم بهما .  
وبه قال علماء الإمامية .

قال العاملي في مفتاح الكرامة : ( كان صلى الله عليه وسلم عالماً بالكتابة بعد البعثة ، كما صرخ به الشيخ الطوسي وأبو عبد الله الحلي واليوسفي والعلامة الحلي . )

وقد نقل ذلك أبو العباس والشهيد في النكت عن الشيخ وسبطه أبي عبد الله الحلي الساكتين عليه .  
وكأنه في المسالك لم يظفر بما ورد من الأخبار ، حتى نسب ذلك إلى خلاف الظاهر .

ففي العلل عن جعفر بن محمد الصوفي أنه سأله الرضا عليه السلام : لم سموا النبي صلى الله عليه وسلم الأمي ؟  
فقال : ما يقول الناس ؟

قال : إنما سمي الأمي ، لأنه لم يحسن أن يكتب ،  
فقال عليه السلام : أئن ذلك ، والله يقول في محكم كتابه : " هو الذي بعث في الأممين رسولاً منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة " -  
الجعة 2 ، فكيف كان يعلمهم مالا يحسن ، لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ ويكتب باثنين وسبعين ، أو قال : بثلاثة وسبعين لساناً ، وإنما سمي ( الأمي ) لأنه كان من أهل

مكة ، ومكة من أمّهات القرى ، وذلك قول الله عز وجل :  
**"لِتُنذَرَ أُمُّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا"** - الشورى 7.

ومثله بتفاوت يسير مرفوعة على بن حسان وعلى بن أسباط وغيره عن الباقر عليه السلام فالأخبار في ذلك متضارفة) (1).

أما الشريف المرتضى فلم يقطع بأنّها كانت عن علم بهما ،  
 فقال : هذه الآية (وَمَا كُنْتَ تَتَلَوُ مِنْ قَبْلِهِ ...) -  
 العنكبوت 48 تدل على أنّ النبي صلى الله عليه وسلم ما كان  
 يحسن الكتابة قبل النبوة ، فأما بعد النبوة فالذي نعتقد في  
 ذلك التجويز ، لكونه عالماً بالكتابة القراءة ، والتجويز لكونه  
 غير عالم بهما ، من غير قطع على أحد الأمرين (2).

(1) مفتاح الكرامة ج 10 ص 10 - 11 .

- الرضا : علي بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق ، ثامن الأئمة الاثني عشر  
 عند الإمامية . أحبه المؤمن العباسى ، فعهد إليه بالخلافة من بعده ، وزوجه  
 ابنته ، لكن مات في حياة المؤمن بطرس ، فدفنته إلى جانب أبيه الرشيد سنة  
 1/ 203 هـ .

شذرات الذهب ج 2 ص 6 والأعلام ج 5 ص 26 .

(2) تفسير الطبرسي ج 8 ص 287 .

الشريف المرتضى : أبو طالب علي بن الحسين الموسوي الحسيني ، نقيب  
 الطالبيين بالعراق ، كان إماماً في التشيع والكلام ، متبعرأ في فنون العلم ،  
 أخذ عن الشيخ المفيد . من مصنفاته : الأمالى ( الفرق والدرر ) ، والشافى  
 في الإمامة ، والانتصار في الفقه . توفي سنة 436 هـ .

شذرات الذهب ج 3 ص 256 ولسان الميزان ج 4 ص 223 والأعلام ج 4 ص  
 278 .

**وقال الطبرسي : يجوز أن يكون قد تعلمها من جبرائيل عليه السلام بعد النبوة (١) .**

**وجواب هذا القول ما يأتي :**

- 1 - أن القول بالتجويز مبني على خبر واحد ، خلا من ضوابط الجرح والتعديل ، التي يكون معها الخبر مقبولاً .
- 2 - أن خبر أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقرأ ويكتب باثنين وسبعين أو بثلاثة وسبعين لساناً ، لم يذكره أحد من رجال الحديث في الصاحب وغيرها ، ولا في كتب التفسير ولا في كتب الشمائل والسيرة النبوية ، ولو وجد خبر مثل هذا لنقوله ، لأنهم كانوا يتبعون حركات النبي صلى الله عليه وسلم وسكناته في مجلسه وبيته ، وسفره وحضره ، وكل أحواله ، وذكروها بكلأمانة ودقة .

بالإضافة إلى أن هذا الخبر مخالف لما ثبت في جميع الأخبار المتقدمة أنه كان أميناً لا يعرف القراءة والكتابة قبل نبوته ويعدها .

(١) المصدر السابق .

- الطبرسي : أبو علي الفضل بن الحسن بن الفضل الطوسي السجستاني الرضوي ، من أعيان الإمامية ، من كتبه : تفسيره مجمع البيان ، يدل على تبحره ، توفي سنة ٥٤٨ هـ في سبزوار ، ونقل إلى الشهد الرضوي ، وقبره فيه / .

مقدمة تفسير الطبرسي مجمع البيان كتبها محسن العاملي ، وفيها مصادر وأقوال العلماء فيه .

- 3 - أن تسميته بالأمي لأنه من أهل مكة ، ومكة من أمّهات القرى ، هو قول تقدم ذكره في أسباب هذه النسبة (الأمي) ، فذكر العلما ، أنه نسب إلى أم القرى وهي مكة ، لأن الكتابة كانت عزيزة في أهلها ، فهو قول يعود إلى أنه أمي لا يعرف القراءة والكتابة .
- 4 - قول الطبرسي ظن وتخمين ، وهذا لا يتربّ عليه قطع بالحكم .

ناتمة البحث

تبين لنا من هذا العرض لأمية الرسول صلى الله عليه وسلم وأقوال العلماء وأدلة مسائلها :

أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان أمياً ، لا يقرأ ولا يكتب قبل نبوته بإجماع المسلمين على اختلاف مذاهبهم .

أما بعد نبوته عليه الصلاة والسلام فجمهور العلماء على أنه لم يقرأ ولم يكتب مطلقاً ، وماورد من نصوص يفيد ظاهرها كتابته فتقول .

وذهب قليل منهم إلى أنه كتب اسمه استدلاً بحديث المقاضاة الصحيح ، أو عرف الكتابة بناء على أخبار أحدٍ ضعفها العلماء .

ومع أن كل واحد من الفريقين قد أجاب على أدلة الفريق الآخر (١) ، فالذين قالوا بأنه صلى الله عليه وسلم كتب ، قالوا بأميته ، وأن معرفة كتابة الاسم لا تخرجه عن أبيته ، وأن تلك الكتابة كانت على سبيل المعجزة التي تُخرق بها العادات .

ولم يبق إلا قول الإمامية - عدا صاحب المسالك منهم -  
الذين قالوا بأنه كتب وقرأ بعد نبوته . وهو قول لم يذكره أحد

(١) قال القاضي عياض : ( وقد طال كلام كل فرقة في هذه المسألة ، وشنت كل فرقة على الأخرى في هذا ، والله أعلم ) . انظر : شرح التنوبي على صحيح مسلم ج 12 ص 138 ، وشرح الأبي على مسلم ج 5 ص 124 وكلاهما عن القاضي عياض .

من رجال التفسير وال الحديث والشمايل والسير النبوية . مع أن الثابت في جميع الأخبار فيها أنه كان أمياً لا يعرف الكتابة والقراءة قبل نبوته ويعدها .

والقول بأن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ وكتب بعد نبوته، مع مخالفته قول الجمهور ، لا يوجب فسقاً ولا تكفيراً .  
وكان الشيخ أبو عبد الله محمد بن عَرْفَة يقول : الحق أنه لم يكتب ، والقول بأنه كتب لا يوجب كفراً ولا فسقاً ، وإنما هو خطأ ، فلا معنى للتشنيع . (1)

وقال القرطبي : قال شيخنا أبو العباس أحمد بن عمر :  
أنكر قول الباقي كثيراً من متفقهة الأندلس وغيرهم ، وشددوا النكير فيه ، ونسبوا قائله إلى الكفر ، وذلك دليل على عدم العلوم النظرية ، وعدم التوقف في تكفير المسلمين ، ولم يتغطضاً ، لأن تكبير المسلم كقتله على ماجاء عنه عليه الصلاة والسلام في الصحيح . لاسيما رميُّ من شهد له أهل العصر بالعلم والفضل والإمامية .

على أن المسألة ليست قطعية ، بل مستندها ظواهر أخبار آحاد صححها ، غير أن العقل لا يحيلها . وليس في الشريعة قاطع يحيل وقوعها . (2)

(1) شرح الأبي والستوسي على مسلم ج 5 ص 124 .

(2) تفسير القرطبي ج 7 ص 5068 - 5069 .

## وأخيراً :

فبان وصف النبي صلى الله عليه وسلم بصفة الأممية - أي أنه لم يقرأ ولم يكتب - كان في حقه من أجل معجزاته ، فهو الذي أotti القرآن الكريم وعلوم الأولين والآخرين ، ولم يكن قارناً ولا كاتباً ، وكان هذا الوصف في حقه شرفاً عظيماً لا يدانيه شرف ، وما ذلك إلا دليل اصطفاء الله تعالى له ، واختياره ليبلغ هذه الشريعة الشاملة الكاملة الناطقة بأنها من عند الله تعالى خالق الكون كله ، وليس من عند محمد صلى الله عليه وسلم النبي الأمي .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الدكتور

قططان عبد الرحمن الدورسي

## المصادر

- \* إنجاز الأمجاد فيما يصح به الاستشهاد (المقدمة) - السيد محمد شكري ابن عبد الله بن أبي الثنا، محمود الأكوسى، المتوفى سنة 1342 هـ . تحقيق وتقديم الدكتور عدنان عبد الرحمن الدُّورى - وزارة الأوقاف العراقية - مطبعة الإرشاد - بغداد 1982 م.
- \* أخبار القضاة - وكيل محمد بن خلف بن حيان ، المتوفى سنة 306 هـ . الناشر عالم الكتب بيروت ، مصور على الطبعة الأولى المصرية ، بتصحيح وتعليق عبد العزيز مصطفى المراغي .
- \* أدب القاضي - أبو الحسن علي بن محمد الماوردي البصري ، المتوفى سنة 450 هـ . (المقدمة) التي كتبها محققه محبي هلال السرحان . رئاسة ديوان الأوقاف ببغداد سنة 1971 - 1972 .
- \* إرشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري - شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني ، المتوفى سنة 923 هـ . دار الكتاب العربي بيروت ، وهي مصورة عن الطبعة السابعة ببولاق .
- \* أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض - شهاب الدين أحمد بن محمد القرى التلمساني ، المتوفى سنة 1041 هـ . مطبعة فضالة بالمنفورة سنة 1980 - 1978 م.
- \* الاستيعاب في أسماء الأصحاب - أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي ، المتوفى سنة 463 هـ . طبع بهامش الإصابة في تمييز الصحابة . الناشر : مكتبة المثنى ببغداد ، مصورة عن الطبعة الأولى التي تم طبعها بمصر سنة 1328 هـ بطبعة السعادة .
- \* أسد الغابة في معرفة الصحابة - عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني الجزرى ، المعروف بابن الأنبار ، المتوفى سنة 630 هـ . الناشر : المكتبة الإسلامية بطهران سنة 1377 هـ ، مصورة على طبعة الوهبية بمصر سنة 1280 هـ .
- \* أسماء التابعين ومن بعدهم من صحت روايته من الفتاوى عند البخاري ومسلم ، وذكراء في كتابيهما الصحيحين أو أحدهما على حروف المعجم . ١. القسم

- الأول ) - تحرير الإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني ، المتوفى سنة 385هـ. تحقيق الدكتور عدنان عبد الرحمن الدُّوري - مجلة المجمع العلمي العراقي ج 1 - 2 من المجلد 32 - كانون الثاني 1981 م .
- \* الإصابة في غيبة الصعابة - شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد الكتاني العَسْلَاتِي ، المعروف بابن حَبْرَ ، المتوفى سنة 852 هـ . انظر: الاستيعاب .
- \* الأعلام - قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين - خير الدين الزركلي الدمشقي ، المتوفى بالقاهرة سنة 1976 م . الطبعة الرابعة سنة 1979 م بدار العلم للملائين - بيروت .
- \* الاقتراح في بيان الاصطلاح - تقى الدين محمد بن علي بن دقيق العبد ، المتوفى سنة 702 هـ . دراسة وتحقيق : الدكتور قحطان عبد الرحمن الدُّوري - وزارة الأوقاف العراقية - مطبعة الإرشاد ببغداد سنة 1982 م .
- \* الآلوسي مفسراً - محسن عبد الحميد - مطبعة المعارف ببغداد سنة 1969 م .
- \* إنباء الرؤاة على أبناء النّعّاه - جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القبطي ، المتوفى سنة 646 هـ . تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - مطبعة دار الكتب المصرية - الطبعة الأولى .
- \* البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع - محمد بن علي الشوكاني ، المتوفى سنة 1250 هـ . مطبعة السعادة بصر - الطبعة الأولى سنة 1348 هـ .
- \* بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز - مجد الدين محمد بن يعقوب القَبِيرُو زَبَادِي ، المتوفى سنة 817 هـ . المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة 1963 - 1973 .
- \* بُغْيَةُ الْمُتَّسِّسِ فِي تَارِيخِ رِجَالِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ - أحمد بن يحيى بن أحمد الصُّبْيِي ، المتوفى سنة 599 هـ . الناشر : مكتبة المثنى ببغداد - طبعة مصورة على المطبوعة بمجريط سنة 1884 م بمطبع روحس .
- \* بُغْيَةُ الْوُعْدَةِ فِي طَبَقَاتِ الْلَّغْوِيْنَ وَالنُّعَّاهَ - جلال الدين عبد الرحمن السُّبُطِي ، المتوفى سنة 911 هـ . تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم . مطبعة عيسى البابي الحلبي بمصر - الطبعة الأولى سنة 1964 م .

- \* ناج العروس من جواهر القاموس - السيد محمد مرتضى الزبيدي ، المتوفى سنة 1205 هـ . وهو شرح القاموس المعيط لمحمد الدين محمد بن يعقوب الفبروزابادي ، المتوفى سنة 817 هـ . دار مكتبة الحياة بيروت . وهي طبعة مصورة على الطبعة الأولى بالمطبعة الخيرية بمصر .
- \* تاريخ بغداد أو مدينة السلام - الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، المتوفى سنة 463 هـ . دار الكتاب العربي بيروت - مصورة على الطبعة الأولى المطبوعة بمطبعة السعادة بمصر سنة 1349 هـ .
- \* تاريخ الخلفاء - جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، المتوفى سنة 911 هـ . تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد - مطبعة المدى بالقاهرة - الطبعة الثالثة سنة 1964 م .
- \* تاريخ الخميس في أحوال أنفس نفيس - حسين بن محمد الدياري بكري ، توفي بحدود سنة 966 هـ . مؤسسة شعبان بيروت ، وهي مصورة على طبعة الوهبية بمصر .
- \* تاريخ قضاة الأندلس - علي بن عبد الله النباتي المالكي ، كان حياً سنة 793 هـ . المكتب التجاري بيروت ، وهي مصورة .
- \* التاريخ الكبير - أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، المتوفى سنة 256 هـ . تصحيح وتعليق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى البصاني - مطبعة دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن - الطبعة الثانية سنة 1963 - 1978 .
- \* تبيين كذب المفترى فيما ثُبِّطَ إلى الإمام أبي الحسن الأشعري - ابن عساكر علي بن الحسن الدمشقي ، المتوفى سنة 571 هـ . الناشر : دار الكتاب العربي بيروت سنة 1979 ، وهي مصورة على طبعة القدس بالقاهرة .
- \* تذكرة الحفاظ - الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد النهفي ، المتوفى سنة 748 هـ . دار إحياء التراث العربي بيروت ، وهي مصورة على الطبعة الثالثة الهندية .
- \* ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك - القاضي عياض ابن موسى السُّنْبُلِي ، المتوفى سنة 544 هـ . تحقيق د. أحمد بكير محمود - لبنان سنة 1967 م .
- \* تطهير البنان واللسان عن الخطور والتفرّأ بثلب سيدنا معاوية بن أبي

**سُفْيَانٌ - شَهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَى بْنِ حَجَرِ الْهَبَتِيِّ** ، المتوفى سنة 974 هـ . مطبوع بنهاية الصواعق المحرقة لابن حجر الهبتي أيضاً . تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف - نشر مكتبة القاهرة بمصر سنة 1375 هـ .

\* تفسير الألوسي - انظر : روح المعاني .

\* تفسير الرازى ( التفسير الكبير ) - فخر الدين محمد بن عمر الرازى ، المتوفى سنة 606 هـ . دار الكتب العلمية بطنطا - مصورة على طبعة البهية المصرية .

\* تفسير الطبرى ( مجمع البيان في تفسير القرآن ) - الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرى ، المتوفى سنة 548 هـ . شركة المعارف الإسلامية ببايران سنة 1379 هـ .

\* تفسير الطبرى ( جامع البيان عن تأويل آي القرآن ) - أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى ، المتوفى سنة 310 هـ . مطبعة مصطفى البابى الحلبي بمصر - الطبعة الثالثة سنة 1968 م .

\* تفسير القرطبى ( الجامع لأحكام القرآن ) - شمس الدين محمد بن أحمد الأنصاري القرطبى ، المتوفى سنة 671 هـ . دار الشعب بالقاهرة - وهي مصورة على طبعة دار الكتب المصرية .

\* تفسير المنار ( تفسير القرآن الحكيم ) - السيد محمد رشيد رضا ، المتوفى سنة 1935 م . الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة 1972 - 1979 م .

\* تقريب التهذيب - أحمد بن علي ، المعروف بابن حجر العسقلاني ، المتوفى سنة 852 هـ . تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف - دار المعرفة بيروت - الطبعة الثانية - سنة 1975 م ، مصورة .

\* تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعى الكبير - شهاب الدين أحمد بن علي ، المعروف بابن حجر العسقلاني ، المتوفى سنة 852 هـ . شركة الطباعة الفنية بالقاهرة سنة 1964 م .

\* تهذيب تاريخ ابن عساكر ( المتوفى سنة 571 هـ ) - هذه ورتبه الشيخ عبد القادر بن أحمد ، المعروف بابن بدران ، المتوفى سنة 1346 هـ . الطبعة الأولى - مطبعة الترقى بدمشق سنة 1349 هـ .

\* تهذيب التهذيب - أحمد بن علي ، المعروف بابن حجر العسقلاني ، المتوفى

- سنة 852 هـ . الناشر : دار صادر بيروت سنة 1968 م . وهي مصورة على الطبعة الأولى في حيدر آباد الدين سنة 1325 هـ .
- \* الدرر في اختصار المغازي والسيّر - أبو عمر يوسف بن عبد الله ، بن عبد البر ، المتوفى سنة 463 هـ . تحقيق : د . شوقي ضيف - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة سنة 1966 م .
- \* الدر المنشور في التفسير بالتأثر - جلال الدين عبد الرحمن السُّيوطي ، المتوفى سنة 911 هـ . نشره محمد أمين دمج - بيروت ، مصورة على المطبوعة سنة 1314 هـ بصر .
- \* الدبياج المذهب في معرفة أعيان المذهب - ابن فرّحون برهان الدين إبراهيم بن علي المالكي ، المتوفى سنة 799 هـ . تحقيق : محمد الأحمدي أبو النور - مكتبة دار التراث بالقاهرة .
- \* ذيل طبقات الحفاظ - جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السُّيوطي ، المتوفى سنة 911 هـ . وهو من ذيول (تذكرة الحفاظ للذهبي) المطبوعة بالجزء الثالث منها - الطبعة الثالثة المذكورة آنفاً . صححها وعلق عليها : محمد زاهد بن حسن الكوثري في سنة 1347 هـ .
- \* الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة - محمد بن جعفر الكhani ، المتوفى سنة 1345 هـ . مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة .
- \* روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني - أبو الثناء شهاب الدين محمود بن عبد الله الألوسي ، المتوفى سنة 1270 هـ . دار إحياء التراث العربي بيروت ، مصورة على الطبعة التiberية الثانية .
- \* سنن ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني ، المتوفى سنة 275 هـ . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء الكتب العربية سنة 1952 بصر .
- \* شجرة النور الركبة في طبقات المالكية - محمد بن محمد مخلوف ، المتوفى سنة 1941 م . دار الكتاب العربي بيروت ، وهي مصورة على الطبعة الأولى المطبوعة سنة 1349 هـ بالطبعه السليمة .
- \* شذرات الذهب في أخبار من ذهب - أبو الفلاح عبد الحفيظ بن العماد الخنبلـي ، المتوفى سنة 1089 هـ . نشر دار الآفاق الجديدة بيروت ، وهي مصورة .
- \* شرح الأبي على صحيح مسلم ، المسنون (إكمال إكمال المعلم ) - محمد بن

- خلفة الوشطاني الأبي المالكي ، المتوفى سنة 827 هـ . دار الكتب العلمية بيروت ، مصورة على طبعة سنة 1328 هـ بصر .
- \* شرح بهجة المحاكل وبغية الأمائل في تشخيص المعجزات والسيّر والشمائل .  
بهجة المحاكل - لعماد الدين يحيى بن أبي بكر العامري - فرغ من تأليفه سنة 855 هـ . وشرح البهجة - لمحمد بن أبي بكر الأشخر اليمني . نشره محمد سلطان المنكاني - طبعة مصورة على طبعة الجمالية بمصر سنة 1330 هـ .
- \* شرح السنوسي على صحيح مسلم ، المسمى ( مكمل إكمال الإكمال ) -  
أبو عبد الله محمد بن محمد السنوسي الحسني ، المتوفى سنة 895 هـ . مطبوع بهامش شرح الأبي .
- \* شرح علي بن سلطان محمد القاري ، المتوفى سنة 1014 هـ على الشفاف للقاضي عياض . شرح القاري مطبوع بهامش نسيم الرياض في شرح شفا القاضي عياض - الآتي ذكره .
- \* شرح النووي محيي الدين يحيى بن شرف ، المتوفى سنة 676 هـ على صحيح مسلم بن الحجاج القشيري ، المتوفى سنة 261 هـ . دار الفكر بيروت -  
الطبعة الثانية سنة 1972 ، وهي مصورة على الطبعة المصرية التي تم طبعها سنة 1349 هـ .
- \* صحيح مسلم - مسلم بن الحجاج القشيري ، المتوفى سنة 261 هـ . تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي بيروت -  
الطبعة الثانية سنة 1972 م - وهي مصورة على الطبعة الأولى المطبوعة بمصر سنة 1956 م .
- \* طبقات الحنابلة - القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعْلَم ، المتوفى سنة 527 هـ . طبعة محمد حامد الفقي . مطبعة السنة المحمدية بمصر سنة 1952 م .
- \* طبقات ابن سعد (الطبقات الكبرى) - أبو عبد الله محمد بن سعد الزئري البصري ، المتوفى سنة 230 هـ . تقديم : د . إحسان عباس - دار صادر بيروت 1968 م .
- \* طبقات الشافعية - جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأستواني ، المتوفى سنة 772 هـ . تحقيق : عبد الله الجبوري - مطبعة الإرشاد ببغداد -  
الطبعة الأولى سنة 1970 م .
- \* طبقات الشافعية الكبرى - ناج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي

السبكي ، المتوفى سنة 771 هـ . تحقيق : الطناхи والخلو . مطبعة عيسى البابي الخلبي بالقاهرة - الطبعة الأولى 1964 - 1976 م .

\* طبقات الفقهاء - أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي الشافعى ، المتوفى سنة 476 هـ . تحقيق : د . إحسان عباس - دار الرائد العربي بيروت سنة 1970 م .

\* طبقات المفسرين - شمس الدين محمد بن علي الداودي ، المتوفى سنة 945 هـ . تحقيق : علي محمد عمر . نشر مكتبة وهبة - مطبعة الاستقلال الكبيرى بالقاهرة - الطبعة الأولى سنة 1972 م .

\* طرح التشريب في شرح التقريب - المتن هو تقريب الأسانيد لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، المتوفى سنة 806 هـ . وشرحه طرح التشريب له ولولده ولـي الدين أبي زرعة ، المتوفى سنة 826 هـ . نشر دار المعارف بسوريا ، وهي طبعة مصورة على طبعة جمعية النشر الأزهرية المطبوعة سنة 1353 هـ .

\* العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي صلّى الله عليه وسلم - القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله ، ابن العربي المعاذري ، المتوفى سنة 543 هـ . تحقيق : محب الدين الخطيب ، المتوفى سنة 1969 م - المطبعة السلفية بالقاهرة سنة 1375 هـ .

\* عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير - أبو الفتح محمد بن محمد البعمري ، المعروف بابن سيد الناس ، المتوفى سنة 734 هـ . الطبعة الثانية 1974 - دار الجليل بيروت ، مصورة على الطبعة المصرية .

\* فتح الباري بشرح صحيح البخاري - أحمد بن علي ، المعروف بابن حجر العسقلاني ، المتوفى سنة 852 هـ . دار المعرفة بيروت - وهي مصورة على طبعة السلفية التي أشرف عليها محب الدين الخطيب ، المتوفى سنة 1969 م .

\* فتح القدير الجامع بين فنّي الرواية والدرایة من علم التفسير - محمد بن علي الشوكاني ، المتوفى سنة 1250 هـ . نشر محفوظ العسلي بيروت .

\* الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي - الدكتور محمد البهـي - الطبعة العاشرة - مكتبة وهبة بالقاهرة - دار غريب للطباعة .

\* القاموس المعجم للقفيروز ابادي - انظر : تاج العروس .

- \* **اللباب في تهذيب الأنساب** - عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الجزرى ، المعروف بابن الأثير ، المتوفى سنة 630 هـ . الناشر : مكتبة المتنى ببغداد .
- \* **لخط الألحاظ بدليل طبقات المخاطب** - الحافظ أبو الفضل تقى الدين محمد بن محمد بن محمد ، بن فهد المكي ، المتوفى سنة 871 هـ . وهو من ذيول ( تذكرة المخاطب للذهبي ) المطبوعة بالجزء الثالث منها - الطبعة الثالثة المذكورة آنفاً .
- \* **لسان العرب** - أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور ، المتوفى سنة 711 هـ . دار صادر بيروت سنة 1968 م .
- \* **لسان الميزان** - أحمد بن علي ، المعروف بابن حجر العسقلاني ، المتوفى سنة 852 هـ . الناشر : مؤسسة الأعلمى للمطبوعات بيروت سنة 1971 م ، وهي مصورة على الطبعة الأولى بعیدر اباد الذکن .
- \* **مرأة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يُعتبر من حوادث الزمان** - أبو محمد عبد الله بن أسعد البافعي اليمني ، المتوفى سنة 768 هـ . منشورات مؤسسة الأعلمى للمطبوعات بيروت سنة 1970 م . مصورة على الطبعة الأولى الهندية .
- \* **المستشرقون والإسلام** - د . عرفان عبد الحميد . مطبعة الإرشاد ببغداد سنة 1969 م .
- \* **مسند الإمام أحمد بن حنبل** ، المتوفى سنة 241 هـ . نشر المكتب الإسلامي ودار صادر بيروت سنة 1969 م . وهي مصورة على طبعة اليمنية بمصر سنة 1313 هـ .
- \* **مشاهير علماء الأمصار** - محمد بن جيان البستني ، المتوفى سنة 354 هـ . صححه فلايشنر - مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة سنة 1959 م .
- \* **معجم المؤلفين** - تراجم مصنفي الكتب العربية - عمر رضا كحاله . الناشر: مكتبة الشنى ببغداد ، وهي مصورة على الطبعة الثانية الدمشقية .
- \* **المغرب في ترتيب المغرب** - لأبي الفتاح ناصر بن عبد السيد بن علي المطرزي الحنفي ، المتوفى سنة 610 هـ . دار الكتاب العربي بيروت .
- \* **فتتاح الكرامات في شرح قواعد العلامة** - محمد الجواد بن محمد الحسيني العاملي ، المتوفى سنة 1226 هـ . الجزء العاشر - طبع في طهران في مطبعة

رنكين سنة 1377 هـ.

\* مناقب الإمام أحمد بن حنبل - الحافظ أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، المتوفى سنة 597 هـ . مطبعة السعادة بمصر - الطبعة الأولى سنة 1349 هـ .

\* ميزان الاعتدال في نقد الرجال - شمس الدين محمد الذهبي ، المتوفى سنة 748 هـ . تحقيق : علي محمد الجاوي . الناشر دار المعرفة بيروت ، مصورة على الطبعة الأولى المطبوعة بمصر سنة 1963 م .

\* نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض - أحمد شهاب الدين الخفاجي ، المتوفى سنة 1069 هـ . والشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض بن موسى البخوصي ، المتوفى سنة 544 هـ . دار الفكر بيروت ، مصورة على المطبوعة بالطبع الأزهرية التي تم طبعها سنة 1327 هـ .

\* تفتح الطيب من غصن الأندرس الرطيب - أحمد بن محمد القرني التلمساني ، المتوفى سنة 1041 هـ . تحقيق : إحسان عباس - دار صادر بيروت سنة 1968 م .

\* هدي الساري مقدمة فتح الباري - انظر : فتح الباري .

\* الوافي بالوفيات - صلاح الدين خليل بن أبيك الصندي ، المتوفى سنة 764 هـ . باعتناه هلموت ريتز . الطبعة الثانية سنة 1961 م . ج 1 - 4 .

\* وقيّات الأعيان وأئمّة أبناء الزمان - أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد ابن إبراهيم بن خلكان ، المتوفى سنة 681 هـ . تحقيق إحسان عباس - دار صادر بيروت سنة 1977 م .



# تصحيح الحديث عند الإمام ابن الصلاح

- دراسة نقدية -

الدكتور حمزة المليباري

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

بين يدي القارئ .

بفضل من الله تعالى أقدم لإخواني طلاب الحديث وعشاقه  
نودجا من الدراسات النقدية ، التي أصبحت اليوم محل  
اهتمامهم البالغ ، عسى أن تدفعهم نحو فهم صحيح لمعنى  
علوم الحديث ، وأن يفتح لهم آفاقاً جديدة من البحوث المبتكرة  
حول مسائلها المعقّدة ، والتي من الصعب حلها وإدارك مراميها  
بمجرد قراءة سطحية ، ومراجعة عابرة .

ويادئ ذي بدء يخبل إلى قارئ عنوان هذا البحث أن ما  
ينطوي عليه ليس سوى تكرار ما ذكر في كتب المصطلح، وإعادة  
ما يعرفه الجميع ، لكن الأمر ليس كذلك ، حيث إن المعيار  
الرئيسي الذي تدور عليه مباحثه يمثل توجيهها موضوعياً لما جنح  
له الإمام ابن الصلاح - رحمة الله تعالى - من عدم إمكانية  
تصحيح الأحاديث وتحسينها لدى المتأخرین .

وهذا التوجيه مدعم بالواقع العلمي والتاريخي في شكل  
جديد لم يتصوره كثير من الباحثين والدارسين في علوم الحديث  
- حسب تبعي - إذ أنهم ظلوا يعتقدون صواب ما اتفقت عليه

كتب المصطلح من عدم تسليم القول للإمام ابن الصلاح - رحمه الله تعالى - في مسألة منع التصحیح .

ولعل في قولي ما يدفع القارئ إلى التساؤل : ما مدى صحة الاستدراك على السابقين بما لم يخطر على بالهم جمیعا ؟ لا جرم أن الأمر يثير الاستغراب لدى الكثیرین عندما تصبح القضايا العلمية يحسمها الإجلال والتقلید ، وأما إن كانت موازینها ومقایيسها الأدلة والبراهین فلا مجال للتتساؤل حول استدراك اللاحق على السابق ، ولا للاستغراب فيه .

وقد طرحت هذا الموضوع العلمي في رسالة صفیرة وعالجته بأسلوب موضوعي مجرد كي يسهل على القارئ تركيزه فيه ، وينال متعة القراءة وحظ الفهم . وفي الختام لا يسعني إلا الابتهاج إلى الله تعالى أن يتقبل هذا الجهد المتواضع في خدمة علوم الحديث .

### نھیید :

يعتبر الإمام أبو عمرو بن الصلاح - رحمه الله - من أبرز فقهاء الشافعية في القرن السابع الهجري ، ومن العلماء الراسخين في علوم الحديث ، وقد أهلته إمامته في هذا الميدان لأن يصير رمزاً يعيش في ذاكرة الأمة على مر العصور وكر الدھور ، واعترافاً له على ما قدّمه لهذه الأمة من خدمة علمية عظيمة للسنة النبوية الشريفة ، بقيت إلى يومنا هذا نبعاً عذباً ينهل منه المبتدئ من طلبة العلوم الشرعية ، كما يرجع إليه الباحث المترس ، فترتوى منه عقولهم المتعطشة إلى معرفة

قواعد هذا العلم الشريف .

وعلى الرغم من أن مشاركة ابن الصلاح وإسهامه العلمي قد شمل جوانب كثيرة من علوم الشريعة - كالفقه والأصول والتفسير<sup>(1)</sup> كما تدل على ذلك مؤلفاته ، إلا أن نجمه قد سطع بشكل خاص في علوم الحديث التي اقترن اسمه بها ، بحيث صار ما إن تذكر مبادئ هذا الفن الشريف حتى يذكر معها كتاب هذا الإمام الجهيد المعروف بـمقدمة ابن الصلاح .

ويعد هذا الكتاب من أهم الكتب في علوم الحديث ، إن لم يكن أهمها على الإطلاق ، لأنه جاء تتوسعاً لكل الجهود التي سبقته ، كما جاء تجديداً لحيويتها ونضارتها ، نظراً لأنسلوبه المبتكر فيتناول مباحث ومبادئ هذا العلم وفق مقتضيات عصره ، حيث نجده جمع المصطلحات الحديثية التي كانت متداولة بين المحدثين النقاد ، ووضع لها تعاريف محددة ، معتمداً في ذلك على فن المنطق ، فجاءت تلك التعاريف جامعة مانعة وموজزة واضحة .

وبهذا العمل يكون ابن الصلاح قد ذلل ما كان صعباً ، ومهد الطريق أمام المبتدئين لاستيعاب علم مصطلح الحديث وفهمه ، بعد أن كان عسيراً التناول ، لا يدرك مراميه ، ولا يستفيد من المصنفات فيه إلا المتمكنون ، وأصبح كتابه بذلك مدخلاً لعرفة مبادئ هذا الفن ، ومقدمة لكتب الأحاديث بما

---

(1) سير أعلام النبلاء : 142/23 ، للحافظ الذهبي ، ط: مؤسسة الرسالة .

ضمنه من تعاريف مركزة للمصطلحات الحديثة التي يصادفها طالب الحديث في تلك الكتب ، ولعل هذا سبب في اشتهر الكتاب بـ مقدمة ابن الصلاح .

ونظرا لأهمية هذا الكتاب ، فقد حظي بقبول الأئمة الذين جاؤوا من بعد ، واقبالهم عليه ، فتسابقوا إلى نيل شرف خدمته ، وسعوا إلى شرحه وإيضاح مكنونه ، والتعليق على مسانده ، حتى صار أصلاً لكثير من المصنفات في علوم الحديث ، وفي ذلك يقول الحافظ ابن حجر .

"اجتمع في كتابه ما تفرق في غيره ، فلهذا عكف الناس عليه وساروا بسيره ، فلا يحصى كم ناظم له ومختصر ، ومستدرك عليه ومقتصر ، ومعارض له ومنتصر "(1).

ولم يكن ابن الصلاح مجرد جامع لآراء من سبقه من الأئمة ، بل إن المطلع على كتابات هذا الإمام - في مقدمته وغيرها - يجد له اجتهادات وأراء مستقلة ، وإضافات وانتقادات(2) شأنه في ذلك شأن كل مبدع ومبتكر ، وهو إن خالف في بعض تلك الآراء غيره من أهل العلم ، فذلك أمر طبيعي ، به يكتمل أي علم .

وقد أثارت بعض آراء هذا الإمام اهتمام اللاحقين ، وتعددت أساليبهم في الاعتراض عليها ولعل أبرز هذه الآراء ما

(1) فاتحة نخبة الفكر : ص 2.

(2) سير أعلام النبلاء : 23/142 - 143 .

صرح به في مقدمته حول مسألة التصحيف ، حيث ادعى انعدام إمكان تصحيح الأحاديث وتحسينها من طرف المتأخرین ، فقد قال رحمه الله في الفائدة الثانية من النوع الأول وهو معرفة الصحيح من الحديث ما يلي :

### **نص ابن الصلاح في تصحيح الأحاديث وتحسينها:**

"إذا وجدنا فيما نروي من أجزاء الحديث وغيرها حديثاً صحيح الإسناد ، ولم نجده في أحد الصحيحين ، ولا منصوصاً على صحته في شيءٍ من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة ، فإننا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته ، فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد ، لأنَّه ما من إسناد من ذلك إلا ونجده في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عربياً عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان ، فآل الأمر إذاً في معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يؤمن فيها لشهرتها من التغيير والتحريف ، وصار معظم المقصود بما يتداول من أسانيد خارجاً من ذلك إبقاء سلسلة الإسناد التي خصت بها هذه الأمة - زادها الله شرفاً - أمين (1) ."

ورغم أنَّ كلام ابن الصلاح مقصود به مصنفات خاصة : "أجزاء الحديث وغيرها" وفي زمن محدد: "في هذه الأعصار"

---

(1) مقدمة ابن الصلاح : ص 11 ( تحقيق مصطفى البغا ، ط : دار الهدى ) .

وينبغي معيينة : " مجرد اعتبار الأسانيد " مما يجعل بإدراك الواقع الحديسي في عصر ابن الصلاح ، والملابسات المحيطة به ، والمستجدات التي طرأت وتأثرت بها نظم الرواية أداء وتحملا ، له أكبر الأثر في فهم كلام هذا الإمام ... رغم كل هذا فقد حمل الإمام النووي وغيره من العلماء - وكثير ماهم - ماذكره ابن الصلاح على إطلاق المنع من التصحیح على جميع أنواع الأحاديث ما أفضى بهم إلى الاعتراض عليه ورفض العمل بمقتضى رأيه ، غير أن المتبع لسباق كلام هذا الإمام ، محاولا فهمه على ضوء النتائج التي تسفرها الدراسة حول الظروف والملابسات التي أحاطت بالواقع الحديسي الذي عاشه المؤخرؤن - سواء من ناحية تلقي الأحاديث أم نشرها - يجد نفسه مضطرا إلى تصحیح رأي ابن الصلاح ، ورفض الاعتراض عليه جملة وتفصيلا .

### تحليل النص :

فلقد وقع في كلامه - رحمة الله - بعض الأمور يتوقف فهمها على معرفة العادات التي استجدة في حلقات التحديث عند المؤخرؤن ، ولا تتضح حقائقها إلا بعد الإحاطة بإدراك مناسبتها ودرايتها .

فمن هذه الأمور قوله : " من أجزاء الحديث وغيرها " وقوله : " فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح مجرد اعتبار الأسانيد " وقوله : " ما من إسناد من ذلك إلا ونجده في رجاله من اعتمد في روایته على ما في كتابه

عريّاً عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان . وقوله : " فَآلُ الْأَمْرِ إِذَاً فِي مَعْرِفَةِ الصَّحِيفَةِ وَالْخَيْرِ إِلَى الْإِعْتِدَادِ عَلَى مَا نَصَّ عَلَيْهِ أَئْمَةُ الْحَدِيثِ فِي تَصَانِيفِهِمْ " وقوله : " وَصَارَ مُعَظَّمُ الْمَقْصُودِ بِمَا يَتَداوَلُ مِنْ أَسَانِيدٍ ، خَارِجًا مِنْ ذَلِكَ إِبْقَاءُ سَلْسَلَةِ الْإِسْنَادِ " .

فما المقصود "بالأجزاء وغيرها" ؟ وما معنى تعذر الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد ؟ وكيف يتم له التعميم بقوله : " ما من إسناد من ذلك إلا ونجد فيه خللا يضر الصحة ؟ وهل يقصد بقوله : " فَآلُ الْأَمْرِ إِذَاً فِي مَعْرِفَةِ الصَّحِيفَةِ وَالْخَيْرِ " معرفة الصحيح والحسن في جميع الأحاديث أم في الأحاديث التي توجد في الأجزاء وغيرها ؟ والإجابة على هذه التساؤلات تتوقف إلى حد كبير على ذكر بعض الأمور التاريخية ، لها دور فعال في بلوغتها .

### **مستجدات عصره وأثرها في معرفة الصحيح والحسن .**

إن المسيرة التاريخية للسنة النبوية يمكن تقسيمها إلى مرحلتين زمنيتين كبيرتين ، لكل منهما معاليتها وخصائصها المميزة : فاما الأولى فيمكن تسميتها "مرحلة الرواية" وهي ممتدة من عصر الصحابة إلى نهاية القرن الخامس الهجري تقربا ، وأبرز خصائصها هي كون الأحاديث تتلقى فيها وتنقل بواسطة الأسانيد والرواية المباشرة .

فالإسناد في هذه المرحلة كان بمثابة العمود الفقري ، عليه

يتم الاعتماد في تلقي الأحاديث ونقلها .

وأما المرحلة الثانية فيمكن تسميتها بـ " مرحلة ما بعد الرواية " ، وفيها آلت ظاهرة الاعتماد على الأسانيد إلى التلاشي ، لتبرز مكانها ظاهرة الاعتماد على الكتب والمدونات التي صنفها أصحاب المرحلة الأولى فيأخذ الأحاديث ونقلها ، وإن كان القرن السادس الهجري يمكن اعتباره فترة انعطاف وتحول من مرحلة إلى أخرى ، إذ ظهر فيه من بعض الآثمة الاعتماد على الرواية على شاكلة الأولى بدل الاعتماد على الكتب .

وبينما كانت الكتب المصنفة في المرحلة الأولى تنقل الأحاديث بأسانيدها الخاصة ، فإن جل الكتب التي ظهرت في المرحلة الثانية إنما تنقل الأحاديث بالاعتماد على المدونات التي ظهرت في المرحلة الأولى ، وإن كانت أساليب النقل ، وطرق الأخذ تختلف من كتاب إلى آخر .

فمسند الإمام أحمد - مثلا - وهو نموذج لكتب المرحلة الأولى ، عمدته في نقل الأحاديث هي الإسناد والرواية المباشرة ، ولذلك يقول فيه صاحبه : " حدثني فلان " إلى آخر الإسناد في كل حديث يذكره .

وأما كتاب تفسير ابن كثير - مثلا - وهو نموذج لكتب المرحلة الثانية ، فإن عمدته في نقل الأحاديث هي الكتب المصنفة في عصر الرواية ، ولذلك تراه يحكي عن أصحاب كتب المرحلة الأولى ، ويقول : " قال الإمام أحمد في مسنده : حدثنا

فلا ن" وهكذا ..

وقد بذل المحدثون في كل المراحلتين جهوداً مضنية لصيانة السنة وحفظها ، وذلك بتعقيدهم لقواعد تتناسب مع مقتضيات كل مرحلة ، و تستجيب للمستجدات الطارئة في كل منها ، فأنتج حفاظ المرحلة الأولى من الأصول والضوابط ما يضمن لهم صدق الرواية في رواياتهم ، وضبطهم لها ، في حين وضع المحدثون في المرحلة الثانية أنواعاً أخرى من القواعد والشروط تساعدهم على حفظ الدوافين والمصنفات من احتمال عبث بعض الوراقين وتحريف الناسخين .

فكان العناية في المرحلة الأولى منصبة على نقلة الأخبار ورواتها ، والبحث عن أحوالهم ، والتفتیش في مروياتهم بعد جمعها ومقارنتها ، حتى أصبح بمقدورهم تمييز الرجال ، ومعرفة الثقات والضعفاء والمتروكين ، والإطلاع على الأسانيد الصحيحة والضعيفة والمنكرة والواهية ، وإيقاؤها في محفوظاتهم وسجلاتهم ، واستحضارها دون وقوع التداخل بينها أو الاختلاط .

وأما في المرحلة الثانية - مرحلة ما بعد الوراية - فقد توجه اهتمام المحدثين إلى وضع ضوابط جديدة ، من شأنها حفظ المدونات من التصحيف والتحريف والانتقال ، ونقلها إلى الأجيال اللاحقة كما وضعها مؤلفوها .

، فمن أهم تلك الضوابط : إثبات المحدث حقيقة النقل والإفادة بأي نوع من أنواع التحمل والتحصيل ، وأما حيازتها

المجردة بشراء أو غيره ، فليست كافية للتعامل معها رواية وإفادة ، كما حقق هذه المسألة أستاذنا الفاضل الدكتور أحمد محمد نور سيف في رسالة لطيفة : " عنابة المحدثين بتوثيق الرويات " - جزاء الله تعالى خير الجزاء - ومن ثم أخذ يظهر اهتمام بالغ لدى المحدثين في الحصول على الأسانيد التي تم بها نقل الكتب والمدونات ، والحفظ عليها مهما كان نوعها ، وذلك قصد إثبات حقيقة روايتها ، ونيل الشرف بوجود صلة بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عموما .

" وبما أن معظم الأحاديث استقرت في دواوين السنة وأصبحت هذه الدواوين هي المعتمدة فيأخذ الأحاديث النبوية ، وصارت عنابة المحدث منصبة على حفظ هذه الدواوين فلا داعي إذن إلى دراسة أحوال الرجال الذين يشكلون حلقات الإسناد الذي بواسطته يتم نقل هذه المصنفات عن أصحابها ، كما لا تبقى حاجة إلى تلك التحفظات الشديدة ، والقوانين الصارمة في جرح الرواية وتعديلهم ، بل يكفي فيهم معرفة أحقيتهم وأهليتهم لرواية تلك المصنفات ، إضافة إلى ستر حالهم ، وإن لم ينص على توثيقهم " (١) .

وقد بين ذلك ابن الصلاح - رحمة الله - بقوله ، وهذا نصه : " أعرض الناس في هذه الإعصار المتأخرة عن اعتبار مجموع ما بينا من الشروط في رواة الحديث ومشايخه ، فلم

(١) عنابة المحدثين بتوثيق الرويات : ص : 8- 10 ، لأستاذنا الفاضل الدكتور / أحمد محمد نور سيف ، حفظه الله تعالى .

يتقیدوا بها في رواياتهم ، لتعذر الوفاء بذلك على نحو ما تقدم  
وكان عليه من تقدم .

ووجه ذلك : ما قدمناه في أول كتابنا هذا ( يعني مقدمة  
ابن الصلاح ) من كون المقصود المحافظة على خصيصة هذه  
الأمة في الأسانيد ، والمحاذرة من انقطاع سلسلتها ، فليعتبر  
من الشروط المذكورة ما يليق بهذا الفرض على تجربة ،  
وليكتفى في أهلية الشيخ بكونه مسلما بالغا ، عاقلا ، غير  
متظاهر بالفسق ، وفي ضبطه بوجود سماعه مثبتا بخط غير  
متهם ، وبروايته من أصل موافق لأصل شيخه " (١) .

### **كتب الأجزاء وغيرها**

وهذا الوضع السائد في مرحلة ما بعد الرواية ، والذي كان  
من أبرز سماته هو حرص المحدثين على إيجاد صلة بينهم وبين  
 أصحاب الدوافين عن طريق سلاسل من الأسانيد ، والتي كانوا  
يبحرون الأقطار الإسلامية شرقاً وغرباً من أجل جمع وتحصيل  
أكبر قدر ممكن من هذه الأسانيد والسماعات ، ثم يدونونها وفق  
أساليب خاصة اصطلاح على تسميتها " بالمعاجم " أو " الإثبات "  
أو " المشيخات " أو " الأجزاء " أو " الفهارس " وغيرها ...

هذا الوضع الجديد جعل تلك الأسانيد لا تكاد تخلو من  
وجود خلل فيها من جراء تساهل محدثي هذه المرحلة في توفير  
شروط الصحة فيها ، حيث اكتفوا في رجالها - أي تلك

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص : 70 .

الأسانيد - بستر الحال ، ولو لم يعرفوا بالعدالة والضبط .

والجدير بالذكر أنَّ مَا سبق توضيحة من ظروف بروز ظاهرة الاعتماد على الكتب بسماتها المميزة ، لا يعني أنَّ ظاهرة الاعتماد على الأسانيد في نقل الأحاديث قد انقطعت بشكل نهائي ، فقد كان بعض محدثي المرحلة الثانية كلما ظفروا ببعض الأحاديث بأسانيد عالية - سواء كانت تلك الأسانيد تمر بأصحاب الصحاح والدواوين الأخرى ، أو لا تمر بشيء منها - حرصوا على تسجيلها في مشيخاتهم وبرامجهم حسب ترجم الشيوخ الذين استفادوا منها ، وقد يصنفون كتاباً خاصة لذكر تلك الأحاديث ، وهي التي تعرف باسم "الأجزاء" ومن تتبع كتب المؤلفين في الترجم يعثر على مزيد من التفاصيل حول هذه المسألة .

ولا بأس أن تسوق بعض النصوص كي تتضح صورة الأجزاء واهتمام المؤلفين بتصنيفها .

يقول الإمام الذهبي - رحمه الله - : " خرج يوسف بن خليل المتوفى سنة 555 هـ أجزاء عوالي : عوالي هشام بن عروة ، وعوالي الأعمش ، وعوالي أبي حنيفة ، وعوالي أبي عاصم النبيل ، وما اجتمع فيه أربعة من الصحابة " (1) .

(1) سير أعلام النبلاء : 153/23 ، أما العوالي فجمع "علو" والعلو في الإسناد يكون بعدة اعتبارات ، منها ظاهري ومنها معنوي ، أما الأول : فمثلاً أن يقلَّ عدد روائِه إما مطلقاً أو نسبياً ، والمعنى في كأن يكون صاحب الحديث ومصدره من كبار الحفاظ الذين جمعوا بين الفقه والحديث ، أو نحو ذلك .

وجمع أبو نعيم الأصبهاني ، صاحب كتاب الخلية ما وقع له عالياً من حديث أبي نعيم الملاطي - وهو الفضل بن دكين - في جزء من طرق مختلفة ، وعدة ذلك ثمانية وسبعون حديثاً ، بعضها آثار (1) .

ويقول البكري - وهو الحسن بن محمد - المتوفى سنة 606هـ : " اجتمع لي في رحلتي وأسفاري ما يزيد على مائة وستين بلداً أو قرية ، أفردت لها معجماً ، فسألني بعض الطلبة أربعين حديثاً للبلدان ، فجمعتها أربعين من المدن الكبار ، عن أربعين صحابياً ، لأربعين تابعياً " (2) .

### **المتأخرون وأسانيدهم وأمثلة روایتهم العالية:**

فعنابة المحدثين بالاحتفاظ بالأحاديث برواية مباشرة بعوالي أسانيدها - وإن كان ذلك على نطاق ضيق - إلى جانب اهتمامهم البالغ بالاعتماد على المدونات ونقلها بأسانيد متنوعة أمر لم ينقطع كما ظهر لنا من النصوص السابقة وغيرها كثيرة . فالأجزاء تحوي أحاديث معدودة ظفر بها أصحابها بعوالي الأسانيد ، منها ما يمر على الصحاح أو الكتب المعتمدة ، ومنها ما لا يمر على شيء منها ، وأسوق هنا بعض الأمثلة كي تتضح بجلاء أحاديث الأجزاء و غيرها وطبيعة أسانيدها التي هي مناط البحث .

(1) سير أعلام النبلاء : 153/15 .

(2) سير أعلام النبلاء : 328/23 .

## المثال الأول وتحليله :

يقول الذهبي :

- (1) أخبرني القاضي تقي الدين سليمان بن حمزة
- (2) قال أخبرنا شيخنا المحافظ ضياء الدين محمد
- (3) قال أخبرني أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد
- (4) قال أخبرنا أبو جعفر الصيدلاني
- (5) قال أخبرنا أبو علي الحداد - حضورا -
- (6) قال أخبرنا أبو نعيم المحافظ
- (7) قال حدثنا ابن خلاد
- (8) قال حدثنا الحارث بن محمد
- (9) قال حدثنا يزيد بن هارون
- (10) قال حدثنا حميد الطوبل
- (11) عن أنس ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سقط من فرسه فجحش شقه ، أو فخذه ، وألى من نسائه شهرا ...  
الحديث (1) .

فروع المحافظ الذهبي هذا الحديث بإسناد عدد رواته أحد عشر راويا ، مما يجعل الإسناد عاليا ، فقد قال هو : " وأعلى ما يقع لنا وأضرابنا في هذا الزمان من الأحاديث الصحيحة

---

(1) سير أعلام النبلاء : 130/23

المتعلقة بالسماع ما بيننا وبين النبي صلی الله علیه وسلم فیه  
اثنا عشر رجلا ، وبالإجازة فی الطریق : أحد عشر ، وذلک  
كثیر ، ويضعف بسیر غیر واه : عشرة (1) .

فیإسناد الحديث الذي روای الذھبی آنفا مكون ببروأة  
المرحلتين : فأنس ، وتلمیذه حمید الطویل ، وتلمیذه یزید بن  
هارون وتلمیذه الحارث بن محمد ، وتلمیذه ابن خلاد ، وتلمیذه  
أبو نعیم ، رجال الحديث فی عصر الروایة ، فی حين أن بقیة  
الروایة من رجال عصر ما بعد الروایة ، فعندهما يتکون الإسناد  
بروأة المرحلة الأولى لا سیما بامثال یزید بن هارون ومن فوقه  
إلى أنس ، يصبح طبقة متمیزة ومختارة فی الصحاح ، على  
عكس روایة المرحلة الثانية ، فإنه لا يخلو الإسناد المشکل بهم  
من خلل مانع من صحته لصعوبة تحقیق شروطها للأسباب التي  
فصلناها آنفا .

فقد ظهر الخلل هنا - إضافة إلى أمور أخرى - حين سمع  
أبو جعفر الصیدلاني من أبي علي الحداد قبل بلوغه لسن  
التمییز ، ولهذا وصف تلقیه منه هذا الحديث بالحضور ، وهي  
كلمة اصطلاح علیها المتأخرین في حالة ما إذا سمع الراوی قبل  
أن یتأهل لذلك .

وسماع الصبی قبل تمییزه لا اعتبار له عند المحدثین لا  
سیما المتقدمین ، وتساہل فیه المتأخرین حيث أن الاعتماد على

(1) تدرب الراوی : 162/2 .

الكتاب ، وليس على ما تحمله ورواه .

فتتصحّح الأحاديث باعتبار هذا الإسناد الطويل الذي ظهر لنا خلل في الجزء الثاني منه أمر متعدد ، إذ أن أبي جعفر الصيدلاني اعتمد في رواية هذا الحديث على كتابه دون أن يتم له سماع صحيح من أبي على الحداد ، وهذا ما أراده ابن الصلاح سابقاً بقوله : " لأنَّه ما من إسناد من ذلك إِلَّا ونجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عرباً عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان ، وترجم هؤلاء الرواة المتأخرین متوفرة في كتب التراجم ، وكثيراً ما نجد فيهم نصوصاً صريحة في التعديل والتوثيق ."

هذا ، وإن العلو في المرحلة الثانية لا يتحقق في أسانيدها إلا وقيه خلل يظهر من التساهل في مراعاة الشروط في التحمل السليم والتلقى الصحيح ، وقد رأينا آنفاً الإمام الذهني يقول : " وأعلى ما يقع لنا وأضرابنا في هذا الزمان من الأحاديث الصحيحة المتصلة بالسماع مابيننا وبين النبي صلى الله عليه وسلم - اثنا عشر رجلاً ، وبالإجازة في الطريق - أَيْ في السند - أحد عشر ، وذلك كثير ، ويضعف يسير غير واه : عشرة أهـ. فبقدر ما يكون الإسناد عالياً بقلة عدد الرواة يزداد فيه الخلل ."

على أن الحديث قد رواه البخاري في كتاب الصلاة ، باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب<sup>(1)</sup> من طريق محمد بن عبد

---

(1) 487 من فتح الباري ، ط : دار المعرفة ، لبنان.

الرحيم ، عن يزيد بن هارون به ، وبه يتبيّن أن سند الذهبي قد مر على صحيح البخاري ، حيث اشتراكه في يزيد بن هارون ، ومن فوقه إلى أنس ، وهذا بثابة تصحيح البخاري لهذا الحديث مما يعني عن اعتبار الإسناد الذي رواه به الحافظ الذهبي ، وهذا ما قيد به ابن الصلاح كلامه حين قال : " ولم نجده في أحد الصحيفتين ، ولا منصوصا على صحته في شيء ، من مصنفات أنمة الحديث المعتمدة المشهورة .

### **المثال الثاني وتحليله :**

وهو مثال الإسناد المستقل الذي لا يشارك شيئاً من الدواوين المعتمدة التي تنص على صحة الحديث .

**يقول الإمام الذهبي :**

(1) أخبرنا عمر بن عبد المنعم

(2) قال أخبرنا عبد الصمد بن محمد - حضورا -

(3) قال أخبرنا علي بن مسلم

(4) قال أخبرنا ابن طلاب

(5) قال أخبرنا ابن جمیع

(6) قال حدثنا الحسن بن إدريس القافلاني

(7) قال حدثنا عيسى بن أبي حرب

(8) قال حدثنا يحيى بن أبي بکير

(9) قال حدثنا سفيان

(10) عن سليمان التيمي

(11) عن أبي عثمان

(12) عن أسامة بن زيد

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا ترجعوا بعدي  
كفارا ، يضرب بعضكم رقب بعض ، ثم قال الذهبي : " رواه  
ثقة ، وهذا من الأفراد ، لم يخرجوه في كتب الستة " (1).

قلت : وإنما أخرجه بعضهم من حديث ابن عمر وأبي بكرة  
فظهر مما ذكره الحافظ الذهبي أن سند هذا الحديث المشكل من  
اثني عشر رجلا لم ير على الكتب الستة ، والحكم عليه  
بالصحة أو بالضعف متوقف على اعتبار هذا السند من أوله  
إلى آخره ، وقد رأينا في مستهل الإسناد شيئاً يمنع صحته ،  
وهو عدم صحة السماع عند عمر بن عبد المنعم ، حيث بين أنه  
لم يكن وقت تلقيه من عبد الصمد بن محمد متاهلاً له .

**المثال الثالث وتحليله :**

وهو مارواه الإمام ابن الصلاح - رحمه الله - بسنته  
العالي ، ليختتم به كتاب المعروف بقديمة ابن الصلاح ، قال  
رحمه الله تعالى :

(1) أخبرني الشيخ المغر أبو حفص عمر قراءة عليه

(2) قال : أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الباقي

(3) قال : أخبرنا أبو إسحاق بن عمر أحمد البرمكي

(4) قال : أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إبراهيم

(5) قال : حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله الكجبي

(6) قال : حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري

(7) قال : حدثنا سليمان الترمي

(8) عن أنس

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا هجرة بين المسلمين فوق ثلاثة أيام . أو قال ثلاث ليال (1) .

فالجزء الأول من هذا الإسناد لم يسلم من الخلل حيث أن أبي بكر محمد بن عبد الباقي ، شيخ شيخ ابن الصلاح لم يكن متأهلاً للسماع والتحمل وقت سماعه من أبي إسحاق البرمكي ، فقد قال الذهبي : بكر به - يعني محمد بن عبد الباقي - أبوه ، وسمعه من أبي إسحاق البرمكي ، جزء الأنصاري وما معه حضوراً في السنة الرابعة (2) .

وعليه فلا ينبغي التسرع إلى تصحيح مثل هذه الأحاديث اغتراراً بشهرة السلسلة في الجزء الثاني من إسناد المتأخرین لأنه ينبغي التتحقق من ثبوت الحديث عن ذلك الجزء المشهور وذلك بورود نص على صحته في كتاب معتمد ، وثبوته عن أحد من أئمة الحديث ، ولا شك أن عملية التصحیح باعتبار

(1) مقدمة ابن الصلاح ، ص : 245 - 246 .

(2) سير أعلام النبلاء : 20/23 - 24 .

جميع أجزاء الإسناد - دون الاعتماد على ما نص عليه الأئمة في كتبهم المعتمدة - أمر يكاد يكون متعدرا، إن لم يكن كذلك لصعوبة تحقق سلامة الإسناد في المرحلة الثانية من جميع النقائص .

وفي ختام هذا التحليل التاريخي للمرحلتين اللتين مرت بهما السنة النبوية ، يصبح من البسيط تحرير الأمور التي وقعت في كلام ابن الصلاح ، وتحديد مقصوده منها .

### **مقصود ابن الصلاح بالأجزاء وغيرها :**

فالأجزاء ، وإن كانت تطلق على جميع المصنفات التي تعالج مسائل جزئية ، إلا أن التي تعرض لها ابن الصلاح وخصصها بمسألة التصحيف لا يقصد بها جميع المصادر الحديثية، وإنما يراد بها هنا تصانيف المتأخرین التي يجمعون فيها بعض الأحاديث التي سمعوها بأسانيد عالية .

والمقصود وغيرها في كلام ابن الصلاح ، ما هو على شاكلة الأجزاء ، من مشيخات ، وأثبات ، وفهارس ، وبرامح وغيرها من التأليفات التي يورد فيها المتأخرون الأحاديث بأسانيدهم العالية والطويلة حسب مناسبات تراجم الشيوخ الذين تلقواها منهم ، وغيرهم ، ومن هنا يظهر وجه تخصيص ابن الصلاح للأجزاء بالذكر في مستهل كلامه رغم شهرة المسانيد والسنن وكثرة تداولها لديهم .

### **توجيهه وأبي ابن الصلاح وتحقيقه:**

وعليه ، فقد أصبح واضحاً مغزى قوله : " تعذر في هذه

الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح مجرد اعتبار السند " لأن أسانيد الأحاديث التي تمر بالمرحلتين جميعا لا يسلم الجزء الذي يمر بالمرحلة الثانية منها من خلل قادر في الصحة ، وذلك ناتج عن التساهل في مراعاة شروطها الضرورية في حق الرواية المتأخرة كما سبق توضيحي آنفا ، فالتصحيح بالاعتماد على سندتها - إذن - أمر متغدر .

وأما إذا لم يعتبر ذلك الجزء من الإسناد ، وإنما يعتمد على الجزء الثاني المسجل في المدونات الثابتة المعتمدة فلا يبقى أي مبرر لتعذر التصحيف وصوريته ، وببقى الأمر متوقفا فقط على أهلية الباحث للدراسة والنقد ، وهو ما لم يتعرض له ابن الصلاح هنا ، وإنما كلامه متوجه إلى الأحاديث التي ترد في " الأجزاء " والمشيخات " وغيرها .

ومن هنا تم له الاستدلال بقوله : " ما من إسناد من ذلك أي مما يروي في الأجزاء وغيرها ، إلا ونجده فيه خللا " إذ أنه لم يقصد به التعميم والشمولية ، وإنما كلامه مرتبط بالجزء الأول من أسانيد الأحاديث الذي يمر بالمرحلة الثانية ، وبهذا يزول التناقض الظاهري بين كلام ابن الصلاح هذا ، وبين قوله السابق " إذا وجدنا فيما يروي من أجزاء حديثية وغيرها حديثا صحيحا بالإسناد " ، إذ أنه يحتمل أن يكون مراده بتصحيح الإسناد الجزء الثاني من الإسناد والمتمثل في سلسلة رواة معروفين ، مثل : مالك عن نافع عن ابن عمر ، ونحوه ، أو أن يكون المقصود به صحته ظاهرا بكون الأشخاص المذكورين في السند

معروفين ، فإن الخلل يقع غالباً من جهة التلقي أو الأداء ، وذلك أمر غامض .

فابن الصلاح لم يرد جميع الأحاديث في مسألة التصحيف ومنعه ، حسبما يدل على ذلك سياق كلامه ، وإنما قصد خصوص ما ورد في الأجزاء ونحوها فحسب ، ولا يشكل قوله: " فالأمر إذا في معرفة الصحيح والحسن ... إلخ " على ما ذكرنا ، لأن معناه : في معرفة صحة أو حسن أحاديث الأجزاء ونحوها ، وليس مطلقاً للأحاديث .

فابن الصلاح مصيب في رأيه وادعائه ، لأنه ليس بوسع المؤخرین تصحیح الأحادیث التي تروی في أجزاء الحديث والمشیخات وغيرها بالأسانید الطویلة الممتدة إلى النبی صلی الله علیه وسلم ، بمجرد اعتبار تلك الأسانید التي لا يکاد يخلو الجزء الذي يمر بالمرحلة الثانية منها من خلل ، نظراً لتساھل محدثي مرحلة ما بعد الروایة في تطبيق قواعد الجرح والتعديل الصارمة على رجال تلك الأسانید ، تأثراً منهم بظروف هذه المرحلة ، والمستجدات التي حدثت فيها .

فليس بوسع المؤخرین إذن - نظراً لهذه الحیثیة - تصحیح الأحادیث الموجودة في الأجزاء والمشیخات وغيرها إلا إذا ثبت تصحیحها أو تحسینها عن إمام من آئمۃ الْنَّقْدِ في مرحلة الروایة أو إذا اعتمدوا على إسناد المرحلة الأولى وحده .

وأما الأحادیث التي تضمنتها بطون الدواوین المشهورة في مرحلة الروایة والتي لم يسبق تصحیحها ولا تضعیفها من قبل

الناقدين المتقدمين ، فإن ابن الصلاح لم يتعرض لها هنا كما هو الظاهر من سياق نصوصه ، حيث إن طبيعة الأدلة والبراهين التي ساقها لتدعيم دعواه ، وتخفيصه الأجزاء بالذكر في مستهل كلامه رغم شهرة دواعين السنة وكثرة تداولها بينهم ، كل ذلك دليل على أنه لم يقصد بقوله السابق إلا الأجزاء والمشيخات ونحوها من المؤلفات التي اشتهرت في عصره دون سواها من السنن والمسانيد وغيرها .

وما يدعمه ما ذكره في مبحث " الحسن " بعد ضبطه نوعية الحديث الضعيف الذي يرتفق إلى الحسن بوروده من غير وجه - من قوله : " وهذه جملة تفاصيلها تدرك بال المباشرة والبحث " (1) وكذا قوله في مبحث " الشاذ " : إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه : فإن كان ما ينفرد به مخالفًا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط ، كان ما انفرد به شاذًا مردودًا ، فإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره ، لينظر في هذا الراوي المنفرد : فإن كان عدلا حافظاً موثقاً باتفاقه وضبطه قبل ما انفرد به ، إلى أن قال ابن الصلاح : فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده : استحسننا حديثه ذلك ، ولم تحطه إلى قبيل الحديث الضعيف " (2) .

فهذه بعض نصوص ابن الصلاح التي تؤيد أنه - رحمة

(1) مقدمة ابن الصلاح ، ص : 21 .

(2) المصدر السابق ، ص : 46 .

الله تعالى - لم يقصد بكلامه إطلاق المنع في جميع أنواع الحديث - كما بيناه آنفا - حيث إنه أقر هنا - بتصريح كلامه - بامكانية تصحيح الأحاديث وتحسينها وتضعيفها من طرف المتأخرین ، من خلال النظر والبحث في أسانیدها المشكلة برواية عصر الرواية ، إذا كانت منصوصة وثابتة في الكتب والمصادر المعتمدة ، ولا شك أن هذه النصوص وغيرها تصبح لغوا وعديمة المعنى ، لو كان قصد ابن الصلاح هو إطلاق المنع على جميع الأحاديث .

يضاف إلى هذا أن الأحاديث والآثار حين استقرت في ثنايا أمهات الكتب التي تم نقلها عن مؤلفيها جيلا عن جيل وفق الشروط التي اخترعت بغية توفير الضمانات الكافية أثناء النقل ، لئلا يقع فيها تصحيف أو تزوير أو انتقال ، وأصبحت تلك الكتب صالحة للرجوع إليها والاعتماد عليها في تلقي الآثار والأقوال .. كل ذلك يجعل عملية تصحيح تلك الأحاديث أو تضعيفها ممكنا جدا ، ولا يحتاج إلا إلى القدرة العلمية التي تؤهل صاحبها للنظر في أسانيد تلك الأحاديث التي يرويها المؤلفون في عصر الرواية ، ولم يعد لاعتبار السند الذي تنقل به تلك الكتب دور ولا أثر يذكر .

وإما أن قوله : " مامن إسناد من ذلك إلا ونجده في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عربا عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان لا يمكن حمله إلا على سلسلة الأسانيد التي تداول في مرحلة ما بعد الرواية ، تحقق

أن الإمام ابن الصلاح لم يقصد بمنع التصحيف إلا الأحاديث التي تروى في "الأجزاء" و "المشيخات" ونحوها بأسانيد طويلة تمر عبر المرحلتين جميعاً.

على أن الأمر إذا لم يكن كما ذكرنا سابقاً فلا يخلو قوله: "فالأمر إذاً في معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يؤمن فيها لشهرتها من التغيير والتحريف" من تناقض صريح، كما بينه الحافظ ابن حجر - رحمه الله - (١)، حيث إنه لا فرق بين أحكامهم وأرائهم ، وبين أحاديثهم التي أوردوها في كتبهم في الاعتماد عليها ، إن كانت الكتب معتمدة مشهورة ومنقوله جيلاً عن جيل بأسانيد لا تكاد تتوفّر فيها شروط الصحة كما حررنا سابقاً .

فإن كان الاعتماد عليهما صالحاً لقبول أحكامهم دون اعتبار سندها صار صالحاً أيضاً لأخذ أحاديثهم ، كي ينظر ويبحث في صحتها وضعفها ، فلا أثر إذن لاعتبار أسانيد المصنفات ، بل يكفي اعتبار ثبوتها وصحة نسبتها وسلامتها من التحريف والتصحيف والتزوير فحسب .

### **مواقف المعارضين له :**

فابن الصلاح - رحمه الله - مصيب في دعواه ، دقّيق في تعبيره ، وقوي في براهينه ، لكن العلماً اللاحقين خالفوه

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ٢٧٠/١ ، وسيأتي تقله إن شاء الله .

في ذلك ، بل انتقدوه ، وما ذلك إلا لكونهم حملوا كلامه على محمل واسع (1) ، وأولوه على أن المتأخرین ليسوا بأهل لتصحیح الأحادیث ونقدھا مطلقة ، دون تقيیدھا بالأجزاء ، وغیرھا ، حتى أن فیھم من راح يربط رأی ابن الصلاح هذا بمسألة الاجتہاد الذي أغلق بابه تعسفا ، وهذه أقوال بعض من هؤلاء :

### **الإمام النووي ورأيه :**

يقول الإمام النووي - رحمه الله - : "من رأى في هذه الأزمان حديثاً صحيح الإسناد في كتاب أو جزء لم ينص على صحته حافظ معتمد : قال الشيخ - يعني ابن الصلاح - لا يحکم بصحته لضعف أهل هذه الأزمان ، والأظھر عندي جوازه لمن تمكن وقوف معرفته " (2) .

### **الحافظ العراقي ورأيه :**

يقول الحافظ العراقي - رحمه الله - : " وما رجحه النووي هو الذي عليه عمل أهل الحديث ، فقد صحق جماعة من المتأخرین أحادیث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحیحا (3) .

(1) ويزيد ظاهر ما وقع في بعض الموضع من مقدمته ، مثل قوله : وإذا انتهی الأمر في معرفة الصحيح إلى ما خرجه الأئمة في تصانیفهم الكافلة ببيان ذلك ، كما في ص : 17 ، قوله: إذا ظهر بما قدمناه انحصر طريق معرفة الصحيح والحسن الآن في مراجعة الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة كما في ص: 18.

(2) تقریب النووي مع شرح تدریب الراوی 1/ 143 .

(3) التقيید والإيضاح ص : 23 ، ط : دار الفكر العربي ، تحقيق عبد الرحمن

## الحافظ ابن حجر ورأيه :

يقول الحافظ ابن حجر - رحمة الله - : " معناه أن الاعتماد على ما نص السابقون من التصحيف والتحسين يلزم منه تصحيح ما ليس بصحيح ، لأن كثيرا من الأحاديث التي صححتها المتقدمون اطلع غيرهم من الأئمة فيها على علل تحطتها عن رتبة الصحيح ، ولا سيما من كان لا يرى التفرقة بين الصحيح والحسن كابن خزيمة وابن حيان ، وللحاذق الناقد بعدهما الترجيح بين كلاميهما بميزان العدل ، والعمل بما يقتضيه الإنصاف ، ويعود الحال إلى النظر والتفتيش الذي يحاول النصف سد بابه .

وكلامه - يعني ابن الصلاح - يقتضي الحكم بصحة مانقل من الأئمة المتقدمين فيما حكموه بصحته في كتبهم المعتمدة المشهورة ، والطريق التي وصل بها إلينا كلامهم على الحديث بالصحة أو غيرها ، هي الطريق ذاتها التي وصلت بها إلينا أحاديثهم ، فإن أفاد الإسناد صحة المقالة عنهم ، فليفرد أيضا الصحة بأنهم حدثوا بذلك الحديث ، ويبقى النظر منصبا على الرجال الذين فوقهم ، وأكثرهم رجال الصحيح " (1) .

ثم رد الحافظ ابن حجر استدلال ابن الصلاح على دعواه فقال : " ما المستدل به على تعذر التصحيف في هذه الأعصار المتأخرة بما ذكره من كون الأسانيد ما منها إلا وفيه من لم يبلغ

---

(1) الشكت على كتاب ابن الصلاح 1 / 270 - 271 ( بتصريف ) .

درجة الضبط والحفظ والإتقان ، ليس بدليل ينهض لصحة ما ادعاه من التعذر ، لأن الكتاب المشهور الغني بشهرته عن اعتبار الإسناد منا إلى مصنفه كسن النسائي مثلاً ، لا يحتاج في صحة نسبته إلى النساني إلى اعتبار حال رجال الإسناد منا إلى مصنفه " (1) .

ثم قال : وكأن المصنف - يعني ابن الصلاح - إنما اختار ما اختاره من ذلك بطريق نظري ، وهو أن المستدرك للحاكم كتاب كبير جداً يصفو له منه صحيح كثير زائد على ما في الصحيحين على ماذكر المصنف - يعني ابن الصلاح - بعد ، وهو مع حرصه على جمع الصحيح الزائد على الصحيحين واسع الحفظ ، كثير الاطلاع غزير الرواية ، فيبعد كل البعد أن يوجد حديث بشرط الصحة لم يزجه في مستدركه .

وهذا في الظاهر مقبول إلا أنه لا يحسن التعبير عنه بالتعذر ، ثم الاستدلال على صحة دعوى التعذر بدخول الخلل في رجال الإسناد ، فقد بینا أن الخلل إذا سلم إنما هو فيما بيننا وبين المصنفين ، أما من المصنفين فصاعداً فلا ، وأما ما استدل به شيخنا - وهو العراقي - على صحة ما ذهب إليه الشيخ محى الدين - النووي - من جواز الحكم بالتصحيح لمن تمكن وقويت معرفته ، بأن من عاصر ابن الصلاح قد خالفه فيما ذهب إليه ، وحكم بالصحة لأحاديث لم يوجد لأحد من المتقدمين

---

(1) المصدر السابق .

الحكم بتصحیحها ، فليس بدلیل ینهض على رد ما اختاره ابن الصلاح ، لأنّه مجتهد وهم مجتهدون ، فكيف ینقض الاجتہاد بالاجتہاد ؟ وما أوردناه في نقض دعواه أوضح فيما يظهر ، والله أعلم ، انتهى قول الحافظ (1) .

وقد تبع هؤلاء الأئمة في هذا كل من جاء بعدهم ، وسلكوا مسلكهم ، واقتدوا طریقهم ، وساروا على أسلوبهم ، وأصبح ما ذكره الإمام النووي أمرا مسلما لديهم .

### **الحافظ السيوطي ومحاولة الاستدراك عليهم:**

غير أن الحافظ السيوطي - رحمه الله - حاول أن يجمع بين قول ابن الصلاح وقول المعارضين عليه محاولة لم تسلم من تعسف وتکلف كما يظهر ذلك جليا من الفقرات الآتية المخصصة للعرض والمناقشة .

يقول الحافظ السيوطي : " والتحقيق عندي أنه لا اعتراض على ابن الصلاح ، ولا مخالفة بينه وبين من صبح في عصره أو بعده ، وتقرير ذلك أن الصحيح قسمان : صحيح لذاته ، وصحيح لغيره كما هو مقرر في كتاب ابن الصلاح وغيره ، والذى منعه ابن الصلاح إنما هو القسم الأول دون الشانى ، كما تعطيه عبارته ، وذلك أنه يوجد في جزء من الأجزاء حديث بسنن واحد من طريق واحد ، لم تتعدد طرقه ، ويكون ظاهر الإسناد الصحة لاتصاله ، وثقة رجاله ، فيزيد

---

(1) المصدر السابق 1/ 272 .

الإسناد أن يحكم لهذا الحديث بالصحة لذاته بمجرد هذا الظاهر، ولم يوجد لأحد من أئمة الحديث الحكم عليه بالصحة ، فهذا منوع قطعا ، لأن مجرد ذلك لا يكتفي به في الحكم بالصحة ، بل لابد من فقد الشذوذ ونفي العلة ، والوقوف على ذلك الآن متيسر بل متغدر ، لأن الإطلاع على العلل الخفية إنما كان للأئمة المتقدمين لقرب أعصارهم من عصر النبي صلى الله عليه وسلم ، فكان الواحد منهم من يكون شيوخه التابعين ، أو أتباع التابعين ، أو الطبقة الرابعة ، فكان الوقوف على العلل إذ ذاك متيسرا للحافظ العارف ، وأما الأزمان المتأخرة فقد طالت فيها الأسانيد ، فتغدر الوقوف على العلل إلا بالنقل من الكتب المصنفة في العلل فإذا وجد الإنسان في جزء من الأجزاء حديثا بسند واحد ظاهره الصحة لاتصاله وثقة رجاله ، لم يمكنه الحكم عليه بالصحة لذاته لاحتمال أن تكون له علة خفية لم يطلع عليها لتعذر العلم بالعلل في هذه الأزمان ".

"أما القسم الثاني ، فهذا لا يمنع ابن الصلاح ولا غيره وعليه يحمل صنيع من كان في عصره ومن جاء بعده ، فإذاني استقررت ما صححه هؤلاء فوجدته من قسم الصحيح لغيره لذاته " . اهـ (1) .

(1) نقله الدكتور / نور الدين عبتر - حفظه الله - في كتابه : منهاج النقد في علوم الحديث ص : 263 - 265 ، من رسالة التنقیح لمسألة التصحیح ، للسيوطی ، مخطوطة في الظاهرية، في مجمع رق : 5896 عام .

### مناقشة رأي السيوطري:

فمعنى الحافظ السيوطري - رحمة الله - من خلال هذا التحليل أن يوجه كلام ابن الصلاح توجيهها حسناً كي يوفق بينه وبين المعارضين عليه في مجال التصحيف ، إلا أن سعيه هذا ذهب بعيداً عن الواقع العلمي ، وعن المرتكزات الأساسية التي استند إليها ابن الصلاح تدعيمًا لرأيه ، كما سيتضح ذلك جلياً من الآتي :

يستخلص من تعقيب السيوطري أن المانع من التصحيف في الأعصار المتأخرة مرجعه إلى صعوبة الاطلاع على الشذوذ والعلة ، وتعذر الكشف عنهما في خباب الروايات عند المتأخرین نظراً إلى تأخر عهدهم عن عصر النبي صلى الله عليه وسلم ، وطول أسانيدهم ، وننزلوها إلى حد بعيد ، ومن ثم حمل النصوص الواردة في منع التصحيف على الصحيح لذاته ، وجعل ما صححه المتأخرون من قسم الصحيح لغيره ، مدعياً بأن التعارض بين ابن الصلاح ومخالفيه قد زال بذلك .

وما لا شك فيه أن سلامة الحديث من الشذوذ والعلة من أهم عناصر القبول ، سواء كان الحديث صحيحاً لذاته أو صحيحاً لغيره ، أو كان حسناً لذاته أو لغيره باتفاق المحدثين كما قرره الحافظ ابن الصلاح في مبحث الصحيح والحسن من مقدمته .

وعليه ، فقد لوحظ في كلام السيوطري ما يلفت الانتباه من كونه خص الحديث الصحيح لذاته بضرورة انتفاء الشذوذ

والعلة كشرط أساسى له ، دون الصحيح لغيره ، وهذا منه غير مقبول ، بل هو مرفوض قطعا ، لأن الخلو من الشذوذ والعلة شرط أيضا للصحيح لغيره ، كما هو شرط كذلك في الحسن لذاته ولغيره ، ولهذا قلت سابقا : إن السيوطي - رحمة الله - في سبيل توجيهه لقول ابن الصلاح قد ذهب بعيدا عن الواقع العلمي الذي لا ينبغي العدول عنه .

فيما أن سلامة الحديث من الشذوذ والعلة تعتبر أهم شروط القبول - على اختلاف مستوياته - فتخصيصه الصحيح لذاته بذلك الشرط دون سواه أمر يرفضه الإنضاج العلمي .

وبناء على هذا ، فإن كان كشف الشذوذ والعلة مما يعجز عنه المتأخرون بعد عصرهم عن عصر النبي صلى الله عليه وسلم ، وطول الأسانيد عندهم ، فإن المنع وارد أيضا في الصحيح لغيره إذا كان في رجال إسناده راو خف ضبطه ، إضافة إلى وروده من طريق أخرى سواء على وجه المتابعة أو الاستشهاد . فالفصل بينهما بالمنع والجواز تكلف ظاهر ، على أن الصحيح لذاته عندهم معناه : أن يكون رواة الحديث ثقانات عدوا ، مع اعتبار شروط أخرى من اتصال وخلو من العلة ، وكذلك الأمر بالنسبة إلى الصحيح لغيره إذا كان في رجال إسناده راو خف ضبطه ، إضافة إلى وروده من طريق أخرى سواء على وجه المتابعة أو الاستشهاد .

والجدير بالذكر أنه لا يلزم من ورود الحديث من طريق آخر - متابعة أو استشهادا - انعدام الشذوذ كليا إذ للشذوذ والعلة

منافذ ، ومداخل أخرى ، حيث إن المتابعة تبني الشذوذ عنمن له المتابعة ، وأما بقية الرواة فمعرضون لاحتمال الشذوذ والعلة ، وكذلك الأمر في الشاهد فإنه ينفي الشذوذ والعلة عن المتن الذي له شواهد ، وأما سنته فمحتمل لوجود الشذوذ والعلة فيه .

وعلى فرض تسليم أن الشذوذ والعلة يزولان بشكل دائم بورود الحديث من طريق أخرى - متابعة أو استشهادا - فمعنى هذا أن الكشف عنهم ، والتأكد من خلو الحديث منهما - من خلال وروده من وجه آخر - ليس من خاصية المتقدمين وحدهم ، بل يشاركونهم فيه المتأخرؤن أيضا ، فأبسطل هو - رحمة الله - بقوله هذا استدلاله بما ذكره على منع التصحیح ، ولم يعد سائغا له أن يقول : والوقوف على الشذوذ والعلة الآن متغسر بل متغذر لأن الإطلاع على العلل الخفية ، إنما كان للأئمة المتقدمين لقرب أعصارهم من عصر النبي صلى الله عليه وسلم - قلت : " لا يسوغ له أن يقول هذا لأن المتأخر بإمكانه الوقوف على زوال الشذوذ والعلة بمجرد معرفته أن الحديث ورد من طرق أخرى ، كما يفهم من آخر كلامه حين قال : " أما القسم الثاني فهذا لا يمنعه ابن الصلاح ولا غيره ، وعليه يحمل صنيع من كان في عصره ومن جاء بعده ... "

يضاف إلى هذا أنه ورد عن ابن الصلاح ما يرد دعوى السيوطي - رحمة الله - من أن الكشف عن الشذوذ والعلة من طرف المتأخرؤن متغسر بل متغذر ، وذلك قوله في مبحثه حول

كتاب المستدرك للحاكم : " فال الأولى أن نتوسط في أمره فنقول: ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة ، إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتاج به ويعمل به إلا أن تظهر فيه علة توجب ضعفه " ، فهذا كلامه - رحمة الله - صريح في احتمال توصل المتأخرین إلى اكتشاف العلة ، فأصبح قول السيوطي - رحمة الله تعالى - مجرد دعوى بلا دليل .

وتجدر الإشارة إلى أن الحديث إذا ورد بأسناد واحد ، ولم تتعدد طرقه ، فإن جميع النقاد متقدمين كانوا أو متأخرین قد يعجزون عن تصحيحه ، بل أحياناً ينتقلون إلى تعليله في حالة ما إذا تأكد تفرده في الطبقات المتأخرة ، لأن العلة إنما تظهر وتدرك في هاتين هما : حالة التفرد ، وحالة المخالفية ، ولهذا صرخ كثير من النقاد إن الحديث إذا لم تجتمع طرقه لا تظهر صحته ولا علته ، قال يحيى بن معين : " لو لم نكتب الحديث من ثلاثة وجوهاً ما عقلناه " (1) .

وقال الإمام أحمد : " الحديث إذا لم تجتمع طرقه لم نفهمه ، والحديث يفسر بعضه ببعضه " (2) وقال ابن المديني : " الباب إذا لم تجتمع طرقه لم يتبيّن خطوه " (3) .

فيما إذا تأكد تفرد راوٍ أو مخالفته من خلال الجمع والمقارنة ، فذلك يمنع النقاد من تصحيحه ، وبهذا يتضح مكمن الخلل في

(1) الجامع لأخلاق الراوي 2/212.

(2) المصدر السابق 2/212.

(3) المصدر السابق .

**كلام المخاطب السيوطي - رحمة الله - وبعده عن الواقع العلمي.**  
**وأما بعده عن المركبات الأساسية التي استند إليها ابن الصلاح لتدعم رأيه ، فلكونه لم يعتبرها في تحليله ، بل وجدناه يلجأ إلى أدلة أخرى لم يعتمدتها ابن الصلاح أصلاً ، وذلك حين جعل سبب منع التصحيح هو صعوبة الإطلاع على الشذوذ والعلة ، وتعذر الكشف عنهما من طرق المتأخرین بعدهم عن عصر النبي صلى الله عليه وسلم ، بينما كان دليلاً ابن الصلاح على دعواه شيئاً آخر غير ذلك ، وهذا نص كلامه : " لأنَّه ما من إسنادٍ من ذاك إلا ونجد في رجاله من اعتمد في روایته على ما في كتابه عرباً عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان " .**

**فالحافظ السيوطي - رحمة الله - استدل على المنع بعدم قدرة المتأخرین على الكشف من العلة ، وعدم تأهلهم لذلك ، بينما استدل ابن الصلاح بعدم وجود إسناد صالح للتصحيح في عصره ، لوقوع الخلل في أسانيدهم كما سبق تفصيله ، دون أن يدعى - رحمة الله - عدم أهليةتهم لذلك من حيث القدرة العلمية ، وهذا المانع الذي ذكره ابن الصلاح يمنع المتقدمين أيضاً لو كانت حالة الإسناد عندهم كحالته عند المتأخرین ، فإذا زال المانع فبإمكان الجميع التصحيح والتعليق بأعمال القواعد النقدية مع الفهم والوعي .**

**والخلاصة : إن المخاطب السيوطي - رحمة الله - قد حاول من خلال تحليله أن يوفِّق بين قول ابن الصلاح في منع تصحيح**

الأحاديث في العصور المتأخرة ، وبين قول المعارضين عليه والمجيئين لذلك ، لكنه - رحمة الله - ابتعد كثيراً عن الواقع العلمي ، والله أعلم .

#### الخاتمة :

على ضوء ما سبق من الدراسة النقدية يصبح جلياً أن ما يدعوه الإمام ابن الصلاح يتمثل في أن الأحاديث التي يرويها المتأخرون في كتبهم كالأجزاء، والمشيخات، والمعاجم وغيرها بأسانيدهم الخاصة والعالية يتعدى تصحيفها وتحسينها بناء على ظاهرها ، ويستحيل لهم الإستقلال بإدراك صحتها وحسنها مجرد اعتبار تلك الأسانيد ، دون الاعتماد على كتب المتقدمين، ودون الاعتبار بأسانيدهم ورواياتهم ، وذلك لأن أسانيد المتأخرین ورواياتهم العالية وال المباشرة لا تخلو من خلل ، نتيجة تساهلهم في تطبيق قواعد الجرح والتعديل ، وتوفير الشروط لقبول تحمل الحديث وأدائه ، في ظل تأثيرهم بظاهرة الاعتماد على كتب المتقدمين ، حتى صار الإسناد بعدها مجرد مظهر من مظاهر الشرف ، دون أن يلعب دوراً فعالاً في تصحیح الحديث وتعلیله .

أما مدى تأهل المتأخرین لمعرفة صحة الحديث وضعفه من خلال دراستهم وتتبعهم وغيرتهم لطرقه ورواياته في المسانيد والسنن والمصنفات وغيرها فأمر لم يتعرض له ابن الصلاح هنا في هذا الموضوع ، لا تصريحاً ولا تلميحاً ، وهذا ما جعله

يقتصر بذكر التصحيح والتحسين ، دون ذكر التضعيف .

أما لو كانت دعواه هي عدم تأهل المتأخرین لمعرفة الصحيح والحسن فيلزم له أن يضيف فيها التضعيف أيضاً ، فإن معرفة الضعیف في الأحادیث تتوقف على ما يتوقف عليه معرفة الصحيح والحسن ، غير أنه التقى بذكر التصحيح والتحسين فقط ، ولا جرم أن الداعی بعدم تأهل المتأخرین لمعرفة الصحيح شيء ، ودعوى تعذر الاستقلال بإدراکهما لأمر طارئ شيء آخر ، فلا ينبغي الخلط بينهما .

ومن هنا فإننا نجد ابن الصلاح - رحمه الله - يربط دعواه بأمرین بارزین ، أحدهما : أن تكون الأحادیث مرویة لدى المتأخرین بأسانیدهم الخاصة ، كما عبر عنه بقوله : إذا وجدنا فيما نروی من أجزاء الحديث وغيرها ، والثاني : أن يكون التصحيح أو التحسین مبنياً على أساس الاعتبار بأسانیدهم الخاصة ، دون الرجوع إلى كتب المتقدمین ، والاعتماد على ما روی المتقدمون فيها بأسانیدهم ، كما عبر عنه بقوله : فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانید .

وهذا يجعل رأی الإمام ابن الصلاح غير معارض بعمل معاصريه واللاحقين بخلافه من تصحيح وتحسين وتضعيف ، حيث أن عملهم لم يكن إلا بقتضى نظرهم في روایات المتقدمین الثابتة في الكتب المعتمدة ، دون أدنى اعتبار لأسانیدهم التي تنقل بها تلك الكتب ، وهذا أمر لم يتعرض له الإمام ابن

الصلاح في كلامه ، كما سبق توضيحة ، وإنما ذكر القيد  
وربط كلامه بها يصبح لغوا مخلا . والله أعلى وأعلم .  
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

# تعامل ابن خلدون مع الحديث النبوى الشريف

الدكتور محمد الطاهر الجوابي (\*)

بحث الدارسون جوانب كثيرة من فلسفة ابن خلدون الإجتماعية ومختلف نظرياته فيها ، فتعرض بعضهم لأصولها الإسلامية ، وحلل البعض ما في المقدمة من علوم ، ورأيت أن ما عرف به ابن خلدون من تجديد في النقد التاريخي يدفعني إلى بحث تعامله مع الحديث النبوى الشريف ، فاخترت هذا البحث أملاً أن أبين من خلاله درجة الأحاديث التي اعتمدتها .

فتتبعت المقدمة ، واختصرت أغلب المسائل التي استمدت من الحديث أو دعمت به ، فجمعتها غير ناظراً إلى موضعها لأن المقصود هو الحديث الذي تضمنته ، وحاولت - ما استطعت - أن أجاور بين ما تقارب معناه منها كي لا يشتد تباعدها ، والتبعاد في المعنى هنا لا يخلو من فائدة هي تنوع الموضوعات المستمدة من الحديث .

وكانت هذه المختارات غاذج تطبيقية لاستشعار ابن خلدون ما استشهد له من الأحاديث ، ووثقت في الهاشم ما لم يؤثقة منها لأبين درجتها .

وقرأت بعضاً من التاريخ لعلي أظرف فيه بشواهد حديثية

---

(\*) عضو الهيئة التدريسية سابقاً في جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية.

فكانت قليلة جداً .

وجعلت للدراسة عناصر أربعة :

« ثقافة ابن خلدون الحديثية »

- آراؤه التي استمدّها من الحديث أو دعمها به .

- نقده الأحاديث

- مقاييسه في نقد التاريخ

وختمتها بنتائج مختصرة اشرت فيها بكل تحر إلى معرفته بالحديث النبوى الشريف رواية ودرایة ونقداً ، والله أسأله أن أكون وفقت فيما عرضته وما استنتجه .

## ثقافة ابن خلدون الحديثية

في حديثنا عن ثقافة ابن خلدون الحديثية لا نريد أن نجعله محدثاً أو أن نبعده عن الحديث ، وإنما نحاول التعرف على معرفته الحديثية لنرى مدى إفادته من الحديث النبوى الشريف مادة ومنهجاً ، ولبيان ذلك نستعرض عناصر الثقافة الحديثية ، ثم نتعرف على حظه منها ، فليس من اللازم أن يلم بها جمياً ، لأنها إنما تتوفّر لدى المحدث ، ويكتفى غيره بمعرفة بعضها أو جميعها دون تعمّق ، لذلك لا نذكر هنا جوانب ثقافة المحدث المختص ، بل نكتفي بإيراد عناصر الثقافة الحديثية العامة ، التي تهتمّ للتعامل مع الحديث دون التخصص فيه ، لأن ذلك يتطلّب شمولاً وعمقاً في المعرفة .

من هذه العناصر :

- 1 - حفظ كثير من الأحاديث
- 2 - الإطلاع على مصادر الحديث
- 3 - معرفة مصطلحه فيما يتعلّق بمنته ، وسنته وطرق تحمله ،  
و درجته (1) .

وهذه المعرفة أساسها روایة الحديث وصناعته ، وينبغي أن يكون معها ناحية خلقيّة ، وأخرى ذهنية ، هما العدالة والضبط ، فلا بد لناقل الحديث من الإلتزام بادرين والإستقامة الخلقيّة وسلامة الذاكرة ، ويتسامح في خفة الضبط للناقل من الكتب ، ويشترط فيه صياغة كتابه من التغيير ، وهو غير

---

(1) ابن الأثير - جامع الأصول من حديث الرسول : 13/1 - 14 .

الضبط المشرط في الرواية قبل تدوين الحديث .

وفي بحثنا هذا ، لا نهتم بالناحيةين الخلقية والذهبية لأن نقل الحديث من مدوناته يغنى عنهما ، فلم يعد الحفظ مصدر الحديث بعد تدوينه ، ونهتم برواية الحديث وصناعته ، فماذا كان نصيب ابن خلدون منها ؟

إن ملامح الثقافة الحديثية عند ابن خلدون تلمسها في حديثه عن نفسه في كتابه "التعريف بابن خلدون ورحلته شرقاً وغرباً" ، وفي اشتشهاده بالحديث في "المقدمة" بنسبة هامة ، وفي تاريخه بنسبة ضئيلة جداً ، والقسم الأول يتعلق بطلبه الحديث رواية ودارية ، والثاني يتناول رواية الحديث ونقده .

#### + طلبه الحديث

روى ابن خلدون أهم كتب الحديث رواية عن كبار مشايخه ، فتحعمل "عن بعضهم الموطأ كاملاً ، وعن بعضهم قسماً منه ، وتلقاه عن أخذهم مختصراً في كتاب "التقصي لأحاديث الموطأ" لابن عبد البر .

وتلقى الأمهات الستة والموطأ عن شيخه المحدث أبي محمد ابن عبد المهيمن الحضرمي (1) .

وتلقى أيضاً الموطأ كاملاً ، وصحيحة مسلم إلا قوتاً يسيراً من كتاب الصيد ، وبعضاً مع الأمهات الخمسة عن إمام المحدثين بتونس محمد بن جابر الوادي آشى (2) ، والكتاب

(1) التعريف بابن خلدون ورحلته شرقاً وغرباً : 21

(2) المرجع نفسه : 19 - 20 .

الذي نص على تحمله على أكثر من شيخ هو الموطأ للإمام مالك ابن أنس (ت 179 هـ) ولعل ذلك ما دفعه ليختاره للتدرس عند ما عين مدرساً للحديث بمدرسة الأمير صرغمتش بالقاهرة ، بالإضافة إلى ما علل به اختيار ، وهو كون الموطأ من أمهات كتب الحديث ، ومن أصول السنن ، وأصل المذهب المالكي<sup>(1)</sup>، وتلقى سيرة ابن إسحاق وعلوم الحديث لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح (ت 643 هـ) عن شيخه الحضرمي أيضاً ، وهذا التكون ركز على أمهات كتب الحديث روایة ، وعلى أجمع كتاب في الدراسة فهياه للتعامل مع الحديث .

ونظراً لما تعارف عليه المحدثون والمعاملون مع الحديث من اثبات سندتهم<sup>(2)</sup> إلى صاحب الكتاب الذي يروون منه فإننا نثبت سند ابن خلدون إلى الموطأ .

### **سند ابن خلدون إلى الموطأ**

تحدث في كتابه التعريف بابن خلدون عن سنته إلى الإمام مالك في الموطأ<sup>(3)</sup> روایة يحيى بن يحيى الليثي<sup>(4)</sup> فسمى

(1) المرجع نفسه : 328 .

(2) السند عند المحدثين هو سلسلة الرواية الذين رروا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بدءاً من الصدّاحين إلى آخر من رواه .

(3) التعريف بابن خلدون ورحلته شرقاً وغرباً : 335 .

(4) يحيى بن يحيى بن كثير بن وسلام المصودي (ت 234) أخذ الموطأ أولاً بالأندلس ، ثم ارتحل إلى المدينة المنورة وأخذه مباشرةً عن الإمام مالك ، وروايته ، أشهر الموطآت ، وهي المنتشرة الآن في العالم الإسلامي .

محمد فوزي عبد الباقى مقدمة الموطأ روایة يحيى الليثي ص : ٢٧ .

- شيوخه الذين تلقاه عنهم ، وهم :
- قاضي الجماعة بتونس وشيخ الفتيا بها : أبو عبد الله محمد بن عبد السلام بن يوسف الهواري ، سمعه منه كاملاً منزله بتونس .
  - شيخ المستدين بتونس الرحالة : أبو عبد الله محمد بن جابر بن سلطان القيسي الوادي آشي ، سمع عليه بعضه ، وأجازه بسائره .
  - شيخ المحدثين بالأندلس وكبير القضاة بها أبو البركات محمد بن محمد بن إبراهيم بن الحاج البلفيقي ، تلقى عنه سنة ( 756 ) بجامع القرويين بفاس فسمع منه بعضاً من الموطأ ، وأجازه بسائره ، ولقبه مرة ثانية سنة ( 762 ) فقرأ عليه صدراً منه ، وأجازه بسائره إجازة أخرى .
  - شيخ أهل المغرب لعصره في العلوم العقلية ، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الآيلي ، قرأ عليه بعض الموطأ وأجازه بسائره .
- هؤلاء الأربعه حدثهم الشيخ المعمري عبد الله بن محمد بن هارون الطاني ، عن القاضي أبي القاسم أحمد بن يزيد بن بقى عن الشيخ أبي عبد الله محمد بن عبد الحق الخزرجي .
- عن أبي عبد الله محمد بن فرج مولى ابن الطلاق ، وبعضهم يقول الطلاق ، عن القاضي أبي الوليد يونس بن عبد الله بن مغیث بن الصفار قاضي الجماعة بقرطبة .
- عن أبي عيسى : يحيى بن عبد الله بن يحيى .
- عن عم أبيه : أبي مروان عبد الله بن يحيى .

عن أبيه يحيى بن يحيى الليثي .

عن مالك إلا ثلاثة أبواب من آخر كتاب الإعتكاف ، أولها خروج المعتكف إلى العيد ، فإن يحيى شكر في سماعها عن مالك فسمعها من زياد بن عبد الرحمن الملقب بشبطون عن مالك .

فسندي ابن خلدون في الموطأ إلى الإمام مالك من هذه الطريق تسامي وهو سندي عال (1) .

وله طريقان آخران يلتقيان مع السندي الأول قبل نهايته ، هما طريق ثان لشيخه أبي البركات السالف الذكر .

وطرق ثان لشيخه الوادي آشي ، ولهذا الطريق فرع ثان ينفرد عن الأول ويصل إلى يحيى الليثي ، لكن الوادي آشي لم يذكره في برنامجه (2) .

هذه هي الطرق الموصولة ، ولهم طرقاً أخرى موصولة ولكنه لم يحضره وصلها عندما خطب في مدرسة الأمير صرغمتش ، وذكر إسناده .

ولم يراجعها بعد فيثبتت وصلها وهي :

طريق شيخه أبي محمد : عبد المهيمن بن محمد الحضرمي كاتب السلطان أبي الحسن المريني لقيه بتونس عند استيلاء هذا

(1) السندي العالي هو السندي الذي يقل عدد رجاله بين آخر راو ، ومن انتهى إليه السندي : الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو الصحابي ، أو إمام من أئمة الحديث ، وهو هنا بين ابن خلدون والإمام مالك بن أنس .

(2) ابن جابر الوادي آشي برنامجه الوادي آشي 187 .

السلطان عليها ، وسمع عليه بعض الموطأ ، وأجازه بالإجازة العامة ، ومن رجال سنته القاضي عياض (1) .

وطرق شيخه أبي عبد الله الكوسى خطيب الجامع الأعظم بغرناطة ، سمع عليه بعضه ، وأجازه بسائره ، ومن رجال سنته أبي الوليد الباقي سليمان بن خلف صاحب المؤلفات الحديثية . ومنها طريق شيخه أبي عبد الله محمد بن سعد بن برال الأنباري شيخ القراءة بتونس عرض عليه التقصي لابن عبد البر ، وأجازه بالإجازة العامة ، وفيما قرأه عليه بالإجازة الخاصة .

ومنها عن شيخه الأستاذ أبي عبد الله محمد بن الصفار المراكشي شيخ القراءات بال المغرب ، سمع منه بعض الموطأ وأجازه وهو يرويه عن شيخه محدث المغرب محمد بن رشيد الفهري السبتي .

فجملة مشائخه الذين سمع منهم الموطأ مباشرة ثمانية لبعضهم طريق ولبعضهم أكثر .

وهذه الشهادة العلمية التي وثق بها ابن خلدون معلوماته الحديثية أثبتت له عدة ميزات .

- 1 - منزلة شيوخه العلمية واحتياطاته بعضهم في الحديث .
- 2 - اختلاف بلدانهم : تونس ، المغرب ، الأندلس .
- 3 - الدرجة العلمية لبعض العلماء الذين كانوا أحدى حلقات الإسناد كالقاضي عياض ، ومحمد بن رشيد القهري صاحب

---

(1) التعريف بابن خلدون : 340 .

الرحلة ، وأبي الوليد الباقي صاحب المؤلفات الحديثية .

4 - م坦ة التوثيق ، فقد تتبع ابن خلدون إسناده بكامل طرقه ، وبين مالم يحضره اتصالها عند ذكرها .

5 - علو بعض أسانيده ، قال الوادي آشي بعد إيراده سنته إلى الإمام مالك ، وهو السنن الذي حدث به ابن خلدون - وما أعلم الآن على وجه الأرض أعلى من هذا السنن (1) .

6 - قوة طرق تحمله فقد أخذ كثيرا بالسماع والقراءة ، وكانت الإجازة (2) في مرحلة تالية لهما ، وأحد طريقي الوادي آشي عند ابن خلدون ليس فيه إجازة بل كله سماع وقراءة (3) . وتدل خطبته أو ما نسميه محاضرته التي ألقاها عند ما عين لتدريس الحديث بمدرسة الأمير صرغمتش (4) على منهجته الدقيقة ، فقد قدم لتدريس الموطأ ببيان المسائل التالية :

- التعريف بالإمام مالك : نسبة ، مولده ، تعليمه وشيوخه ، تحديشه تلاميذه ، إتقانه ، علمه ، ورعيه .

- الموطأ : الباعث على تأليفه تهذيبته ، تلقيه من الأمة

(1) برنامع ابن جابر الوادي آشي : 188 .

(2) السماع : الأخذ المباشر من المحدث حين تحدثه والقراءة يقصد بها قراءة الطالب على المحدث الكتاب الذي يرويه عنه ، أو حضوره قراءة الشيخ أو أحد الحاضرين . والإجازة إذن المحدث للطالب بأن يروي عنه ما أخذه عنه مباشرة أو لم يأخذه .

والسماع والقراءة أعلى طرق تحمل الحديث

(3) برنامع ابن جابر الوادي آشي 187-188 .

(4) التعريف بابن خلدون ورحلته شرقاً وغرباً : 327 .

بالقبول ، شهادة العلماء فيه ، رواياته ، اعتناء الناس برواية يحيى بن يحيى الليبي .

- سند ابن خلدون في الموطأ إلى يحيى بن يحيى الليبي .  
آراء ابن خلدون التي استمدتها من الحديث الشيف أو دعمها به .

قال : " المقدمة السادسة في أصناف المدركين من البشر بالفطرة أو الرياضة ، ويقدمه الكلام في الوحي والرؤيا " (1).  
بين بإيجاز بعض خصائص الأنبياء عليهم السلام كتفضيلهم على البشر ، وفطرتهم على معرفة الله تعالى ، ونزول الوحي عليهم ، وتأييدهم بالمعجزات ، وهدايتهم الناس إلى طريق العجاة من عذاب الله تعالى .

ودعم نزول الوحي عليهم بقوله صلى الله عليه وسلم : " ألا إني لا أعلم إلا ما علمني الله " (2) .

ثم عرض جملة من علامات النبوة منها حصول غيبة للأنبياء مصحوبة بغطيط حال الوحي كأنها إغماء ، وإنما هي في الحقيقة استغراق في لقاء الملك الروحاني بإدراكهم المناسب لهم الخارج عن مدارك البشر بالكلية ، ثم ينزل إلى المدارك البشرية بإحدى صور الوحي التي وردت على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم لما سئل عنه فأجاب :

" أحيانا يأتيوني مثل صلصلة الجرس ، وهو أشدء على ،

(1) ابن خلدون المقدمة 92 (ط المكتبة التجارية القاهرة)

(2) لم أقف على هذا الحديث في مظانه .

فيغضم عني ، وقد وعيت ما قال : وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعني ما يقول ... " (1) ، وفي بيان ما يشعر به النبي عليه السلام أثناء الوحي من الشدة استند ابن خلدون إلى قول عائشة رضي الله عنها " كان مما يعالج من التنزيل شدة " (2) وقولها : " كان ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيغضم عنه وإن حبيبه ليتفصد عرقاً " (3).

ودعم ذلك بقوله تعالى " إنا سنلقى عليه قولاً ثقيلاً " (4) وفي مبحث حقيقة النبوة فسر الغط الذي يحصل للنبي صلى الله عليه وسلم حال نزول الوحي بأنه ناشئ عن مفارقة النفس ذاتها إلى العالم الآخر .

قال : "... وسبب ذلك أن الوحي - كما قررنا - مفارقة البشرية إلى المدارك الملكية ، وتلقى كلام النفس فيحدث عنه شدة من مفارقة الذات ذاتها وانسلاخها عنها من أفقها إلى الأفق الآخر ، وهذا هو معنى الغط الذي عبر عنه في مبدأ الوحي في قوله : "فقطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال: إقرأ فقلت ما أنا بقارئ وكذا ثانية وثالثة كما في الحديث (5)" . "واعتياذ الوحي والتدرج فيه يفضي إلى اليسر

(1) صحيح البخاري بده الوحي 2 ، وصحيح مسلم كتاب الفضائل حديث 87 .

(2) صحيح البخاري بده الوحي 4 ، وصحيح مسلم ، كتاب الصلاة حديث 148

(3) صحيح البخاري بده الوحي 2 .

(4) المؤمل 73 .

(5) الحديث هو حديث بده الوحي ، صحيح البخاري بده الوحي . 3 ، وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان حديث 252 .

عند نزوله ولذلك كانت السور والآيات القرآنية المكية أقصر من مثيلاتها بالمدينة<sup>(1)</sup>

ومن علامات الأنبياء العصمة منذ ما قبل الوحي وهي مجانية المذومات والمستكرهات ، شهدت بذلك حال النبي محمد عليه السلام ، فقد دعي إلى وليمة فيها عرس ولعب فأصابه غشيان النوم إلى أن طلعت الشمس<sup>(2)</sup> ومنها : دعاوهم إلى عبادة الله ، والصدقة ، والعفاف ، سأله هرقل ملك الروم أبا سفيان ، وكان في ركب تجارة بالشام عما يأمر به محمد ؟ فأجاب أبو سفيان بالصلة والزكاة والصلة والعفاف ، فاستنبط هرقل صدق النبي عليه السلام ، وقال : " إن يكن ما تقول حقا ، فهونبي ، وسيملئ ما تحت قدمي هاتين "<sup>(3)</sup> ، ومنها : أن يكونوا ذوي حسب في قومهم ، وفي الحديث " ما بعث الله نبيا إلا في منعة من قومه "<sup>(4)</sup> ورد ذلك في حوار أبي سفيان وهرقل<sup>(3)</sup> وفسر ابن خلدون الحسب بقوله أن تكون له عصبة وشوكه تمنعه عن أذى الكفار حتى يبلغ رسالة ربه ، ويتم مراد الله من إكمال دينه وملته ، ومنها وقوع الخوارق لهم شاهدة بصدقهم ، وبعد أن عرفها ، وبين أكبر ميزاتها وهي التحدي بها بإذن الله تعالى لاحظ أن أعظمها وأشرفها وأوضحتها دلالة القرآن الكريم لأنه

(1) ابن خلدون : المقدمة : 99 ( ط ، المكتبة التجارية ، القاهرة )

(2) المرجع نفسه : 92 .

(3) هذا حديث طويل تضمن عددا من علامات النبوة ، صحيح البخاري ، به الوحى : 5 .

(4) مستند الإمام أحمد 2 : 533 .

هو بنفسه الوحي المدعى ، وهو الخارق المعجز ، فشاهده في عينه ، فهو أوضح دلالة لاتحاد الدليل والمدلول فيه ، وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم " ما مننبي من الأنبياء إلا أعطى من الآيات ما مثله آمن عليه البشر وإنما كان الذي أوتته وحيا أو حاه الله إلى ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيمة " (1) .

وعلى الحديث بقوله : " يشير إلى أن المعجزة متى كانت بهذه الشابة في الوضوح وقوة الدلالة ، وهو كونها نفس الوحي كان الصدق لها أكثر لوضوحها فكثر المصدق المؤمن وهو التابع والأمة " (2) .

قرر أن الرؤيا موجودة في صنف البشر على الإطلاق ، وأنها مدرك من مدارك الغيب بدليل قوله صلى الله عليه وسلم : " الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة " (3) .  
وقوله صلى الله عليه وسلم : " لم يبق من النبوة إلا المبشرات ، قالوا وما المبشرات ؟ قال : الرؤيا الصالحة " (4) .  
وبين أثرها في دعوة النبي صلى الله عليه وسلم فنقل خبر بدء الوحي ، وهو " أول مابدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم

(1) صحيح البخاري ، كتاب فضائل القرآن 1 ، وكتاب الإعتصام 1 ، وصحیح مسلم كتاب الإيمان حديث 239.

(2) ابن خلدون : المقدمة : 95 (ط . المكتبة التجارية ، القاهرة ) .

(3) صحيح البخاري كتاب التعبير، 2، 4، وصحیح مسلم كتاب الرذيا حديث 6.

(4) صحيح البخاري ، كتاب التعبير 5 ، وصحیح مسلم كتاب الصلاة حديث 207 ، واللفظ للبخاري والذي أثبته ابن خلدون فيه تقديم وتأخير وتصريف

من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح " (1) .

ونقل بعد ذلك خبر سؤال النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه بعد صلاة الصبح هل رأى منكم الليلة رؤيا" ؟ (2) ليستبشر بما وقع من ذلك مما فيه ظهور الدين واعتزازه.

وحلل سبب كون الرؤيا مدركاً للوحي تخليلاً علمياً ختمه بالتفريق بين الرؤيا الصالحة وأضغاث الأحلام الكاذبة ، والرؤيا متنزلة من الروح العقلي ، وأضغاث الأحلام : صور أودعها الخيال حال اليقظة في المحفظة ، فوقع تخيلها في النوم .

والرؤيا كما ورد في الحديث ثلاثة أقسام : " الرؤيا ثلاثة : رؤيا من الله ، ورؤيا من الملك ، ورؤيا من الشيطان " (3) .

وعلق على الحديث فقال : " فالرؤيا التي من الله هي أصريحة التي لا تفتقر إلى تأويل ، والتي من الملك هي الرؤيا الصادقة وتفتقر إلى التعبير ، والرؤيا التي من الشيطان هي الأضغاث " (4) .

(1) صحيح البخاري، بده، الوحي: 3 وصحبي سلم ، كتاب الإيمان حديث 252

(2) صحيح البخاري، كتاب الجنائز 93، وصحبي مسلم، كتاب الرؤيا، حديث 17

(3) هذا الحديث يبدو أنه بالمعنى وتصرف فيه أو أنه إحدى الروايات الضعيفة ، فالملحوظ في الصحيعين ، وعند ابن ماجة أن الرؤيا ثلاثة : الرؤيا الصالحة بشري من الله ، ورؤيا تحزن من الشيطان ، ورؤيا ما يحدث المرء نفسه ، صحيح

البخاري ، كتاب التعبير : 26 وصحبي مسلم ، كتاب الرؤيا : حديث 6 وسنت ابن ماجة ، كتاب تعبير الرؤيا 3 واللنظر له .

(4) ابن خلدون : المقدمة 477 ( ط ، المكتبة التجارية ، القاهرة )

## **أهل البدو أقرب إلى الغير من أهل الحضر :**

قرر ابن خلدون أن النفس إذا كانت على الفطرة الأولى كانت متهدئة لقبول ما يرد عليها وينطبع فيها من خير أو شر ، واستحمد هذا المعنى من الحديث النبوى " كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو نصرانه أو يمجسانه ..." الحديث (1) . ووضحه بقوله " إنه بقدر ما سبق إلى النفس من أحد الخلقين تبعد عن الآخر ويصعب عليها اكتسابه " .

ويرى أن إقبال الحضريين على الدنيا وعكوفهم على الشهوات عودهم بعض العادات السيئة كفلة الحياة ، وأن إقبال أهل البداية على الدنيا إقبالاً محدوداً بمقدار الضرورة وبعدمهم بالنسبة للحضريين عن سبيئ العادات وقربهم إلى الفطرة الأولى فكانوا بهذا أقرب إلى الخير من أهل الحضر (2) .

## **الدعوة الدينية من غير عصبية لا تتم .**

من أراء ابن خلدون أن كل أمر تحمل عليه الكافية لابد له من العصبية وكذلك كان حال الأنبياء عليهم السلام في دعوتهم إلى الله بالعشائر والعصائب وهم المزیدون من الله بالكون كله لو شاء الله لكنه إنما أجرى الأمور على مستقر العادة . وإذا كان هذا حال الأنبياء وهم أولى الناس بخرق العوانيد فغيرهم أولى بأن لا ينتصروا بغير عصبية .

(1) صحيح البخاري ، كتاب الجنائز 92 والتفسیر ، سورة 30 ، والقدر 3  
وسیح مسلم ، كتاب القدر 22 ، 23 ، 24 .

(2) ابن خلدون : المقدمة : 123 ( ط . المكتبة التجارية ، القاهرة ) .

وفي الحديث الصحيح : " ما بعث الله نبيا إلا في منعة من قومه " وكل ثائر قائم بتغيير المنكر من العامة والفقها ، في حاجة إلى العصبية وإلا فشلت ثورته ، وهكذا غير مأجور لأن الله تعالى اشترط تغيير المنكر بالقدرة عليه ففي الصحيح : " من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه " (1) .

وكتيرا من الذين دفعتهم نصرة الدين إلى القيام على أهل الجحود من الأمراء دعوا إلى تغيير المنكر والنهي عنه ، والأمر بالمعروف رجاء في الشواب عليه من الله كثر أتباعهم من العامة فعرضوا أنفسهم للمهالك فهلكوا مأذورين غير مأجورين ، لأنهم لم تكن لهم القدرة على ما كلفوا به أنفسهم ، والله تعالى لم يكتب ذلك على غير القادر (2) .

### الخلافة والإمامية :

استدل على وجوب اختيار الخليفة في الشرع بإجماع الصحابة والتابعين فقد بادر الصحابة عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم إلى بيعة أبي بكر الصديق وكذا في كل عصر من بعد ذلك ، ولم يترك فوضى في عصر من الأعصار ، واستقر ذلك إجماعا على وجوب الإمام (3) .

(1) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان حديث 78 ، وسنن النسائي ، كتاب الإيمان: 17 ، وسنن الترمذى ، كتاب الفتن: 11

(2) ابن خلدون : المقدمة ( ط . المكتبة التجارية ، القاهرة )

(3) ابن خلدون : المقدمة : 191 ( ط . المكتبة التجارية ، القاهرة )

فمدرك وجوبه إنما هو بالشرع ، وهو هذا الإجماع ، وليس هو بالعقل ، ونفي ابن خلدون للعقل يقصد به الرد على من استغنى به عن الشرع ، ونصب الخليفة من فروض الكفاية ، وراجع إلى اختيار أهل العقد والحل فيتعين نصبه ، ويجب على الخلق جميعا طاعته لقوله تعالى : " أطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا رَسُولَكُمْ وَأُولَئِكُمُ الْأَمْرُ مِنْكُمْ " (١) ، وأما شروط هذا النصب فهي أربعة : العلم والعدالة ، والكفاية ، وسلامة المحسوس والأعضاء مما يؤثر في الرأي والعمل .

واختلف في شرط خامس ، وهو النسب القرشي (٢) .  
**اشتواتق القرشية :**

استند في اثبات هذا الشرط إلى إجماع الصحابة يوم السقيفة على ذلك ، ومعارضة قريش الانصار لما هموا ببيعة سعد بن عبادة ، وقالوا : " منا أمير ومنكم أمير " لقوله صلى الله عليه وسلم " الأئمة من قريش " (٣) وبعدول الانصار عن المطالبة بالخلافة لما علموا أنها لقريش والحديث الأصح في هذا الموضوع قوله عليه الصلاة والسلام : " لا يزال هذا الأمر في هذا الحمى من قريش " (٤) .

(١) النساء ٥٩ .

(٢) ابن خلدون : المقدمة : ١٩٣ ( المكتبة التجارية ، القاهرة )

(٣) الإمام أحمد : المسند ٣/١٢٩ و ١٨٣ و ٤٢٨/٤ .

(٤) نص هذا الحديث في صحيح البخاري ، كتاب الأحكام ٢ باب الأمرا ، من قريش عن ابن عمر ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يزال هذا الأمر في قريش ما باقي منهم إثنان . وفي نفس الباب برواية أخرى غير التي عند ابن خلدون .

ويضعف قريش وتلاشي عصبيتهم وتولي الأعجماء الخلافة ، وانتقال الخل والعقد إليهم أشتبه الأمر على كثير من المحققين ، وذهبوا إلى نفي اشتراط القرشية معلوين على ظواهر نصوص أحاديث مثل قوله عليه الصلاة والسلام " اسمعوا وأطيعوا وإن عليكم عبد حبشي ذو زيبة " (1) ورأى ابن خلدون أن هذا الحديث لا تقوم به حجة لأنه خرج مخرج التمثيل ، والغرض منه المبالغة في إيهاب السمع والطاعة .

وعلق على قول عمر بن الخطاب : " لو كان سالم مولى حذيفة حيا لوليته أو لما دخلتني فيه الظنة " بأنه لا يفيد نفي القرشية عن الخليفة لأن مذهب الصحابي ليس بحجة من ناحية ، ومن ناحية أخرى فإن مولى القوم منهم فتكون عصبية الولاء " حاصلة سالم في قريش ، وهي الفائدة من اشتراط النسب ويسبيها قال عمر قوله لاستعظامه أمر الخلافة ، وقد ان شروطها عموماً وتوفرها في سالم باستثناء صراحة النسب ، فاكتفى بالعصبية المتأتاة من الولاء وحمل المراد من اشتراط النسب القرشي على العصبية التي تكون بها الحماية ، ويرتفع الخلاف وتستقر بها الأوضاع للخليفة وكان هذا متحققاً في قريش ، ولما كانت الغاية منه دفع التنازع ، والشرع لا يخص الأحكام بجمل ولا

(1) نص هذا الحديث في صحيح البخاري كتاب الأحكام 4 باب السمع والطاعة للإمام مالك يكن معصبة : عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اسمعوا وأطيعوا ، وأن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زيبة " . ونفس الحديث في صيغة أخرى عند ابن ماجة في السنن . كتاب الجهاد 39 ، باب طاعة الأمير .

أمة ولا عصر ، علم أن اشتراط القرشية من الكفاية ، وأنها تتحقق بالعصبية ، وبهذا خرج ابن خلدون من التخصيص إلى التعميم وراغي القصد من الشرط السابق ، وهو توفير عناصر القدرة لل الخليفة ليفهم دين الله وجمع المسلمين عليه ، ويرحمهم ، ويحقق مصالحهم ، ويدفع المضار عنهم ، وجعل الخلافة منوطه بالتأهل لها بالكفاية من كامل جوانبها ليؤدي الخليفة وظيفته التي أنيطت بعهده .

قال : " فاشترطنا في القائم بأمور المسلمين أن يكون من قوم أولي عصبية غالبة على من معها لعصرها ليستتبعوا من سواهم ، ثم قال : "... إنما جعل الله الخليفة نائبا عنه في القيامة بأمور عباده ليحملهم على مصالحهم ، ويرد لهم عن مضارهم ، وهو مخاطب بذلك ، ولا يخاطب بالأمر إلا من له قدرة عليه(1) .

**مقصد الشوع من النهي عن العصبية وذم الملك :**  
قرر ابن خلدون من قبل أن العصبية ضرورية للخلافة واستشهد عليها بالحديث السابق " ما بعث الله نبيا إلا في منعة من قومه " .

ثم حل مقصد الشارع من النصوص المتضمنة ذم العصبية مثل قوله تعالى :  
" إن أكرمكم عند الله أتقاكم " (2) .

(1) ابن خلدون - المقدمة: 196 .

(2) الحجرات 13 .

والحديث النبوى " إن الله أذهب عنكم عيبة الجاهلية ، وفخرها بالأباء أنتم بنو آدم ، وآدم من تراب " (1) . وأثبتت أن نهي الشرع عن شيء وذمه إياه لا يعني إهمال الشيء بالكلية وإنما تصريفه في أغراض الحق جهد الإستطاعة ، واستدل بالحديث الشريف " من كانت هجرته إلى الله ورسوله ، فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه " (2) .

لم يثبتالجزء الأول من الحديث المصحح بالنسبة ، واقتصر على ما بعده المعتبر كمثال توضيحي للأول ، فالهجرة مشروعة وقتئذ بل واجبة لكن ثوابها متوقف على نية المهاجر فيكون له ما نوى ثوابا من الله تعالى أو منفعة دنيوية ومثل بعد ذلك بالغضب ، فلاحظ أن ذمه من الشارع لا يهدف إلى نزعه من الإنسان ، فلو نزع منه لفقد قوة الانتصار للحق ، وبطل الجهاد ، لذلك كان الغضب في الله وله مدحه ، وهو من شأنه صلى الله عليه وسلم ، وإنما يذم ما كان غرضه ذميا ، وكذلك العصبية فالمذمومة ما كانت على الباطل وأحواله كما في الجاهلية .

فأما ما كانت في الحق ، وإقامة أمر الله فمطلوبة ولو بطلت

(1) سنن أبي داود ، كتاب الأدب 111 باب في التفاخر والإحساب ، والحديث هنا مختصر ، سنن الترمذى ، كتاب المناقب 72 ، والتفسير ، سورة 49 .

(2) هذا الحديث أخرجه أصحاب الكتب السنة وغيرهم وانظره في صحيح البخاري كتاب الإيمان : 41 .

الشرع إذ لا يتم حمايتها إلا بها ، ورفضت الصحابة الملك لأنها مظنة للباطل ونحلة يومئذ لأهل الكفر ، ودم الشارع الملك لما فيه من التغلب بالباطل وتصرف الآدميين طوع الأغراض والشهوات ، ولم يذم منه الغلب بالحق وقهر الكافة على الدين ومراعاة المصالح<sup>(1)</sup> .

### **مذاهب الشيعة في حكم الأصامة :**

عرف ابن خلدون الشيعة ثم نقل رأيهم في الإمامة على اختلاف فرقهم فأجمل نظرتهم إلى الأمام وخصائصه عندهم : الإمامة من أركان الدين فهي منصب إلهي كالنبوة لا تفوض إلى نظر الأمة كالمصالح العامة بل النبي صلى الله عليه وسلم يعين الإمام بأمر الله تعالى ليقوم من بعده بوظائفه غير أنه لا يوحى إليه .

ومن صفاته العصمة من الكبائر والصغرى ، وأنه أفضل أهل زمانه ، وعلى رضي الله عنه هو الإمام الذي عينه النبي صلى الله عليه وسلم وتعرض إلى مستندهم في تعين علي كرم الله وجهه خليفة ، فرأى أن النصوص التي احتجوا بها لا تخلو من مطعن من المطاعن التالية :

- 1 - كونها غير معروفة عند جهابذة السنة
- 2 - أكثرها موضوع أو مطعون في طريقه
- 3 - بعدها عن تأولاتهم الفاسدة التي قصدوا منها حملها على مقتضى مذهبهم وأورد بعضًا من هذه النصوص ونقدتها

---

(1) ابن خلدون - المقدمة : 203 ( ط . 1. المكتبة التجارية ، القاهرة )

بعد معرفتها أو بخطها تأوي لها (1) .

### **شارات الملك والسلطان الخاصة به (2) .**

عد ابن خلدون من بين الشارات : **الخاتم** ، وهو معروف للملوك قبل الإسلام وبعده ، ونقل عن الصحيحين قصة استعمال النبي له حيث أراد أن يكتب إلى قيصر ، فقيل له : إن العجم لا يقبلون كتابا إلا أن يكون مختوما فاتخذ خاتما من فضة ، ونقش فيه " محمد رسول الله " قال البخاري جعل الثلاث كلمات في ثلاثة أسطر ، وختم به وقال لا يننقش مثله " ثم قال : " وتختم به أبو بكر وعمر وعثمان ، ثم سقط من يد عثمان في بئر أرس ، وكانت قليلة الماء فلم يدرك قعرها وأغتنم عثمان وتطير منه ، وضع آخر على مثله " (3) .  
الحروب (4) .

عمل الظفر في الحروب بأسباب ظاهرة كالجيش والعدة وصدق القتال ، وأسباب خفية قسمها إلى قسمين :

- 1 - خداع البشر وحبيلهم كالتقدم إلى الأماكن المرتفعة أو الكون في الفيافي وغيرها .
- 2 - أمور سماوية لاقدرة للبشر على اكتشافها تلقى في

(1) المرجع نفسه 196 - 197 .

(2) ابن خلدون - المقدمة : 264 ( ط . المكتبة التجارية ، القاهرة )

(3) ذكر البخاري هذه الأبواب متفرقة في كتاب اللباس : 52 و 54 و 56 وغيرها وصحيح مسلم ، كتاب اللباس ، حديث عدد 56 ، 58 .

(4) ابن خلدون - المقدمة : 277 ( ط . المكتبة التجارية القاهرة )

قلوب الأعداء فيستولي الرعب عليهم ، فتختل مراكمهم  
فيهزمون .

وأكثر ما تقع الهزائم بالأسباب الخفية ، قال صلى الله عليه وسلم : " الحرب خذعة " (1) . واستدل ابن خلدون على الانتصار بالأمور السماوية بقوله صلى الله عليه وسلم " نصرت بالرعب مسيرة شهر " (2) ، وبانتصار النبي عليه السلام على الكفار بالعدد القليل مثل ما في غزوة بدر .

### الطب

في الباب الخامس من المقدمة في الفصل التاسع والعشرين في صناعة الطب قرر ابن خلدون أن أصل الأمراض كلها التغذية واحتاج لذلك بما سماه الحديث الجامع للطب وهو القول : " المعدة بيت الداء ، والحمبة رأس الدواء ، وأصل كل داء البردة " (3) .

وعلى غير عادته لم يشر إلى صحة ما اعتبره حديثا وشرحه

(1) صحيح البخاري ، كتاب الجهاد 157 باب الحرب خذعة ، الحديث الثالث  
وصحيح مسلم ، كتاب الجهاد ، حديث 18 .

(2) صحيح البخاري ، كتاب التبييم 1. الحديث الثاني ، وصحيح مسلم ، كتاب المساجد حديث 3 .

(3) هذا القول يتألف من جزئين الجزء الأول " المعدة بيت الداء " وهو ليس بحديث بل هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب أو غيره .  
الشيباني عبد الرحمن : تميز الطيب من الخبيث : 156 .

والجزء الثاني " أصل كل داء البردة " الأشبه بالصواب أنه قول الحسن البصري ،  
ونسبه بعضهم إلى ابن مسعود .  
الملجوني ، كشف المخاء 1/ 132 .

على النحو التالي :

قال : أما قوله : " المعدة بيت الداء فهو ظاهر ، وأما قوله الحمية رأس الدواء " ، فالحمية : الجوع ، وهو الاحتقان من الطعام ، والمعنى أن الجوع هو الدواء العظيم الذي هو أصل الأدوية ، وأما قوله أصل كل داء البرد فمعنى البرد إدخال الطعام على الطعام في المعدة قبل أن يتم هضم الأول (1) ، فإن ابن خلدون انطلق مما سماه حديثا ليشرح نظريته في الغذاء .

وتعرض في الباب السادس ، الفصل التاسع عشر : " في علم الطب إلى الطب المنقول في الشرعيات فاعتبره أمرا كان عاديا للعرب وليس من الوحي في شيء ، والتعرض له في أحوال النبي صلى الله عليه وسلم من نوع ذكر أحواله الجليلة لا من جهة أن ذلك الطب مشروع " فإنه صلى الله عليه وسلم إنما بعث ليعلم الشرائع ، ولم يبعث لتعريف الطب ولا غيره من العادات ، ورأى أنه ينبغي أن لا يحمل تأثير النخل ، ولا شيء من الطب الذي وقع في الأحاديث المنقوله على أنه مشروع ، فليس هناك ما يدل عليه إلا إذا استعمل على جهة التبرك ، فيكون له أثر عظيم في النفع ، وليس ذلك في الطب العلاجي ، وإنما هو من آثار الكلمة الإيمانية كما وقع في مداواة المبطون بالعسل " (2) .

والذي يمكن استنتاجه هو أنه يرى أن ما ورد من الطب

(1) ابن خلدون - المقدمة : 415 ط . المكتبة التجارية ، القاهرة )

(2) المرجع نفسه : 494 .

النبي لا يحمل على أن مصدره الوحي ، إذ هو من العاديات التي لا تلزم والمسألة في حاجة إلى التدقيق .  
**صواتب الإيمان :**

في الباب السادس في الفصل العاشر في علم الكلام (1) : قرر أن أول الإيمان التصديق ، والمطلوب هو الكمال فيه بحصول صفة تتکيف بها النفس ، كما أن المطلوب في الأعمال والعبادات حصول ملكة الطاعة والإنتقاد وتفریغ القلب عن شواغل ما سوى المعبد ، وبين أن في العلم مرتبتين : الأولى : العلم والثانية الاتصاف بعفومه ، وهو ما يعبر عنه بالملكة ، ولا تحصل بمجرد العلم بل بتكرار العمل فترسخ الملكة ، وتحصل الاتصاف والتحقيق ، ويجيئ العلم الثاني النافع في الآخرة فإن العلم الأول المجرد عن الاتصاف قليل الجدوى ، والمطلوب إنما هو العلم الناشئ عن العادة .

والكمال عند الشرع في كل ما كلف به إنما هو في حصول الاتصاف واستند إلى قوله صلى الله عليه وسلم : " جعلت قرة عيني الصلاة " (2) ، ليبين أن الصلاة صارت له صلى الله عليه وسلم صفة وحالا يجدها منتهى لذاته ، وليثبت أن المطلوب في التكاليف كلها حصول ملكة راسخة في النفس يحصل عنها علم اضطراري هو التوحيد ، وبه تحصل السعادة ويفهم منه أولى الإيمان الذي هو أصل التكاليف وينبوعها هو بهذه الثابة ذو

(1) ابن خلدون ، المقدمة 461 - 462 .

(2) سنن النسائي : كتاب عشرة النساء : 1 .

مراتب ، أولها التصديق القلبي الموافق للسان ، وأعلاها خصوصية من ذلك الاعتقاد القلبي وما يتبعه من العمل مستولية على القلب فيستتبع الجوارح ، وتتدرج في طاعاتها جميع التصرفات حتى تختلط الأفعال كلها في طاعة ذلك التصديق الإيماني وهذا أرفع مراتب الإيمان وهو الإيمان الكامل الذي لا يقارف المؤمن معه صغيرة ولا كبيرة إذ حصول الملكة ورسوخها مانع من الانحراف عن مناهجه طرفة عين واستشهاد على ذلك بالحديث النبوى : " لا يزني الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشرب ، وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ... " الحديث (1) .

ويقول هرقل ، تعقيبا على جواب أبي سفيان حين أجابه بأن المؤمنين بحمد لا يرتدون : " وكذلك الإيمان حين تغالط بشاشته القلوب " واعتبر ابن خلدون هذه المرتبة من الإيمان مرتبة عالية لأنها جمعت بين التصديق والعمل .

وين عناصر المرحلة الأولى من الإيمان وهي التصديق والإقرار باللسان من خلال إجابتة عليه السلام عن المقصود من الإيمان بقوله : " أن تؤمن بالله وملائكته ، وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره " . (2) .

### **بلغة اللغة العربية :**

عرف اللغة بأنها ملكة لسانية يعبر بها الإنسان عن

(1) صحيح البخاري كتاب الحجود : 1 و 6 و 19 .

(2) صحيح مسلم . كتاب الإيمان حديث عدد 1 .

مقصوده، والملكة الحاصلة للعرب أحسن الملكات ، وأوضحتها إبابة عن المقاصد ، وأوجزها ، واستدل على ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم : "أُوتِيتْ جوامِعَ الْكَلْمِ ، وَخَتَّصَ لِي الْكَلْمِ اخْتَصَارًا " (1) .

وفي الفصل الثاني والثلاثين في صناعة الغناء : "ميز القرآن عن الغناء باحتياج قراءة القرآن إلى مقدار من الصوت لتعيين أداء الحروف واستغناه عن التلحين لأن القرآن محل خشوع بذكر الموت وما بعده وليس مقام التذاذ بإدراك الحسن من الأصوات ، وهكذا كانت قراءة الصحابة وضي الله عنهم. وبين المراد من قوله صلى الله عليه وسلم : "لَقَدْ أُوتِيَ مِزَمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ دَاوِدَ " (2) فقال : "فَلَيْسَ الْمَرَادُ بِهِ التَّرْدِيدُ وَالْتَّلْحِينُ إِنَّا مَعْنَاهُ حَسْنَ الصَّوْتِ وَأَدَاءَ الْقِرَاءَةِ وَالإِبَابَةِ عَنْ مَخَارِجِ الْمَرْوُفِ وَالنُّطُقِ بِهَا" (3) .

### عدالة الصحابة :

يقول ابن خلدون بعدالة الصحابة سواه منهم من لا يرى الفتنة ومن لم يشارك فيها ، فالكل مجتهدون محمولون على الحق في الظاهر ، وإن لم يتعمق في جهة منهم ، فهم خيار الأمة وإذا جعلناهم عرضة للقبح فمن الذي يختص بالعدالة ، والنبي صلى

(1) صحيح البخاري ، كتاب التعبير 11 و 22 و صحيح مسلم كتاب المساجد حديث 5 ، 8 ، وفي هذه الموضع : الجزء الأول فقط "أُوتِيتْ جوامِعَ الْكَلْمِ" .

(2) صحيح البخاري : كتاب فضائل القرآن 31 .  
صحيح مسلم ، كتاب المسافر حديث 235 .

(3) ابن خلدون - المقدمة 425 - 426 ( ط . المكتبة التجارية القاهرة )

الله عليه وسلم يقول : " خير الناس قرني ثم الذين يلوتهم مرتين أو ثلاثا ثم يفسرو الكذب " (1) فجعل الخير والعدالة مختصة بالقرن الأول والذي يليه " ، وما اختلفوا إلا عن بينة ، وما قاتلوا أو قتلوا إلا في سبيل جهاد أو إظهار حق ، وإذا قدحنا فيهم فمن العدل " (2) .

### علوم الحديث :

وفي الفصل الذي عقده لأصناف العلوم الواقعة في العمارة في عهده (3) ، قسم العلوم إلى طبيعية يصل إليها الإنسان بعقله ، ونقلية تنقل عن واضعها ، والأولى هي العلوم الحكيمية الفلسفية والثانية هي العلوم الشرعية وتتبعها علوم العربية .

وصنف العلوم الشرعية فبدأ بعلم التفسير ، وأتبعه بعلم القراءات ثم علوم الحديث ، فعرفها بأنها " اسناد السنة إلى صاحبها ، والكلام في الرواة الناقلين لها ، ومعرفة أحوالهم ، وعد التهم ، ليقع الوثوق بأخبارهم بعلم ما يجب العمل بمقتضاه من ذلك " (4) .

وخصص فصلاً لهذه العلوم (5) وصنفها إلى الأقسام التالية:

1 - علم ناسخ الحديث ومنسوخه ، واعتبره من أهمها وأصعبها .

(1) صحيح البخاري كتاب فضائل أصحاب النبي : 1 .

(2) ابن خلدون : المقدمة : 218 (ط . المكتبة التجارية ، القاهرة )

(3) ابن خلدون : المقدمة تحقيق علي عبد الواحد وافي - 1 / 991 .

(4) المرجع نفسه : 992 .

(5) ابن خلدون : المقدمة : ج 2 999 ، تحقيق على عبد الواحد وافي ط 1 ج 3

- 2 - معرفة الرواة ومراتبهم وشروطهم ، وما قيل فيهم حرجاً وتعديلًا .
- 3 - دراسة الإسانيد للوثيق بها أو الإطلاع على عللها .
- 4 - أقسام الحديث من الصحيح والحسن والضعيف بأنواعه .
- 5 - طرق التحمل : القراءة ، والكتابة والمناولة ، والإجازة ، وتفاوت رتبها ، وخلاف العماء في قبولها وردتها .
- ولم يستوعبها ، وبيدو أنه مثل لها فقط فاكتفى ببعضها .
- 6 - شرح غريب المتن .
- 7 - مشكل الحديث ومختلفه .
- 8 - بلدان الرواية والمقارنة بين أسانيد تلك البلدان والشهادة بتفوق الحجاز .
- 9 - تأليف الإمام مالك الموطأ على طريقة الحجازيين مرتبًا على أبواب الفقه .
- 10 - العناية بطرق الأحاديث وأسانيدها .
- 11 - تأليف الإمام البخاري لجامعه الصحيح واعتناؤه فيه بجمع طرق أحاديث الأمصار وتكرار الأحاديث .
- 12 - خصائص الجامع الصحيح للإمام مسلم بن الحجاج .
- 13 - سنن أبي داود السجستاني وأبي عيسى الترمذى ، والنسائي ودرجة أحاديثها ، قال بعد تعداد هذه العلوم والممؤلفات - " ومعرفة هذه الشروط والإصطلاحات كلها هي علم الحديث " (1) .

---

(1) المرجع نفسه : 1005 .

ولاحظ أن الناسخ والنسوخ ، والغريب ، والمختلف وال مختلف قد تفرد عنها .

ثم بين بإيجاز تاريخ تدوين علوم الحديث وأهميتها في معرفة ما تحفظ به سنن النبي صلى الله عليه وسلم . وتحدث بعد ذلك عن علوم الحديث في عصره ، فرأى أن المتقدمين لم يغفلوا من الأحاديث ما يستدرك عليهم فانصرفت العناية إلى تصحيح الأمهات المكتوبة وضبطها بالرواية عن مصنفيها والنظر في أساليبها إلى مؤلفيها .

ورجع للحديث عن البخاري ، فحكي عن الناس استصعبهم شرح صحيحه لتعدد طرق أحاديثه واختلاف بلدان رجاله ودقة ترجمته وتقطيعه الحديث على الأبواب ، ونقد شروحه التي اطلع عليها مع العلم أن أهم الشروح وهي فتح الباري لإبن حجر العسقلاني ، وعمدة القارئ للعيني ، وإرشاد الساري للقسطلاني ، وألفت بعد وفاة إبن خلدون ، وتعرض بإيجاز لأسباب عنایة المغاربة بتصحیح مسلم ، وأظهر میزات شروحه واقتضب الكلام على السنن الثلاثة فقال : إن شرحها وقع في كتب الفقه وإن الناس يستوفوا ما يختص بعلوم الحديث فيها إلا ما يختص بعلم الحديث وكتب الناس عليها ، وايتوفوا من ذلك ما يحتاج إليه من علم الحديث ، وذكر بعد ذلك المسائل التالية :

- تقسيم أئمة المحدثين الحديث إلى صحيح وحسن وضعف ،  
ولاحظ أن تصحيح الأحاديث انتهى .
- معرفة النقاد أسانيد الأحاديث وانتباهم إلى كل تغيير

فيها ، وفطنة البخاري إلى ما قلب عليه من الأحاديث في امتحانه ببغداد .

- تفاوت الأئمة المجتهدين في رواية الحديث ، وقد قلل أبو حنيفة فروى سبعة عشر حديثاً أو نحوها ، لتشدده في شروط الرواية ، ولم ينعدم ترك الحديث ، والسبب الرئيسي للتقليل هو عدم ثبوت الحديث عند من قلل ، وقد توسط الإمام مالك ، وأكثر الإمام أحمد بن حنبل .

- أهمية كتب الطحاوي رغم قصورها عن مرتبة الصحيحين

- اهتمام المحدثين بفقه الحديث وتفوقهم في نظره في نقد الأسایند على بحثهم في فقه المتن واللغة والاعراب (1) .

### نقد الأحاديث

المسألة التي بدا فيها ابن خلدون ناقداً للأحاديث هي قضية الهدي المنتظر ، وقد عنون لها بقوله :

" في أمر الفاطمي، وما يذهب إليه الناس في شأنه ، وكشف الغطاء عن ذلك " (2) .

وذكر أن ظهور الهدي في آخر الزمان أمر مشهور بين الكافة من أهل الإسلام ، وأن خصائصه : الإستيلاء على المالك الإسلامية ، وتأييد الإسلام ، ونشر العدل ، واتباع المسلمين له، وإثره يخرج الدجال وما بعده من أشراط الساعة الثابتة في

(1) ابن خلدون : المقدمة ، محمد . علي عبد الواحد وافي ط 1 ج 3 : 1011

(2) ابن خلدون ، المقدمة : 311 (ط . المكتبة التجارية ، القاهرة )

ال الحديث الصحيح ، وينزل عيسى فيقتل الدجال أو ينزل مع المهدى فيساعده على قتله ويأتم بالهدى في صلاته ، ونبه إلى أن القائلين به يحتاجون بأحاديث خرجها بعض الأئمة ، وتكلم فيها المنكرون له ، وربما عارضوها ببعض الأخبار ، وأشار إلى أن للتصوفة طريقتهم الخاصة في معالجة القضية ، وقد بينها بيد أنها لا تعنينا لأننا لا نبحث في أصل قضية المهدى بل في الأحاديث المستشهد بها فيها ، وقد نقدتها ابن خلدون ، فأوردتها منسوبة إلى من خرجها من أصحاب الكتب وإلى من رواها من الصحابة ، ونقل معها نقد المنكرين لها .

قال : " إن جماعة من الأئمة خرجموا أحاديث المهدى منهم الترمذى ، وأبو داود ، والبزار وابن ماجة ، والحاكم ، والطبرانى ، وأبو يعلى الموصلى ، وأسندها إلى جماعة من الصحابة مثل على وابن عباس ، وابن عمر وطلحة ، وابن مسعود وأبي هريرة ، وأنس ، وأبي سعيد الخدري ، وأم حبيبة ، وأم سلمة ، وثوبان ، وقرة بن إياس ، وعلى الهلالى ، وعبد الله بن الحارث ابن جزء بأسانيد روى يعرض لها المنكرون كما نذكره " .

وإثر ذلك أثبتت الملاحظات النقدية التالية :

- 1 - أسانيد هذه الأحاديث قد ينكراها المنكرون للمهدى .
- 2 - قاعدة أهل الحديث : " المجرى مقدم على التعديل " .  
ونذكره بهذه القاعدة هنا يفيد أنه قد يقر نقد بعض هذه الأحاديث .
- 3 - جرح بعض رجال الإسناد بالضعف أو الغفلة أو سوء

المفظ أو سوء الرأي يتطرق إلى الحديث فيوهن .

وهذه القاعدة التي قررها هي السائدة ، ولكنها قد تختلف فلا تطرد في كل إسناد ومتن ، فقد يضعف الحديث من طريق ويصح من آخر .

4 - رجال الصحيحين ثقات لإجماع الأمة على قبول الكتابين ، ورجال غيرهما من الكتب قد يتكلم فيهم . وشرع في نقد الأحاديث المخبرة بالمهدي ، فأورد جملة منها وأثبتت معها مطاعنها .

- حديث أخرجه الترمذى وأبو داود في السنن من طريق عاصم بن أبي النجود أحد الأئمة القراء مرفوعا :

عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : " لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث الله فيه رجلا مني أو من أهل بيتي يواطئ اسمه إسمي ، وإن اسم أبيه إسم أبي " واللفظ لا بي داود ، وسكت عنه فهو صالح ، ورواه الترمذى بصيغتين متقاربتين ، وقال عنه حديث حسن صحيح ، ورواه أيضا بلفظ آخر موقوفا على أبي هريرة ، وشهد الحاكم بصحة طرق عاصم إلى الصحابي راوي هذا الحديث ، وبإماماة عاصم ورواية أئمة الحديث عنه كشعبة والثوري وغيرهما .

وأورد ابن خلدون بعد ذلك أقوال النقاد في عاصم ، ومفادها تضعيفه واضطرابه حديثه لسوء حفظه ، وجميعها يقبح في ضبطه دون عدالته وعدد من استشهد بأقوالهم فيه أربعة عشر ناقدا من القرون الثاني والثالث والرابع الهجرية ، وواحد منهم من معاصرى ابن خلدون وهو الإمام شمس الدين الذهبي

(ت 748) .

إن جمعه لهذه الأقوال النقدية يدعم ثقافته الحديثنية بقسميها معرفة النص والنقد ، ويدل على اهتمامه بمسائل بحثه .  
أحاديث أبي داود (١) .

حديث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم " لو لم يبق من الدهر إلا يوم لبعث الله رجلا من أهل بيتي يملؤها عدلا كما ملئت جورا " .

في سنته راو متكلم فيه ، ورغم توثيقه من أربعة أئمة للحديث فإن جرحه هو المقدم لأنه رمي بالتشييع بالإضافة إلى ترك الكتابة عنه ، والراوي المتسب لفرقة إذا روى ما يدعم مبادئ فرقته ردت روایته .

- حديث له روایتان إلى علي كرم الله وجهه ، الأولى موقوفة والثانية مرفوعة ، ونصها قال النبي صلى الله عليه وسلم : " يخرج رجل من وراء النهر يقال له الحارث على مقدمته رجل يقال له منصور يوطئه أو يمكن لآل محمد كما مكنت قريش لرسول الله صلى الله عليه وسلم وجب على كل مؤمن نصره أو قال إياجاته " .

سكت عنه أبو داود ، وجرح في موضع آخر أحد روایته بالتشييع وتكلم فيه غيره وجرح آخر بالخطأ وجرحه الذهبي بالوهم ، ونقد ابن خلدون رأواه من رواة هذا الحديث - وقد خرج له الشیخان - بالإختلاط آخر ، وبانقطاع روایته عن علي بن أبي

---

(١) سنن أبي داود ، كتاب الفتن والملاحم أول كتاب المهدى

طالب ، كما أن رواية أبي داود لهذا الحديث عن شيخه منقطعة ، ونقد السند الثاني بوجود مجهولين فيه ، أحدهما لم يعرف ، والثاني عرف من طريق واحد .

- حديث أم سلمة عند أبي داود ، والحاكم في المستدرك بلقطين متقاربين سكت الحاكم عن تصحيحه ، وضعف العقيلي أحد رواته .

- حديث عن أم سلمة أيضاً بإسناد فيه مبهم ومتناط طويل ليس فيه تسمية المهدى ، وأورده من طريق آخر سمي فيها المبهم في الإسناد ، وقبله لأن رجاله رجال الصحيح ، ونبه إلى وجود مدلس في سنته روى بالعنونة ، والمدلس لا يقبل من حديثه إلا ما صرخ فيه بالسمع ، ونبه إلى أنه ليس فيه صريح بإسم المهدى ، وإنما ساقه أبو داود في أبوابه .

- حديث آخر لأبي داود عن أبي سعيد الخذري نسب فيه المهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وأخرجه الحاكم ونسبه إلى آل البيت ، سكت عنه أبو داود ، وصححه الحاكم لأنـه في نظره على شرط مسلم ، ولم يخرجـاه - أي البخاري ومسلم - .  
نقد ابن خلدون سند الحديث عند أبي داود ، والحاكم ، وأورد أقوال الأئمة في رجالـه ، ومنها : لا يـحدثـ عنه ، ليسـ بالـقوىـ ، ضعيف ...

## أحاديث الترمذى (١) .

تقدم من قبل حديث للترمذى اشترك فيه مع أبي داود ، وأورد له هنا ما رواه منفردا به أو ما شاركه فيه غيره .

- حديث للترمذى وابن ماجة ، والحاكم اختلف فيه لفظ الترمذى عن ابن ماجة ، والحاكم ، وقال فيه حسن ، وروي من غير وجه ، وأثبتت ابن خلدون أقوال النقاد في الراوى الذى اشترك فيه الأئمة الثلاثة ، ومنها يكتب حديثه ولا يحتاج به .

ودفعا لاحتمال وارد هو اعتبار حديث الترمذى تفسيرا لأحاديث مسلم في صحيحه ، ومنها : " يكون في آخر أمتي خليفة يحشو المال حشوا لا يعده عدا " ، نفى ابن خلدون تعلق أحاديث مسلم بالمهدي ، قال : " وأحاديث مسلم لم يقع فيها ذكر المهدي ، ولا دليل يقوم على أنه المراد منها " ، وسرد روایات الحاکم عن أبي سعید الخدري ، ونقل تصحیحها عن الحاکم واعتباره الأولى والثانية على شرط الشیخین ، والثالثة على شرط مسلم ، ولاحظ أن أحد رجال الروایة الثانية لم يخرج له أصحاب الكتب الستة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ولم يتکلم فيه أحد ، ونقد روایین من طریق ثالثة .

وللحديث طریق أخرجه الطبرانی في معجمه الأوسط بسنده إلى أبي سعید الخدري ، ومعنى المتن قریب من معانی الأحادیث السابقة ، وفيه زيادة نزول المهدي بيت المقدس ، ونقد ابن خلدون رجال هذه الروایة .

---

(١) سنن الترمذى ، أبواب الفتن ، باب ما جاء في المهدي ،

### أحاديث ابن ماجة (١).

خرج ابن ماجة حديثا طويلا يعرف بحديث الرايات لتكرار هذا اللفظ فيه ، بخبر الحديث بعنه ، أهل البيت بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن يخرج رجل منهم يلأ الأرض عدلا كما ملئت جورا .

نقد ابن خلدون رواة هذا الحديث ونقل تضعيفهم عن الأئمة ونفيهم صحته .

- حديث خرجه ابن ماجة عن علي بن أبي طالب ، وفي سنته مجريو ، قال فيه البخاري " فيه نظر " وعلق ابن خلدون على هذا الجرح فقال : " وهذه اللفظة من اصطلاحه قوية في التضييف جدا ، ونقل استنكار بعض الأئمة لهذا الحديث .

- حديث عن أنس بن مالك فيه تصريح بلفظ المهدى .

- حديث عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه تصريح بلفظ المهدى .

- حديث عن عبد الله بن الحارث بن جزء مرفوعا .

- نقد ابن خلدون للأحاديث الثلاثة نقدا متفاوتا .

### أحاديث الطبراني

تقديم له حديث اشترك فيه مع الترمذى وابن ماجة والحاكم ، وأورد له ابن خلدون أحاديث أخرى في معجمه الأوسط ، منها حديثان عن علي بن أبي طالب ، وحديث عن عبد الله بن عمر ، وأخر عن طلحة بن عبد الله واشترك مع البزار في حديث عن

---

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب خروج المهدى .

قرة ابن إياس ، واشترك معه ومع أبي يعلى الموصلي في حديث عن أبي هريرة ، وكل أحاديثه نقدتها ابن خلدون .  
أحاديث الحاكم (1) .

اشترك الحاكم مع غيره من أصحاب الكتب الحديثية في أحاديث تقدمت وأخرج جملة من الأحاديث الأخرى معظمها عن علي ، وبعضها عن عبد الله بن عباس ، ونقدتها كلها ابن خلدون .

### أحاديث المنكرين للمهدى

أورد ابن خلدون في هذا نصا واحداً عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم " لا مهدي إلا عيسى ابن مريم " ولم ينسبه إلى كتاب من كتب الحديث ونقل نقد رجلين من رجاله ، أحدهما بكونه مجهولاً ، والآخر متزوراً ، ونقد سنته بالإضطراب بين الإتصال والإقطاع ، وحكم على المروي بقوله : ضعيف مضطرب (2) .

### استشهاده بالحديث النبوي في تاريخه

إن موضوعات التاريخ غير موضوعات المقدمة ، فالتاريخ سرد أحداث وحكاية أحوال ، وأما المقدمة فهي نظريات في العمran البشري ، والنظريات في حاجة إلى المستندات والتدعم ، ولذلك استشهد فيها ابن خلدون بالحديث النبوي الشريف في كثير من الأبواب - كما سبق أن رأينا - وقل

(1) المستدرك ، كتاب الفتن والملاحم 4 : 441 وما بعدها

(2) ابن خلدون . المقدمة : ج 3 332 ط . المكتبة التجارية ، القاهرة )

استشهاده في التاريخ بعد الصلة بين الأحداث التاريخية العامة ونص الحديث النبوى ، ولكنه إذا تعرض إلى مسألة ذكرت في الحديث في أخبار السابقين أو في السيرة نقل ما جاء فيها من الحديث ، ففي بداية الجزء الثاني من تاريخه ، وعند الكلام على أنساب العرب تعرض إلى معرفة النسب فأشار إلى من قلل أهميته لضعف مستدنه الشرعي ، وإلى من اهتم به لفائضه ، وناصر أهميته ، فاستدل على ذلك بعنابة أبي بكر الصديق وكثير من التابعين والمؤرخين المسلمين به ، واستدل أيضاً بال الحاجة إليه في كثير من المسائل الشرعية كالعلم بنسب النبي صلى الله عليه وسلم وولاية النكاح ، والتعصب في الارث ، وتعرض إلى ما نسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم من أحاديث في المسألة فأخبر بعدم صحة رفعها إليه عليه السلام ، قال ابن خلدون : " فلم يبق في الحديث متمسك لاحد من الفريقين " (1) .

وأيد الاهتمام بالأنساب القريبة ، ولم ير فائدة في الاهتمام بالبعيدة التي لا مستند فيها .

وكلما وجد مناسبة للاستشهاد بالحديث استشهد سواء في تاريخه لفترة ما قبل الإسلام للقبائل التي وردت في النصوص الشرعية كثعود وسبا (2) أو غيرهما ، أو عند تاريخه لعهد النبي صلى الله عليه وسلم ، (3) وما بعده من العصور إلى

(1) ابن خلدون : التاريخ ج 2، ق 1، ص 4.

(2) المرجع نفسه ج 2، ق 1، ص 23 و 33.

(3) المرجع نفسه ج 2، ق 2، ص 36 و 6.

نهاية تاريخه مع ضالة الاستشهاد كما سبق أن أشرنا .

مقاييس نقد التاريخ عند ابن خلدون .

في الكتاب الأول من المقدمة : " طبيعة العمان في الخليقة وما يعرض فيها من البدو والحضر والتغلب والكسب والمعاش والصناعات ونحوها وما لذلك من العلل والأسباب " .

عدد ابن خلدون الأسباب التالية المقتضية للكذب في الأخبار في نظره .

1 - التشبع للأراء والمذاهب

2 - الثقة بالناقلين

السبب الثاني يشير للبس إذ أن الثقة بالناقلين من عوامل الصدق في الخبر لا من دواعي الكذب فيه إذا كانت نتيجة للمعرفة الدقيقة بالناقل وتطبيقاً لمقاييس المجرح والتعديل ، ولا يكون بغير هذا الطريق كالتوثيق مع غير معرفة بالموقع ، فالجهل بالراوي قادح في توثيقه ، وهذا فيما يبدو مقصد ابن خلدون إذ هو يرى التوثيق من غير معرفة جيدة بالناقل توثيقاً صورياً يجر إلى قبول خبر غير الثقة ويهدف من هذا الشرط إلى نقد الرواية .

3 - الذهول عن المقاصد ، ونقل الخبر على ما في ظن الناقل ، وهذا قد يخرج الخبر عن معناه الأصلي وهو عكس ما يعبر عنه بعضهم بفقه الراوي لأن غير الفقيه - أي غير العالم - ليس بامكانه فهم الغاية من الأحداث ، وابن خلدون يطلب من الراوي أن يكون مدركاً لأبعاد ما ينقله .

4 - توهם الصدق وهو كثير ، وإنما يجيء في الأكثر من جهة

قلة التحري في توثيق الناقلين ، وهذا يعود إلى السبب الأول .  
 5 - الجهل بتطبيق الأحوال على الواقع لأجل ما يداخلها من التدليس والتضليل فينقلها المخبر كما رأها ؟ وهي بالتصنع على غير الحق في نفسه ، وهذا قريب من السبب الثاني .  
 6 - تقرب الناس في الأكثر ل أصحاب التجلة والمراقب بالثناء وال مدح ، وهذا أيضا يعود إلى الثاني والرابع .

7 - الجهل بطبع الأحوال في العمران " فإن لكل حادث من الحوادث طبيعة تخصه في ذاته ، وفيما يعرض له من أحواله فإذا كان السامع عارفا بطبع الحوادث والأحوال في الوجود ومقتضياته ، أعاده ذلك في تحيص الخبر على تمييز الصدق من الكذب ، وهذا أبلغ في التمييز من كل وجه .

وأفاض ابن خلدون في توضيح هذا السبب بضرب نماذج من الأخبار المستحيلة التي نقلها بعض المؤرخين ، واعتبر هذا السبب مقدما على تحيص الخبر بتعديل الرواية أو تجريعهم . قال " ولا يرجع إلى تعديل الرواية حتى يعلم أن ذلك الخبر في نفسه ممكن أو ممتنع ، وأما إذا كان مستحيلا فلا فائدة للنظر في التعديل والتجريح "

ونسب إلى أهل النظر اعتبارهم : " من المطاعن في الخبر استحاله مدلول اللفظ وتأويله بما لا يقبله العقل " .

ورأى أن التعديل والتجريح هو المعتبر في صحة الأخبار الشرعية لأن معظمها تكاليف أوجب الشارع العمل بها حتى حصل الظن بصدقها ، وسبيل صحة الظن الثقة بالرواية بالعدالة والضبط .

"أما الأخبار عن الواقعات فلا بد في صدقها وصحتها من اعتبار المطابقة فلذلك وجب أن ينظر في إمكان وقوعها وصار فيها ذلك أهم من التعديل ومقدما عليه".

فقانون تقييز الحق من الباطل في الأخبار هو النظر في العمران البشري وأصوله وطبعه ومعرفة ما يقتضيه طبعه وما لا يقتضيه .

هذه أسباب الكذب في الأخبار فهل يمكن أن نستنتج منها مقاييس صحتها ؟ بالتأمل في مقصد ابن خلدون من هذه الأسباب يمكن القول إن مقاييس قبول الخبر عنده هي :

- نقد الاخباريين

- علم المؤرخ ومعرفته بمقاصد لأخبار

- تحليل الاخبار وحذف ما بداخلها من زيف

- المعرفة بطبائع الأحوال في العمران ورفض المستحيل  
الوقوع من الأحداث ، وهذه المقاييس تتركز على تحيص الأخبار  
وتحليلها ونقدتها قبل تعديل الرواية أو تحريرهم لأنه إذا بطل  
الخبر فلا فائدة من النظر في المخبر .

ونص على ملاحظة دقيقة هي الفرق بين نقل الاخبار الشرعية  
- أعني الأحاديث النبوية وبين الواقع التاريخية ، فال الأولى  
تكليف أوجب الشارع العمل بها وحصلت الثقة بصدقها بالثقة  
برواتها ، والثانية لابد من إمكان وقوعها ويقدم ذلك على النظر  
في الرواية .

وهذه الملاحظة تبين اطلاع ابن خلدون على منهج المحدثين  
وإفادته منه ، فهو على علم بأقوالهم النقدية وبالرجال الذين

جرحهم أو عدلوهم فلا يستبعد تأثره بهم في منهج نقه .  
ومع هذه المقابلات والتآثر بالمحاذين الذي توقعناه فإني وقفت  
في الجزء الثاني من التاريخ على مسألتين نقصه التحرري  
فيهما :

- 1 - توقيته الاسراء ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم وهو  
بعد ذلك عشر سنوات (1)
- 2 - حمله الحديث المتضمن كتابة النبي عليه السلام شروط  
صلح الحديبية بنفسه على ظاهره ، واعتباره ذلك معجزة  
والشهر الراجع أنه أمر بالكتابة ولم يكتب (2)

### النتائج

أ - اعتمد ابن خلدون علي الحديث النبوي في استمداد كثير  
من آرائه أو في تدعيمها به ، وكان أغلب ما استشهد به في  
الدرجة الأولى من الصحة مما خرجه الإمامان : البخاري ومسلم  
أو ما هو في درجة قربة منها ، وتضمنته كتب الحديث المعتبرة  
كمسند الإمام أحمد بن حنبل .

وقليل منها لم يصح ، وكان غالباً ما يشير إلى صحة ما  
يستشهد به بقوله " وفي الصحيح " وليته لم يعتمد ذاكرته في  
نقل الحديث ، فثبتت النص كما ورد في أشهر رواياته فقد  
رأينا لا يتحرى في اللفظ ويتصرف فيه وهذا لا يجوز بعد

(80) ابن خلدون : التاريخ ج 2، ق 2، ص 6 وفي ص 8 في نفس الكتاب ذكر  
الرواية الراجحة والمرجوة ، ولم يرجع .

(81) المرجع نفسه : 35.

تدوين الحديث .

ب - أما النقد فظهر عنده في أحاديث المهدى خاصة فخرجها وتتبع أسانيدها وفرق بين المتصل منها والمنقطع ونقد رجالها فنقل ما قبل فيهم من جرح أو تعديل ولم يتدخل برأيه كثيرا لأن زمن تصحيح الأحاديث قد انتهى وكان ملما بأراء النقاد من المحدثين أمينا في إسنادها إليهم .

ج - إن ابن خلدون باعتباره رجل علم الاجتماع والتاريخ وليس من أهل الحديث أجاد التعامل مع الحديث النبوى وبدا ذلك في النقاط التالية :

- تدعيم أرائه بالأحاديث ، دون تأويل مما يدل على معرفته بالحديث وأمانته .

- اعتقاده في الغالب الأحاديث الصحيحة وتضاؤل نسبة الضعيفة عنده .

- إمامه بنقد المنتقد منها وإثبات ما نقل من النقد عن أنمه الحديث بنزاهة .

د - تأثره بالمحدثين فيما ذكره من مقاييس النقد التاريخي كنقد الأخباريين ومطابقة المخواذ للواقع وإمكانية وقوعها ، وقد أثبتت هذا المحدثون من قبل في منهج يقد الحديث .

## قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- ابن الأثير المزري ، جامع الأصول في أحاديث الرسول
- أحمد بن حنبل ، المسند ( المكتب الإسلامي ودار صادر بيروت )
- البخاري : محمد بن إسماعيل ، الجامع الصحيح بشرح ابن حجر ، فتح الباري ،  
السلفية مصر
- الترمذى : محمد بن عيسى ، السنن بشرح ابن العربي المسمى عارضة الأحوذى  
( دار العلم للملايين بيروت )
- الحاكم أبو عبد الله النسابوري ، المستدرك ( دار الكتاب العربي بيروت )
- ابن خلدون ، التعريف بابن خلدون ورحلته شرقاً وغرباً  
المقدمة ( المكتبة التجارية القاهرة ) ، المقدمة تحقيق علي عبد الواحد واني  
( القاهرة )
- تاريخ ابن خلدون
- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، سن أبي داود ( دار الفكر )
- الشيباني: عبد الرحمن ، تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على السنة الناس من  
الحديث ، ( دار الكتاب العربي بيروت )
- عبد الباقي : محمد فؤاد ، مقدمة الموطأ رواية يحيى بن يحيى الليبي ، تصحيح  
محمد فؤاد عبد الباقي ( الليبي القاهرة )
- العلجوتى إسماعيل بن محمد ، كشف الغافر ، ومزيل الإلbas عما اشتهر فى  
الأحاديث بين ألسنة الناس ، ( ط 3 دار إحياء التراث العربي بيروت 1351 )
- ابن ماجة محمد بن يزيد القزويني ، سن ابن ماجة ، تصحيح محمد فؤاد عبد  
الباقي ( الليبي القاهرة )
- مسلم بن الحجاج النسابوري ، الجامع الصحيح تصحيح محمد فؤاد عبد الباقي ،  
( ط الليبي القاهرة 1374/1955 )
- النسائي : أحمد بن شعيب ، سن النسائي ( المطبعة المصرية بالأزهر )
- الوادى آشى ابن جابر ، برنامج الوادى آشى ، تحقيق محمد محفوظ ( دار الغرب )

الإسلامي بيروت )  
آي ونسك ، المعجم المفهرس لألفاظ الحديث .

## البحث الفقهي

الدكتور قحطان عبد الرحمن الوربي  
الأستاذ في جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

### المقدمة :

كثيراً ما رأيتُ حيرة طلبتنا الأعزاء عند إعدادهم البحوث المطلوبة منهم في الكلية ، أو رسائل الماجستير خاصة ، أو الدكتوراه ، في الفقه الإسلامي ، كيف يبدأ البحث ؟ وفي أي المصادر يبحث ؟ وما هي الأصول التي ينتهجها في كتابة بحثه؟

ويسبب تلك الحيرة كان الكثير منهم يعيدون ما كتبوا مرات، لإدراكهم خطأهم بعد حين ، مع أن إعادة الكتابة قد توقع الطالب في الخطأ بسبب النقل أيضاً .

وكثيراً ما وقفت على الأخطاء المنهجية في الكتابة ، سواء كان ذلك عند الإشراف على الرسائل العلمية أم مناقشتها . وتلبية لرغبة أولادنا الطلبة كتبتُ هذه التنبيهات التي تضمنت ما يأتي :

معنى الفقه لغة واصطلاحاً ، والإشارة إلى تطور الفقه من عهد الرسالة حتى عصر المذاهب الفقهية ، وحقيقة هذه المذاهب، وذكر أشهر الكتب التي يجدر بالباحث مراجعتها عند كتابة

البحث الفقهي من كتب التفسير وال الحديث والفقه وأصوله ...  
وما يتصل بها ، ثم بيان الأصول التي ينبغي أن يأخذها الباحث  
بعين الاعتبار عند إعداده البحث .

وهذه التنبیهات هي خلاصة ما مررتُ به من تجارب ، وما  
اطلعت عليه من كتابات بهذا الشأن طيلة فترة التدريس  
والبحث .

أسئلہ سبحانہ و تعالیٰ ان یهدینا سوا السبیل ، انه سمیع  
مجیب .

## الفقه لغة واصطلاحاً :

**الفقه لغة :** الفهم ، قال تعالى : (وَاحْلُلْ عُقْدَةً من لسانِي ، يَفْقِهُوا قَوْلِي) - طه 27-28 ، وقال سبحانه : (قالوا يا شَعِيبٌ ، مَا فَقِهَ كثِيرًا مِمَّا تَقُولُ) - هود 91 .

**أما في الاصطلاح :** الذي استقر عليه المتأخرون فهو : (العلم بالأحكام الشرعية العملية المستنبطة من أدلةها التفصيلية ) .

## تطور الفقه واشهر كتبه :

في عهد الرسالة :

كان مصدر الفقه الإسلامي هو الوحي بنوعيه : الكتاب والسنّة ، فكلاهما من الله تعالى ، فكما أمرنا الله تعالى بطاعته فقد أمرنا بطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، قال سبحانه : ( مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ ) - النساء 80 .

## وفي عهد الخلفاء الراشدين :

اتسعت رقعة البلاد الإسلامية بعد الفتوحات ، فدخل الإسلام بلاداً كثيرة لها تقاليدها ونظمها التي لم يألفوها في جزيرتهم ، فظهرت قضايا جديدة تحتاج إلى أن يتعرف المجتهدون على الحكم الشرعي فيها ، فكانوا بين أمرين : إما أن يتتفقوا على حكم معين فيكون إجماعاً ، وإما أن يجتهدوا فيه ، ولكل

دليله. فأضيف في هذا العصر إلى الكتاب والسنة دليلاً الإجماع والاجتهداد .

### وبعد عصر الراشدين :

ترقى الصحابة في الأمصار بعد اتساع الفتوحات ، وصار كل صحابي أستاذًا في القطر الذي حل فيه ، فتأثر بننهجه تلاميذه من التابعين .

### فتميز هذا الدور :

- 1 - بكثرة المسائل الفقهية بالقياس إلى الدور السابق .
- 2 - ويشيع رواية السنة النبوية الذي أدى إلى كثرة استنباط الأحكام الشرعية ، وإلى ظهور الوضع في الحديث .
- 3 - ظهور مدرستي أهل الحديث في الحجاز ، وأهل الرأي في العراق .

ثم جاء عصر التدوين أو عصر الفقه الذهبي : الذي ابتدأ أول القرن الثاني الهجري ، واستمر حتى منتصف القرن الرابع الهجري .

وأهم أسباب نمو الفقه في هذا العصر هي : امتداد سلطان المسلمين من الصين إلى الأندلس ، وتدوين السنة النبوية ، واهتمام الخلفاء العباسيين بالفقها ، ورعايتهم للإنتاج الفقهي ، وظهور أعلام الاجتهداد ونوابع الفقها ، الذين صارت لهم مذاهب معينة متتبعة أمثال :

الحسن البصري ، والأوزاعي ، والليث بن سعد ، وسفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة ، وإسحاق بن راهويه ، وابن جرير الطبرى ، وأبى ثور ، ومالك ، وأبى حنيفة ، والشافعى ، وأحمد بن حنبل ، وجعفر بن محمد ، وزيد بن علي ، وداود ... وغيرهم .

**ومصادر الفقه في هذا الدور هي :**

الكتاب، والسنة ، بعد أن وضع كل فقيه شروطه في الحديث الذي يأخذ به ، وأقوال الصحابة ، والرأي الذي فُصل إلى قياس ، واستحسان ، واستصلاح ، وسد الذرائع ، وعرف ، واختلفوا في اعتبار كل منها .  
ثم جاء دور تقليد الأئمة السابقين .

واقتصر علماؤه على تعلييل فقه المذهب ، واستخلاص أصوله ، والترجيح بين الأقوال المتعددة في المذهب ، وتوضيح فقه المذهب ، فتمذهب الفقهاء بمذاهب معينة خلا ما ظهر من دعوات إلى الاجتهاد من أعلام العصر كابن تيمية وابن القيم ، ومحمد بن عبد الوهاب ، والصنعاني ، والشوکانی ، ونحوهم وصارت الكتب الفقهية ألواناً متعددة تمثلها :

- 1 - المتون ، وهي الكتب المختصرة.
- 2 - الشرح ، وهي التي شرحت المتون.
- 3 - المحواشي ، وهي شارحة الشرح.
- 4 - والتقريرات ، وهي التعليقات على المحواشي.
- 5 - كتب الفتاوى ، وهي أجوبة عن أسئلة تلقى إلى الفقيه،

مرتبة على أبواب الفقه ، تمثل الفقه الواقعي . وظهرت أخيراً في العصر الحاضر ، بوادر اليقظة الفقهية المتمثلة في كتابة التقنين الفقهي ، كمجلة الأحكام العدلية ، وقوانين الأسرة ، وظهور الموسوعات الفقهية ، والأبحاث الرصينة في رسائل الدراسات العليا وغيرها . وكلها تهتم بما كتبه العلماء في مذاهبهم المختلفة .

والمذاهب الفقهية هي قمة ما وصله الفقه الإسلامي في تطوراته ، وهي تمثل مدارس لتفسير نصوص الشريعة واستنباط الأحكام فيها ، فهي مناهج في البحث والدراسة والفهم ، وأساليب علمية في الاستنباط ، غايتها معرفة شرع الله تعالى .

فخلفت لنا ثروة فقهية هائلة ، تدل على سعة أفق فكرنا الإسلامي ، وعمق عقلية فقهائنا التي زادتها القرون والدراسات المتصلة صقلأً وتدقيقاً وضبطاً .

والمذاهب ليست أداة تفرقة بين المسلمين ، ولا شرعاً جديداً ناسخاً للإسلام ، وإذا مرت في تاريخ المسلمين أدوار ظهرت فيها العصبية للمذاهب فليس ذلك من الإسلام في شيء ، لأن التعصب إلى مذهب دون غيره ورمي مذاهب الآخرين بالخطأ والضلال ، أمر لا يتفق مع طبيعة الشريعة الإسلامية ، التي أجازت الاجتهاد وتعدد الرأي في المسألة الواحدة ، توسيعة على الأمة ، تبعاً لاختلاف العقول في الفهم والاستنباط .

## وعليه :

فإننا أمام تراث فقهي ، غني عظيم بفكره وأرائه وأداته ، والباحث اليوم وهو يبحث في المسائل الفقهية عليه أن يقف على مناهج الفقهاء في الاستنباط وأدلةهم ، ويدرس المسألة دراسة موضوعية مقارنة ، بعيدة عن التعصب لمذهب بعينه ، ويبين دليل كل قول ، ثم يرجع القول الذي يكون معه الدليل الأقوى ، وربما ينتهي إلى قول آخر ينقدح في ذهنه بعد استعراضه لتلك الآراء الفقهية .

معتمداً في ذلك الكتب الفقهية المعتمدة في كل مذهب .  
والناظر في كتب الطبقات والتراجم والفالهارس يجد كماً هائلاً من الكتب المؤلفة ، ولكن سأقتصر هنا على ذكر المهم المطبوع<sup>(1)</sup> من كل ما يجدر بالباحث أن يراجعه حين يدرس المسألة الفقهية ، من كتب التفسير والحديث والفقه وأصوله ...

## 1 - من كتب التفسير :

إذا كان في المسألة آية من القرآن الكريم ، فلا بد من العودة إلى كتب التفسير للوقوف على آراء المفسرين في معناها ، وأهم التفاسير :

تفسير جامع البيان للطبرى ت سنة 310هـ ، وتفسير القرآن

(1) في فهرس كتابي (عقد التحكيم بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي)  
تنصيbil راف عن هذه الكتب وغيرها ، وعن أسماء مؤلفيها ، ومحل طباعتها .

العظيم لابن كثير ت سنة 774 هـ ، والدر المنثور للسيوطى ت سنة 911 هـ ، وزاد المسير لابن الجوزي ت سنة 597 هـ ، والكشاف للزمخشري ت سنة 538 هـ ، ومجمع البيان للطبرى ت سنة 548 هـ ، والتفسير الكبير للرازى ت سنة 606 هـ ، وأنوار التنزيل للبيضاوى ت سنة 685 هـ ، والتسهيل لابن جوزي ، ت سنة 741 هـ ، والبحر المعيط لابن حيان ت سنة 754 هـ ، والجواهر الحسان للتعالبى انتهى منه سنة 833 هـ وتوفي سنة 876 هـ ، وروح المعانى للألوسى ت سنة 1270 هـ ، وفتح القدير للشوگانى ت سنة 1250 هـ ، وتفسير المنار لمحمد رشيد رضا توفي سنة 1935 م .

وأهم التفاسير التي اهتمت بتفسير آيات الأحكام هي : أحكام القرآن للجصاص ت 370 هـ ، وأحكام القرآن لابن العرّبى ت 543 هـ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبى ت 671 هـ ، وكنز العرفان للسيورى ت 826 هـ ، وتفسير آيات الأحكام للسايس .

## 2 - من كتب الحديث :

وإذا كان في المسألة الفقهية المبحوث فيها حديث نبوى فلابد من الرجوع إلى كتب الحديث وتخريجه ، للوقوف على درجة الحديث لمعرفة مدى إمكانية الاحتياج به ، وأهمها :

صحيح البخارى ت سنة 256 هـ ، وصحىح مسلم ت سنة 261 هـ ، وسنن الترمذى ت سنة 279 هـ ، وسنن أبي داود ت سنة 275 هـ ، وسنن النسائى ت 303 هـ ، وسنن ابن ماجه ت

سنة 275 هـ ، والموطأ للإمام مالك ت سنة 179 هـ ، ومسند الإمام أحمد المتوفى سنة 241 هـ ، وسنن الدارقطني ت سنة 385 هـ ، وسنن الدارمي ت سنة 255 هـ ، والسنن الكبرى للبيهقي ت سنة 458 هـ ، والمستدرك للحاكم ت سنة 405 هـ ، والأموال لأبي عبيد القاسم ت سنة 224 هـ ، والمصنف لعبد الرزاق ت 211 هـ ، ومعاجم الطبراني ت 360 هـ .

وهناك كتب اهتمت بتخريج الحديث منها :

جامع الأصول لمجد الدين بن الأثير ت سنة 606 هـ ،  
ومختصره تيسير الوصول لابن الديّبع ت سنة 944 هـ ، ونصب  
الراية لجمال الدين الزيلعي ت سنة 762 هـ ، والدراءة في  
تخيّر أحاديث الهدایة لابن حجر العسقلاني ت سنة 852 هـ ،  
وتلخيص الحبیر في تخيّر أحاديث الرافعی الكبير لابن حجر  
العسقلانی ، والمطالب العالية لابن حجر أيضاً ، والمقاصد  
الحسنة للسخاوي ت سنة 902 هـ ، والمغنى عن حمل الأسفار  
للعرّاقي ت 806 هـ ، ومجمع الزوائد لنور الدين الهيثمي ت  
سنة 807 هـ ، والترغيب والترهيب للمُنذري ت سنة 656 هـ ،  
والجامع الصغير للسيوطی ت سنة 911 هـ ، والفتح الكبير في  
ضم الزيادة إلى الجامع الصغير للنبهاني ت 1350 هـ ، وكتنز  
العمال للمتقى الهندي ت سنة 975 هـ ، ومشكاة المصايبع  
للتبریزی ، وكشف الخفاء للعجلوني ت سنة 1162 هـ ، وجواهر  
الأخبار للصعیدی ت 957 هـ .

ويکن الاستعانة بكتب فهارس الحديث للوصول إلى موضعه  
في الكتب الحدیثیة ومن أهمها :

المعجم المفهوس لألفاظ الحديث النبوى لفنستك وجماعته .  
وبعد معرفة مخرج الحديث ينبغي الوقوف على معناه من  
كتب الشروح ، وأهمها :

فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر القسقلاني ،  
وعمدة القاري شرح صحيح البخاري للععيني ت سنة 855 هـ ،  
 وإرشاد الساري شرح صحيح البخاري للقسطلائي ت سنة  
923 هـ ، وشرح الثوري ت 676 هـ على صحيح مسلم ، وشرح  
الأبي ت سنة 827 هـ والسنوسى ت سنة 895 هـ على صحيح  
مسلم ، ومعالم السنن للخطابي ت سنة 388 هـ شرح سن أبي  
داود ، وشرح ابن القَيْمَ ت سنة 751 هـ على أبي داود ، وعون  
العبود على سن أبي داود للصدّيقى ، وعارضه الأحوذى بشرح  
سن الترمذى لابن العرَبِي ت سنة 543 هـ ، وشرح السُّيوطِي ت  
سنة 911 هـ ، والسندي ت سنة 1138 هـ على سن النسائى ،  
وتنوير الحالك شرح الموطاً للسيوطى ، والمنتقى للباجي ت سنة  
474 هـ شرح الموطاً ، والزرقانى ت سنة 1122 هـ على الموطاً ،  
وطرح التشريب للعرافى ت سنة 806 هـ وولده أبي زُرعة ت  
826 هـ ، وسبل السلام للصنعاني ت سنة 1182 هـ ، ونبيل  
الأوطار للشوكانى ت سنة 1250 هـ .

3 - وبعد ذلك يتتبع الباحث المسألة وما يتصل بها في  
كتب الفقه بمذاهب المختلفة ، وأهمها ما أورده فيما يأتي :  
أ - فقه الحنفية :

الخراج لأبي يوسف ت سنة 182 هـ ، والسير الكبير لمحمد

ابن الحسن الشيباني ت سنة 189 هـ ، والمبسوط للسرخسي ت سنة 483 هـ ، وبدانع الصنائع للكاساني ت سنة 587 هـ ، والمختصر ، وشرح معاني الآثار ، والشروط الصغير ، وهذه الثلاثة للطحاوي ت 321 هـ ، وأدب القاضي للخصاف ت سنة 261 هـ وشرحه لابن مازة البخاري ت 536 هـ ، وروضة القضاة للسماني ت سنة 499 هـ ، والاختيار شرح المختار للموصلي ت سنة 683 هـ ، والهداية للمرغيناني ت سنة 593 هـ، وشرحها فتح القدير للكمال بن الهمام ت سنة 861 هـ، وشرح العناية على الهدایة للبابرتی ت سنة 786 هـ ، وحاشية سعدي چلبي ت سنة 945 هـ على العناية ، والكتاب للقدوري ت سنة 428 هـ ، وشرحه اللباب للميداني ت سنة 1298 هـ ، وكنز الدقائق للنسفي ت سنة 710 هـ ، وشرحه تبیین الحقائق لفخر الدين الزیلعي ت سنة 743 هـ ، وحاشية الشلبی عليه ت سنة 1021هـ، والبحر الرائق شرح کنز الدقائق لابن تھیم ت سنة 970 هـ ، والدر المختار للحصکفی ت سنة 1088 هـ، وشرحه رد المختار لابن عابدين ت سنة 1252 هـ ، وحاشية الطخطاوي ت سنة 1231 هـ على الدر المختار ، وملتقى الأبحر لإبراهيم الخلبي ت سنة 956 هـ ، وشرحه الدر المتقى للحصکفی ت سنة 1088 هـ ، ومجمع الأئمہ شرح ملتقى الأبحر للداماد ت سنة 1078 هـ ، ووقایة الروایة لتساج الشريعة ت سنة 673 هـ ، وحاشية صدر الشريعة عليه ت سنة 747 هـ. ومجلة الأحكام العدلية ، وشرحها درر الحكم لعلی حیدر ، وشرحها لنیر القاضی ت سنة 1969م ، ولسلیم رستم باز ، ومعین الحكم

للطراويسى ت سنة 844 هـ، وجامع الفصولين لابن قاضى سماونه ت سنة 823 هـ ، والأشباء والناظائر لابن نجيم ت سنة 970 هـ .

وكتب الفتاوى مثل : الفتاوی الطرسوسية لنجم الدين الطرسوسى ت سنة 758 هـ ، والفتاوی الخيرية لخیر الدين الرملی الحنفی ت سنة 1081 هـ ، والفتاوی الحامدية للعمادی ت سنة 1171 هـ التي نفعها ابن عابدين ت سنة 1252 هـ بكتابه العقود الدرية ، والفتاوی الخانیة لقاضی خان ت سنة 592 هـ ، والفتاوی البزازية لابن البزاز الگرذري ت سنة 827 هـ، والفتاوی الهندیة التي جمعت بأمر سلطان الهند عالم كیز المتوفى سنة 1118 هـ .

### ب - فقه المالکية :

المدونة الكبیری للإمام مالک ت سنة 179 هـ ، والمقدمات المهدات لابن رشد (الجد) ت سنة 520 هـ ، وبداية المجتهد لابن رشد (الحفيد) ت سنة 595 هـ ، والقوانين الفقهیة لابن جزئء ت سنة 741 هـ ، وإرشاد السالك لابن عسکر توفي سنة 732 هـ ، ومختصر خلیل بن إسحاق ت سنة 776 هـ وشروحه: التاج والإکلیل للمواق ت سنة 897 هـ ، ومواهب الجلیل للخطاب ت سنة 954 هـ ، وجواهر الإکلیل للأبی ، أنه سنة 1332 هـ ، والشرح الكبير للدرذنر ت سنة 1201 هـ ، وشرح الزرقاني ت سنة 1099 هـ وحاشیة الرهونی ت سنة 1230 على الزرقاني ، وشرح المراشی ت سنة 1101 هـ ، ومنع الجلیل على مختصر سیدی خلیل لعلیش ت 1299 هـ . والشرح

الصغير على أقرب المسالك وكلاهما للدرذير المتوفى سنة 1201 هـ وعليه بُلغة السالك للصاوي ت سنة 1241 هـ ، وحاشية العَدْوِي ت سنة 1189 هـ على شرح أبي الحسن المُتُوفِي ت سنة 939 هـ على رسالة ابن أبي زيد القَبْرِوَانِي ت سنة 386 هـ ، وتبصرة الحَكَام لابن فَرْحُونَ ت سنة 799 هـ . وتحفة الحَكَام لابن عاصم ت سنة 829 هـ ، وشرحها : البهجة للتسُولِي ت سنة 1258 هـ ، وحلِي المعاصر للتاوُدي ت سنة 1207 هـ ، وإحْكَام الأحكام للكافِي التُونْسِي فرغ منها سنة 1346 هـ ، والإتقان والإحْكَام في شرح تحفة الحَكَام لِيَارَة ت سنة 1072 هـ . والإحْكَام في تبييز الفتوى عن الأحكام للقرافي ت سنة 684 هـ ، والفرقُوق للقرافي أيضاً ، وفتح العلی المالک لعِلیش ت سنة 1299 هـ .

### ج - فقه الشافعية :

الأَم لِإِمام الشافعِي ت سنة 204 هـ ، وأحكام القرآن للشافعِي أيضاً ، ومختصر المزنِي ت سنة 246 هـ ، والمهدب للشِّيرازِي ت سنة 476 هـ . وإحياء علوم الدين للغزالِي ت سنة 505 هـ ، والوجيز للغزالِي أيضاً ، وأحكام السلطانية للماورِدي ت سنة 450 هـ ، وأدب القاضي للماورِدي أيضاً ، وأدب القضاة لابن أبي الدِم ت سنة 642 هـ .

ومنهاج الطالبين للنَّوَوي ت سنة 676 هـ ، وشرحه : مغني المحتاج للشَّرِينِي ت سنة 977 هـ ، ونهاية المحتاج للرملي ت سنة 1004 هـ وعليه حاشيتنا الشَّبَرِامْلَسِي ت سنة 1087 هـ والرشيدِي ت سنة 1096 هـ ، وتحفة المحتاج بشرح منهاج لابن

حجر الهيثمي ت سنة 974 هـ ، وحاشية القليوبي ت سنة 1069 هـ ، وحاشية عميرة البرلسي ت سنة 957 هـ على النهاج . والأنوار لأعمال الأبرار للأردبيلي ت سنة 799 هـ ، وحاشيته الكمشري والماج إبراهيم ، وإعانة الطالبين للدمياطي أكملها سنة 1300 هـ شرح فتح المعين للمطلباري ت سنة 987 هـ ، وأسنى المطالب لزكريا الأنصاري ت سنة 926 هـ شرح روض الطالب للمقرئ الزبيدي ن سنة 837 هـ ، وحاشية الباجوري ت سنة 1277 هـ على شرح القريب للفوزي ت سنة 918 هـ ، وحاشية الشرقاوي ت سنة 1226 هـ على تحفة الطلاب لزكريا الأنصاري ، وحاشية البجيرمي ت سنة 1221 هـ على شرح الخطيب الشربيني ت سنة 977 هـ ، وحاشية الجمل ت سنة 1204 هـ ، على فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب ، وكلاهما لزكريا الأنصاري ت سنة 926 هـ ، ورحمة الأمة لقاضي صدق المتوفى بعد سنة 780 هـ ، والميزان الكبري للشغراني ت سنة 973 هـ ، والغاية القصوى في دراية الفتوى للبيضاوي ت سنة 685 هـ ، والإعلام والاهتمام بجمع فتاوى شيخ الإسلام زكريا الأنصاري ت سنة 926 هـ ، والفتاوی الكبرى الفقهية لابن حجر الهيثمي ت سنة 974 هـ ، وفتاوی شمس الدين الرملی ت سنة 1004 هـ .

#### د - فقه المذاهب :

الأحكام السلطانية لأبي يعلى ت سنة 458 هـ ، والغنبية للشيخ عبد القادر الكيلاني ت سنة 561 هـ ، والمغنى لموفق الدين بن قدامة ت سنة 620 هـ شرح مختصر المزقني ت سنة

334 هـ ، والشرح الكبير لشمس الدين بن قدامة ت سنة 682 هـ، وهو شرح المقنق لعمه موفق الدين بن قدامة ، ومنتهى الإرادات لابن النجاشي المتوفى سنة 972 هـ ، وكشاف القناع للبيهقي ت سنة 1051 هـ ، ومطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى للرَّحِيباني ت سنة 1243 هـ ، وجواهر العقود لشمس الدين الأسيوطى ، انتهى من تأليفه سنة 865 هـ ، والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلاه الدين المزداوى ت سنة 885 هـ ، ومجموع فتاوى ابن تيمية ت سنة 728 هـ ، وإعلام الموقعين لابن قيم الجوزية ت سنة 751 هـ ، وزاد المعاد لابن القيم أيضاً .

#### هـ - فقه الظاهرية :

المعلسى لابن حزم ت سنة 456 هـ .

#### و - فقه الخوارج الإباضية :

شرح النيل وشفاء العليل لابن اطفيش .

#### ز - فقه الإمامية الاثنى عشرية :

تذكرة الفقهاء لجمال الدين الحلبي ت سنة 726 هـ ، وجواهر الكلام للنجاشي ت سنة 1266 هـ ، والخلاف للطوسي ت سنة 460 هـ ، وفتح الكرامة للعاملي ت سنة 1226 هـ ، والروضة البهية لزين الدين العاملي ت سنة 965 هـ .

#### ح - فقه الزيدية :

البحر الزخار لابن المرتضى ت سنة 840 هـ ، والروض النضير للسياغي ت سنة 1221 هـ ، والسبيل المجرار للشوكاني ت سنة 1250 هـ .

4 - وإذا تعلقت المسألة الفقهية ب موضوع أصولي فيلزمه أن يتبعه في كتب علم أصول الفقه ، ومن أهمها :

الرسالة للإمام الشافعى ت سنة 204 هـ ، والمستصفى للفوزانى ت سنة 505 هـ ، والبرهان لإمام الحرمين ت سنة 478 هـ ، والمحصول في علم الأصول للرازى ت سنة 606 هـ . والإحکام للأمدي ت سنة 631 هـ ، والنهایج للبيضاوى ت سنة 685 هـ ، ومن أحسن شروحه نهاية السُّؤْل للاشتُرُوْي ت سنة 772 هـ ، وأصول السُّرْخُسِي ت سنة 490 هـ ، والمنار للنسَفِي ت سنة 710 هـ ، ومن شروحه شرح عز الدين بن الملك ت سنة 801 هـ . والتحریر للكمال بن الهمام ت سنة 861 هـ ، ومن شروحه تيسير التحریر لمحمد أمین أمیر بادشاه ت سنة 972 هـ . والتقریر والتحبیر للحلبی ت سنة 879 هـ . وجمع الجوامع لتابع الدين السُّبُكِي ت سنة 771 هـ ، وشرحه لجلال الدين المعلی ت سنة 864 هـ ، وحاشیتا البَنَانِي ت سنة 1198 هـ ، والعطار على شرح الجلال . وكشف الأسرار لعلا الدين البخاري ت سنة 730 هـ شرح أصول البَزْدَوِي ت سنة 482 هـ . وفواتح الرَّحْمَوت لعبد العلي الانصاري ت سنة 1225 هـ شرح مسلم الثبوت لابن عبد الشكور المتوفى سنة 1119 هـ . وإرشاد الفحول للشوکانی ت سنة 1250 هـ ، وروضة الناظر لموفق الدين بن قُدامَة ت سنة 620 هـ ، والموافقات للشاطبیي ت سنة 790 هـ ، وتنقیح الفصول وشرحه للقراءیي ت سنة 684 هـ ، والإحکام لابن حَزم ت سنة 456 هـ .

وكتب أصولية حديثة مهمة مثل :

أصول الفقه لمحمد الحضرى ت سنة 1927 م ، وعلم أصول الفقه لعبد الوهاب خلائق ت سنة 1956 م ، وأصول الفقه لمحمد أبي زهرة ، ولمحمد سلام مذكور ... وغيرها .

وهناك مجموعات كثيرة أخرى في كل فرع مما ذكرناه ، ولكنني اقتصرت على المطبع والمتيسر بين أيدي الباحثين عموماً.

كما أن هناك مجموعة كبيرة من الكتب في علوم القرآن ، وعلوم الحديث ، وعلم الكلام ، والفرق الإسلامية ، واللغة ، والقاميس ، والترجم ، والبلدان ، والقانون ، والاقتصاد ، ودراسات وأبحاث فقهية معاصرة وغيرها ، يلزم الباحث أن يستفيد منها عند اقتضاء الأمر .

### أصول البحث :

يلزم بعد هذا العرض لمجموعات الكتب في التفسير والحديث والمذاهب الفقهية المختلفة ، أن ننبه إلى أمور يجدر أن يأخذها الباحث في المسألة الفقهية بعين الاعتبار ، وهي :

1 - ينبغي أن يطلع الباحث في المسائل الفقهية على آراء الفقهاء في المذاهب المختلفة ، من خلال كتب التفسير والحديث والفقه وأصوله ، ويكفيه أن يراجع أهم هذه المصادر لا كلها ،

للاطلاع على رأي المذهب في المسألة ، والأولى له أن يراجع الغالب الأعظم منها في كل مذهب ، لاسيما إذا كانت المسألة بحاجة إلى البحث المعمق ، لاحتمال أن يفوته رأي معتبر في الكتاب الذي لم ينظر فيه .

فيبدأ بمرحلة جمع المادة العلمية ، فينقل كل مسألة من مسائل البحث من مصدرها على انفراد في ورقة مستقلة ، ويوجه واحد منها ، لتكون جميعها أمام عينيه عند المقارنة ، ولا يجمع معها في تلك الورقة مسألة ثانية أو ثالثة ، لئلا تلتبس بالأولى . ثم يرتب هذه الأوراق التي تضمنت تلك المسألة حسب المذاهب الفقهية ، ويستخلص منها رأي كل مذهب فيها على حدة .

وتكون الكتابة بقلم الرصاص لسهولة محوه إن شاء . فإذا تجمعت لديه آراء المذاهب في تلك المسألة بدأت مرحلة الموازنة بينها ، وبذلك يقف على الخلاف في تلك المسألة إن وجد ، وأدلة كل فريق .

2 - على الباحث أن يتتبّع إلى الأقوال المتعددة في المذهب الواحد ، وإلى الاصطلاحات التي يتخذها ذلك الكتاب الذي يستقي منه القول ومنهجه ، كقولهم : الأظهر ، والمشهور ، والأصح ، والصحيح ، والمذهب ، والشيخان ، والصاحبان ، والقاضي ، والجمهور ... وغيرها من كلمات يُراد بها معنى معيناً في مذهب يغاير ما في مذهب آخر ، وذلك : خشية أن يعزّو قولًا إلى المذهب ، وهو قول غير معتمد أو غير مرضي فيه

3 - عليه أن يحرص على ذكر القول ومصدره ، وأن يكون دقيقاً متشبهاً في نقل العبارة ، أميناً عليها ، لأنه هو الذي يتحمل مسؤولية بحثه ، فكلما زاد الضبط والتدقيق في نقل القول وثق الباحثون بما يكتب وينقل . وهذا شأن العلماء الأثبات الضابطين .

4 - على الباحث حين يوازن بين آراء فقهاء المذهب أو المذاهب عموماً ، وبعد بيانه أدلة كل قول فيها :  
إما أن يرجع أو يختار قوله ما ، لترجيعه دليلاً على الأدلة الأخرى ، ويجب على الأدلة المرجوة عنده .  
أو أن يستنبط حكماً جديداً بناء على الأدلة ، والقواعد العامة في الشريعة الإسلامية التي تحكم تلك المسألة ، مع الاحتياط للشرع .  
فلم يبق عندئذ مكان للأقوال الشاذة التي لم يقم عليها دليل معتبر .

### وإذا قيل :

بأن عدم الالتزام بمذهب معين عيب بالفقه الإسلامي وتنزيق له ،  
فيتمكن أن يحاجب :  
بأن الباحث حين يختار حكماً من آراء المذاهب ، لا تجد ذلك الحكم غريباً عن الفقه الإسلامي ، كما قال الشيخ فرج السنوري ، ولا يعدو أن يكون قوله قال به إمام من أئمة المسلمين ، أو رأياً قال به فقيه يعتقد به ، أو يكون مركباً من

هذه الأقوال والأراء ، وهو سبيل سلكه السلف الصالح ، ودرج فيه المسلمون منذ عصر الرسالة ، وكان طريق الأئمة في تكوين مذاهبهم وتخييرهم من مذاهب الصحابة والتابعين ، ولم يتنكب عنه أهل التخرج والترجح من كل مذهب .

وهو في الوقت نفسه متافق مع روح الشريعة ، ومع العادات الأولى الذي قامت عليه وهو أنها لم تشرع إلا لصالح العباد . ثم أن فيه الاستفادة من جهود أئمة المذاهب ، لأن عند بعضها من العلم ما ليس عند الآخرين ، فالفقه بمذاهبه ميدان رحب يَسْعَ أحوال الناس جميعاً ويحقق مصالحهم .

أما الاقتصار على مذهب واحد ، فإنه يحصر الفكر في دائرة ذلك المذهب ، وينعكس الأمر فيجد بعض الناس حرجاً في ذلك المذهب ، فإذا به يفتش عن حلول لتلك المشاكل في القوانين الوضعية .

وإذا كان هذا التغيير عند فقهائنا السابقين مثار جدل ، فكانوا بين مهاجم له أو مدافع عنه أو مفصل للحالات التي يجوز فيها ... ، فإن العلماء الباحثين في عصرنا الحاضر في المجتمع الإسلامية وغيرها ذهبوا إلى الأخذ به ، لا سيما عند تشرع القوانين ، وعدم حصر أخذ الأحكام من مذهب معين ، تلبية حاجة العصر ومتطلباته .

5 - ينبغي أن يعلم الباحث أن أقوال الفقهاء ليست نصوصاً قطعية الدلالة ، لا يجوز الاختلاف فيها ، وإنما هي اتجهادات منهم في فهم النصوص الظنية وتطبيقاتها ، وهي محتملة للخطأ

والصواب ، قال الإمام مالك : (ما الحق إلا واحد، قوله مختلفان لا يكونان صواباً جمِيعاً، ما الحق والصواب إلا واحد). وهذا الحق والصواب متعدد عند الله سبحانه وحده ، أما نحن فلا يمكننا تعبينه من بين آراء المجتهدين ، وهذا مذهب جمهور فقهاء المسلمين ، لذلك فلا يحق لواحد أن يعتقد أن الصواب في كل ما ذهب إليه هذا المذهب فقط ، لأن هذا الاعتقاد تعصب مقيت ، فصار من حق المسلم اتباع مذهب دون غيره ، فتعددت المذاهب الفقهية .

لكن المجتهدين المصيبيين والمخطئين مأجورون عند الله تعالى ، فمن اجتهد فأصاب فله أجران ، أجر على إصابته وأجر على اجتهاده ، ومن اجتهد فأخذ بأخطأ فله أجر واحد على اجتهاده ، كما أشار إلى ذلك الحديث الشريف .

#### 6 - على الباحث استكمالاً لبحثه أن :

أ - يخرج الآيات القرآنية الكريمة ، فيكتب اسم السورة ورقم الآية بعدها مباشرة . مثلاً : ( سنقرتك فلا تننس ) - الأعلى 6 . سواء وردت الآية في المتن أو في الهاامش ، وهو الأولى ، اختصاراً لأرقام الإحالات ، وابتعداً عن الواقع في الخطأ عند الإحالة ، ولا سيما إذا تعددت الآيات .

ب - ويخرج في الهاامش الأحاديث الشريفة والأثار من مصادر الحديث الأصلية كالصحاح والمسانيد ، خاصة إذا لزم الأمر ذلك لتعلقه بلفظ معين ونحوه ، أو من مصادر تحرير الحديث ، التي تقدم طرف منها .

ج - ويكتب ترجمة للأعلام الواردة في البحث ، يثبتها في الهاشم ، ويمكنه الاستغناء عن المشهورين منهم إن شاء .  
 - ويلزم أن تتضمن الترجمة : اسم المترجم له ، وكتبه ، ولقبه المشهور به خاصة ، ومذهبـه ، وأشهر مؤلفاته ، وسنة وفاته .

وذلك الترجمة لا تتعدي ثلاثة أسطر جهد الإمكان ، مع ذكر مصادرـين أصيلـين أو ثلاثة عنه ...

- كما يلزم الباحث أن يتحرى ويدقق في كتابته الترجمة ، لئلا يترجم بالهاشم لشخص آخر لم يجمعـه بالمراد إلا التشابه بالاسم.

- وينبغي أن يعرف أيضاً بأسماء الفرق والمذاهب والجماعات والبلدان التي تحتاج إلى تعريف .

- ويلزم أن يثبت مصادر كل ترجمة أو تعريف بعده مباشرة .

- ويكتب تخریج الحديث والأثر والترجمة أو التعريف مع مصادرـه بعد ذكر مصدر الفقرة في الهاشم ، غير منفرد برقم جهد الإمكان ، اختصاراً لأرقام الإحالات .

7 - ثم يصنع الفهارس الفنية العلمية في آخر البحث :

- وأولها فهرس المصادر التي اعتمـدـها في البحث ، يذكر فيه اسم الكتاب كما وردـ فيه ، ثم اسم مؤلفـه وسنة وفاته إن أمكن ، ثم اسم الناشر ومكان الطبع وتاريخـه .

- ثم فهرس الآيات الكريمة مرتبـة على ترتـيب السور القرآنية ، أو حسبـ ما وردـتـ فيـ البحث .

- ثم فهرس الأحاديث النبوية الشريفة والأثار مرتبة حسب ورودها في البحث .
- ثم يصنع فهرس الأعلام ، ويكون واحداً ، يضم كل أنواعها (الأشخاص والفرق والمذاهب والقبائل والبلدان ... ) مرتبة على الحروف الهجائية ، بدون اعتبار ( أبو ، أم ، ابن ، بنت ، ذو ، ال ) .
- وأخر الفهارس هو فهرس الموضوعات ، ويلزم أن يكون مفصلاً لما يحتويه البحث من جزئيات .

#### 8 - وأخيراً :

فإن على الباحث أن يخلص النية لله تعالى في كل ما يكتب وبحث ، وأن لا يجعل غاية بحثه النشوء ، وحب الظهور ، والرياء ، والتقارب إلى ذوي الجاه ، وطلب المغانم ... ونحو ذلك، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالنِّيَاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرٍ مَا نُوِّيَ ) .

وبهذه النية الصادقة، والإخلاص يكون التوفيق والخبر العظيم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .



## **وظيفة الإنسان الحضارية ارتباط تكوين الإنسان بوظيفته الحضارية**

الدكتور محمد علي التومي (\*)

إن الإنسان حسب المفهوم القرآني المزيد بالمنظور الموضوعي الواقع ملابسات تاريخية إنما هو كائن بشري ، لا يمكن أن يكون إلا من صنع الله العجيب ، فهو آية من آياته الخارقة ، ومظهر من مظاهر إبداعه المحكم ومن هنا ليس بداعاً أن يبدع الإنسان ما شهدنا ، ونشاهد من إبداعاته الجديرة بالتقدير والإعجاب .  
شم ان الإنسان كحقيقة واقعة ذو طبيعة هي على غاية من الدقة ، والشفافية ، فهو من جهة أولى ذو (مادية) تشده الى متطلبات ذاتية شدا أوليا ، وهو من جهة ثانية ذو (غيرية) تدفعه الى التأقلم من مقتضيات وسطه الاجتماعي دفعاً أساسيا ، وهو من جهة ثالثة ذو (وجودانية) لها من القدرة على الاستيعاب ما يجعلها تنطلق بعذاركها الى الكشف عن خفايا المتناهي ، وتصل بملكاتها الطموح الى تصور ما يوجد خلف الحدود من مطلق لا متناه .

وعلى هذا الاعتبار ، صار الاقتصرار في تحليل حقيقة واقع الإنسان على الجانب المادي فقط ، أو على الجانب الروحي فقط ضرباً من القصور غير مقبول من الوجهة الواقعية البحتة ،

---

(\*) عضو الهيئة التدريسية سابقاً في جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية.

## علاوة على ما يسببه من خلل واهتزاز وارتباك في مجال الفكر والواقع.

ولا تتحقق فعالية شمولية التحليل هذه بمجرد الوصول إلى الاقرار: بأن الإنسان إنما هو "جسم وروح" أو "ظاهر وباطن" أو "حيوانية وعقلية" أو "تعلق بالأرض" و"ارتباط بالسماء" وإنما في اعتباره كلا متكاملا ، يشد بعضه البعض ويعني هذا أن أيجابية النظرة الشمولية تمثل أساسا في توفير التوافق بين مختلف النوازع الموجودة في الإنسان ومرااعاة مقتضياتها التي تبدو أحيانا كأنها متعارضة ومتناقضة دون الالحاد بحق أي منها مهما كان موقعه ، ومهما كانت نوعيته .

إن الإنسان إذن ليس " جسما وروحا" فقط ، وإنما هو جسم يحتاج إلى روح ، وروح محتاجة إلى جسم ، فهو الحصيلة المستخلصة من معطيات كل منها معا .

ونستخلص من ذلك ما يلى :

- 1 - كان الإنسان ، ولايزال بالرغم مما تحدثه الملابسات الزمانية ، والمكانية والإجتماعية من تغيرات مزودا جبليا بتلك الطبيعة الثانية تحقيقا لتميزه عن بقية المخلوقات فلم يقتصر تكوينه على الجسمية أو البيولوجية حتى لا يكون حيوانا خالصا وحتى لا ينحصر تحركه ، وتطوره في مجال نسقه الغريزي فقط ولم يقتصر على روحانيتها حتى لا يكون كائنا ملائكي ، لا يتحرك إلا وفق نسق جعله محدد على نحو ما لأندرك حقيقته ، ولا نفه ماهيته ولا يملك صاحبه القدرة على التصرف فيه ، ولا يستطيع الخروج عنه ، أو الإجتهداد حتى في

كيفيات تطبيقه ، لأن الإقتصار على أحد الجانبين لا يحقق الغرض من خلقه ، ولا يتفق وطبيعة الوظيفة الحضارية التي هي موضوع الإختبار ، وما يتربّ عليه من فلاح أو خيبة .

2 - إن ( إنسانية ) الإنسان لا تتحقق ، إلا بما يتتوفر للجانبين من تلاويم وتوافق وانسجام ، فإذا تمد أحدهما ، أو استبد ، أو طغى على حساب كبت الآخر ، أو القضاء عليه ، كان الإضطراب في المزاج ، والأختلال في التفكير ، والإرتباك في السلوك ، وحدّت الوظيفة عن تنفيذ مشروعاتها ، وابتعدت عن تحقيق أهدافها القريبة والبعيدة .

3 - إن العمل التربوي الذي يتحمل مسؤولية إيجاد الوفاق والتلاحم بين الجانبين ، صار بالضرورة جزءاً لا يتجزأ من الوظيفة العمرانية ذاتها بوصفه عملاً إعدادياً ، واكتسابياً ، وكلما كان العمل التربوي أكثر فعالية ، كانت الوظيفة أشد أثراً ، وأبلغ نفعاً ، وأوسع آفاقاً ، وأطول عمرًا ، مع اعتبار النسبة التي تقتضيها ملابسات الزمان ، وأحوال المكان ، وأوضاع المجتمع في القصد والمنهج والتنفيذ والمحصلة .

### **الإنسان بوظيفته الحضارية .**

من المسلم به بداهة ، أن أهمية الإنسان إنما تتمثل في كونه مكلفاً بوظيفة حضارية ، إذ إن هذه هي التي تبرز تميّزه ، وتجسم خصوصيته ، ونظهر مهارته في بسيير شؤون نفسه ، وتبين قدرته على تنظيم إدارة مجتمعه ، وتشتبّت في نفس الوقت وبصورة واقعية أن لا تعارض ، ولا تضادُّ أليته بين المادة والروح ، وأن المادة لم تجعل إلا لخدمة الروح ، وأن الروح لم

تجعل إلا لحماية المادة .

وقد ألمع اقرآن الكريم إلى أن وجود هذه الوظيفة ضروري حين قال : "أفحسبتم أننا خلقناكم عبشا" (1) .

إن هذه الآية قد تضمنت استفهاماً إنكارياً عن حسبان أن يكون الناس قد خلقوا عبشاً من غير أن يكون لوجودهم أي مسؤولية ، ولحياتهم أي غاية .

ويقتضي هذا الأسلوب : أن الإنسان إنما خلق على هذه الأرض ، ليقوم بوظيفة ، تتناسب عظمتها مع ما تميز به من مؤهلات أولاً ، وتتلاءم من حيث التقدير مع درجة التكريم الذي خطى به ثانياً ، وتشتبث للعيان : أن الله تعالى كان حكيمًا في تكليفه الإنسان بهذه الوظيفة ثالثاً .

وإذا أمعنا النظر في هذه الجملة الكريمة (إنني أعلم ما لا تعلمون) التي جاءت تعقيباً على استفهام الملائكة الإستفساري القائل : (أتجعل فيها من يفسد فيها ، ويسفك الدماء ...) (2) نرى : أنها تومئ إلى شيء عظيم في ذات الإنسان ، كان قد غاب عن مدارك الملائكة التي لا نعلم عن طبيعة قدرتها شيئاً وهو :

أولاً : إن الإنسان قد وُهِب إلى جانب طاقته المادية التي يمكن أن يصدر منها الشر ملكرة ذهنية فاتحة ، لها من القدرة على الفهم ، والدرس والتعمق والكشف ، والإستنباط ،

(1) المؤمنون: 115.

(2) البقرة: 3.

والافتراض ، والتصور والتخيل ما يدعو إلى الإعجاب فعلاً ، فهو بهذه القوة غير محدود الإستعداد ولا محدود الرغائب ولا محدود العمل ، فهو على ضعف أفراده ، بتصريف بمجموعه في الكون تصرف لا حد له (1) ، جعل منه سلطان الأرض ومدبر أمرها ، ومنظم شؤونها بدون منازع .

**ثانياً :** إن الإنسان قد تأهل بوجب تلك القوة الذهنية إلى تحمل أعباء وظيفة هامة ، هي :

أكبر من أن تصور ضخامة موضوعها كلمات ، وهي أعظم من أن يستوعب أبعاد آفاقها خيال ، ألم ينتدب ليكون المسؤول في الأرض ، والعقل المفكر والمخطط فيها ؟ إنه : " يقيم سنن الله " ويظهر عجائب صنعه ، وأسرار خليقته ، ويدائع حكمه ، ومنافع أحكامه " (2) وقد ظهرت آثار الإنسان في هذه الخلافة على الأرض ، ونحن نشاهد عجائب صنعه في المعدن ، والنبات وفي البر والبحر ، والهوا ، فهو يتفنن ، ويبتدع ، ويكتشف ويختروع ويجد ، ويعمل حتى غير شكل فجعل الحزن سهلاً ، والماحل خصباً ، والخراب عمراناً ، والبراري بحاراً أو خلجاناً (3) وما أحدهه الإنسان هذه الأيام في مجال الإلكترونيات من إنجازات رائعة ، وما حققه في عالم الفضاء من فتوحات تجعل البصر ينقلب خاسناً وهو حسيراً دليلاً على أنه أهل لما تحمل من أعباء الوظيفة .

**ثالثاً :** إن كون الإنسان معرضًا فعلاً إلى الواقع في

---

(1)،(2)،(3) محمد رشيد رضا : تفسير القرآن 260/1.

التجاوزات ، وارتكاب المويقات ، وانتهاك الحرمات ، والعبت بال المقدسات إنما هو انحراف خطير ، إلا أنه يحط من قيمة القدرة الإبداعية ، ولا يقلل من شأن الوظيفة العمرانية باعتباره من السلبيات التي لابد منها ، والتي يمكن معالجاتها وإصلاحها ، وبوصفه أيضاً مما دخل فيما يقتضيه الإختيار من خيبة ، قال ابن عاشور في شرحه لمقوله السياق المذكورة : " أي أعلم ما في البشر من صفات الصلاح ومن صفات الفساد ، وأعلم أن صلاحه منه المقصد من تعمير الأرض ، وأن فساده لا يأتي على المقصد بالإصال ، وأن في ذلك كل مصالح عظيمة (1) . وما يستخلص في هذا المقام ما كنا قد أشرنا إليه وهو أن الإنسان مزود بطاقة مادية وعقلية لا تقدر فعاليتها ، وأنه بمقتضى ذلك مكلف بوظيفة حضارية لا تحصى عظائهما .

### **أهمية هذه الوظيفة**

لقد أشار القرآن إلى خطورة هذه الوظيفة فقال : " إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأباين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً " (2) .

في الآية : استعارة تمثيله لوضع شيء في شيء ، لأنه أهل له دون بقية الأشياء ، وعدم وضعه في بقية الأشياء لعدم بأهلها لذلك الشيء ، فشبّهت بحالة من يعرض شيئاً على آناس ،

(1) ابن عاشور : التحرير والتنوير 22/125.

(2) الأحزاب : 72.

فيرفضة بعضهم ، ويقلبه واحد منهم على طريقة التمثيلية (1) . ويستفاد من هذه الإستعارة التمثيلية : أن الإنسان إنما هو المزهل وحده لتحمل هذه الأمانة ويفهم منها أيضاً أن هذه الأمانة هي مسؤولية على غاية من الخطورة ، وكيف لا تكون خطيرة ، الحال : أن ما يبدو للعيان أنه من أعظم الموجودات سعة ، وصلابة ، وتحملها ، رفض أن يتتحمل عبءها إشفاقاً على نفسه من ثقلها ، وامتنع عن قبول إلتزاماتها خوفاً من تبعاتها !

وقد جاء في شأن تحديد المراد من الأمانة أقاويل عديدة ، من بينها أمانة الإيمان ، وأمانة العقل ، وأمانة ما يؤمن على حفظه باعتباره من حاجات المجتمع ، وأمانة الخلافة ذاتها (2) . ويشيء من التأمل في تلك المعانى ، نلاحظ أنها ، وإن اختللت عباراتها ، فإنها متقاربة في مؤداتها ، لأن كلها مما فطر عليه الإنسان ، وما يحتاج إليه قيام الوجود الاجتماعي ويستفاد منها : أن للإنسان وظيفة ، وأن ما تقتضيه تلك الوظيفة :

أولاً : أمانة الإيمان ، وأن ما تستوجب بالضرورة قيام المجتمع الذي يوجد به تتحقق الحياة ، ويقام السلطان ، ويتم النظام ، وتظهر فعالية الإيمان ، وينشأ التعمير ، وال عمران ، ثم أن هذه المقومات كلها ، لا يتيسر وجودها إلا بقوة عقلية ،

(1) ابن عاشور : التحرير والتنوير : 125/22 .

(2) أنظر المرجع أعلاه: 126/22 - 127 .

فاعلة مبدعة ، تعقل ذاتها ، وتعي استعدادها وتعرف أسرار ما يحيط بها حتى توفر أسباب الحياة ، وعوامل البقاء .

ثم إن هذه الوظيفة التي انفرد الإنسان بتحمل أعباتها وأشارت الآية السابقة إلى أنها شاقة ، وثقيلة ، ومتمنية ، إلا أنها أومأت أيضا إلى أن تحمله إياها لم يكن عشوائيا ، ولا اعتباطيا ، وإنما كان تحملها عن علم ، وحكمة ، وإرادة ، وقدير، لأنه مبني على ما جبل عليه هذا الكائن البشري العملاق من استعداد ، وأهلية ، كفاءة ومتلازم مع ما فطر عليه على البذل ، والجهد ، والعطاء ، ومتتفق مع مالديه من رغبة في التعلم ، والتطور والنفاذ ، ومنسجم مع ماله من استطاعة على الحركة والإطلاق ، والفعل .

### **مهام هذه الوظيفة**

إذا أردنا أن نحدد إطار هذه الوظيفة تحديدا ، يمكننا من التعرف على مضامينها الحاجية والتحسينية ، نرى من المناسب أن نقسمها تقسيما منهجيا إلى مهمتين متلازمتين :

#### **1 - المهمة التربوية :**

من الواضح : أ من مستلزمات (الأمانة) أو (الخلاقة) أو (التكليف) القيام بال مهمة الإيمانية . قال تعالى :

# " وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون " (1) .

# " الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا" (2) .

(1) النزيات : 56.

(2) الملك : 2.

لقد قررت الآية الأولى : أن الله ما خلق الخلق إلا ليوحدوه في الألهية ويخصوه بالعبادة وإن لا يشركوا غيره من مخلوقاته مهما سما جنسه ، وعلا شأنه ، وعظم أمره .

وصرحت الثانية بأنه موضوع العبادة عمل ، ويفهم من أسلوب تعبيرها : أن الفلاح في إجادة ذلك العمل ، وإتقانه وإحسانه ، وأن الفشل في فساده ، وإعوجاجه ، وابتعاده عن تحقيق ما فيه خير للإنسان ، فرداً كان ، أو جماعة .

وقد قال ابن عاشور معلقاً على الآية الأولى : (الذاريات: 56) : " فلا جرم أن الله أراد من الشرائع كمال الإنسان ، وضبط نظامه الاجتماعي في مختلف عصوره ، تلك حكمة إنشائه ، فاستتبع قوله : " ليعبدوه " أنه ما خلقهم إلا ليتنظم أمرهم بوقوفهم عند حدود التكاليف التشريعية من الأوامر ، والنواهي ، فعبادة الإنسان ربه ، لاتخرج عن كونها محققة للمقصد من خلقه وعلة لحصوله عادة " (1) .

ومن هنا يظهر : أن العبادة لم تجعل إلا لتحقيق الغاية من الخلق ، وما الغاية من الخلق إلا قيام الإنسان بوظيفته التي هي : تعمير الأرض بما انطوى عليه الكون من مدخلات ظاهرة ، وباطنة ، ولما كانت هذه الوظيفة في حاجة أكيدة إلى إعداد نفسي واجتماعي ، كانت العبادة ضرورية باعتبارها قادرة على حماية الإنسان من التردí في الفساد الذي كثيرة ما يحول النعم والخيرات إلى عوامل دمار ، وهلاك .

---

(1) ابن عاشور : التحرير والتنوير : 27 - 27 .

## 2 - المهمة التعميرية :

ولما كانت العبادة ذات الهدف التربوي لا تتحقق إلا بالقيام بما يجسمها من أعمال ، كانت حياة الإنسان موضوعاً جوهرياً ، وليس عرضياً ، ولا هامشياً ، إذ بدون هذه الحياة لا يتم اعتقاد ولا يحصل تعبد ولا تظهر للتربية فعالية .

ولما كانت حياة الإنسان حسب نظرة ابن خلدون مركبة على صورة ، لا يصح بقاؤها إلا بالغذاء ، ولما كانت قدرة الواحدة عاجزة عن توفير هذا القوت الذي هدي الإنسان إلى التماسة بفطنته ، كان لابد من اجتماع القدر (1) ، وكان لابد من الدخول أو الانضمام ، أو الإنgravat في الحياة الإجتماعية .

ومن هنا ، كان من الطبيعي : أ. يعتبر التكليف القرآني كل ما يدع من لوازم الإجتماع وأساسياته من مهام الإنسان الضرورية ، فالالتزام ، والانضباط والإنتظام ، والأخلاق ، والعمل ، والكد ، والإنتاج ، والإستثمار ، وحسن التوظيف ... وكل ما يتحقق به العمران والتعمير ، مهمة مقصودة أصلية وليس تبعاً .

وعلى هذا الإعتبار ، نرى القرآن قد حرص على بيان : أن للإنسان مهمة اجتماعية ، حضارية ولم تخل أية واحدة من الإشارة إلى هذه الغاية تصريحاً ، أو تلميحاً ، فقد جاء على لسان صالح عليه السلام ، قوله تعالى :

---

(1) انظر ابن خلدون : المقدمة .

" هو أنشاكم من الأرض ، واستعمراكم فيها " (1) .  
 ومعنى : أستعمراكم : أنه أقدركم على عمارتها ، وأعدكم لاستثمار ما فيها ، وهياكم للإستفادة بما عليها ، وفيها ، وحولها من منافع ، وخيرات ، قال ابن عاشور والإستعمار : الأعمار ، أي جعلكم عامرينها .. ومعنى الإعمار : أنهم جعلوا الأرض عاصمة ، بالبناء ، والغرس ، والزراعة (2) .  
 وهكذا كانت المهمة الحضارية داخلة دخولاً أساسياً في أعمال الإنسان ، وهي موضوع التكليف وغايته لا محالة .

3 - العلاقة بين المهمة التعبدية والمهمة التعميرية .  
 إن السؤال الذي يفرض نفسه مالعلاقة بين المهمة التعبدية والمهمة الحضارية ؟  
 أو بعبارة أخرى : لما الحرص على ربط المهمة التعميرية بالمهمة التعبدية ؟

إذا عدنا إلى الجملة القرآنية نلاحظ : أنها احتلت موقعها بين قوله : " ياقوم : اعبدوا الله ما لكم من إله غيره ، وقوله فاستغفروه ثم توبوا إليه "

وقد علق ابن عاشور على هذا التوسط بقوله : " في موضوع التعليل للأمر بعبادة الله ونفي الهيبة غيره ، ثم قال : " ومن تفنن الأسلوب إن جعلت هذه النعم لأمرهم بعبادلة الله وحده بطريقة جملة التعليل ، وجعلت علة أيضاً للامر بالإستغفار ،

(1) هود : 61 .

(2) ابن عاشور : التحرير والتنوير : 108/12 .

والنوبة بطريقة التفريع " (1) ومعنى هذا أن إنشاء الناس من الأرض ، وتعلق حياتهم بها ، وتمكينهم فيها ، وجعلها مصدر أقواتهم ، ومنبع منافعهم ، وميدان تسابقهم ، ومواطن أعمارهم وإبداعهم ، سبب كاف يدعو إلى شكر الله ، وعبادته ، والتقرب إليه بالإستغفار ، والنوبة .

ويملئ هذا إلى : أن العلاقة بين مهمة التعبد ، ومهمة القيام بالعمل التعمري علاقة جد وطيدة ، وقوية ، وتتضح هذه العلاقة ، وتتأكد بالنظر فيما يلي :

- وقال موسى " إن تكفروا أنتم ومن في الأرض جميعا ، فإن الله لغني حميد " (2) .

- " يأيها الناس أنتم القراء إلى الله ، والله هو الغني الحميد " (3)

- " ومن يبخل ، فإما يبخل عن نفسه ، والله الغني وأنتم القراء " (4) .

إن هذه الآيات تقرر بوضوح : أن الله لا يتضرر إطلاقا بما يعرض للأنسان من كفر وجحود ، وانحراف ، وعصيان ، وتردد ، كما أنه لا ينفع أصلا بما يعبر عنه من اعتراف ، وطاعة وبما يظهره من عمل ، والتزام .

وبالجملة بين ما تقرره هذه الآيات ، وما تقرره آية "

(1) نفس المراجع : 107 - 12/108 .

(2) إبراهيم : 11

(3) فاطر : 15 .

(4) محمد : 38 .

الذريات: 56 " من إن الله لم يخلق الخلق إلا ليعبدوه ، يوحده ، وما كان قد أشار إليه ابن عاشور بصددها من أن العبادة ، لا تخرج عن كونها محققة للمقصد (1) نتبين : أن هذه العبارة التي من أجلها خلق الإنسان ، وسخر الكون لما كانت نتائجها التربوية والعملية التي من أجلها خلق الإنسان وسخر الكون ، لما كانت نتائجها التربوية والعلمية والسلوكية ، لاتنتفع بها الذات العملية لا من قريب ، ولا من بعيد بموجب الغني المطلق ، علم باللزوم أنها ما فرضاً إلا لفائدة الإنسان ، ولأجل تحقيق منه النفسي ، واستقراره الاجتماعي ، ولأجل توظيف مكاسبه الحضاري بمقتضى احتياجاته الثابت بالمشاهدة والواقع .

ونتبين من ذلك : أن الإنسان بدون العبادة ، وبدون ما تدعوه إليه من توجيهات تربوية ، وترشيدية ، لا يمكن أن يكون حياته جدوى ، ولا لأعماله الحضارية فعالية ، لأن الحياة بدونها كثراً ما تنقلب إلى عبث ، وانحلال ، وفوضى ، وأن المردود الحضاري بدونها كثيراً ما يتحول من كونه عامل إسعاد ، واستقرار ، وإحياء ، إلى كونه عامل إشقاء ، واضطراب وإماتة .

ومن هذا المنطلق ، يمكن القول : بأن التقسيم بين المهمتين : المهمة التعبدية والمهمة التعميرية تقسيم اعتباري ، لإرتباط كل واحد منها بالأخرى ارتباطاً موضوعياً وغائرياً ، بحيث يتتسنى للماطل فيهما أن يلاحظ أن ( الأولى ) إنما وجدت لتتضمن وقوع الثانية ، وترشد مسيرتها حتى يكون دورها فعالاً ،

---

(1) انظر : تحويل : (11).

وإيجاباً ، وإن ( الثاني ) إنما جعلت لتعبر عن حكمة الأولى وتمثل إرادتها ، وتجسم مصاديقها .

#### 4 - هدف العباد مدنى :

معلوم : أن العبادة في نظر القرآن تعتمد على عقيدة : " أن إله إلا الله " وإذا تأملنا في هذا المبدأ ، نلاحظ أنه يحدث في الكائن الإنساني الذي اتخذه منهجاً بقينياً شخصية متميزة ذات كيان مستقل ، حيث منفرد ، يرفض الطمس ، ويأبى الذوبان ، ويود التلاؤم ، ويرغب التأقلم ، ويحب الإنسجام ، ويسعى إلى الاتلاف ، ويعيل إلى التوافق مع من يحيط به من أفراد (البيئة) ، أو ( المجتمع ) ، أو ( الأمة ) ، التي فطر على لا يعيش إلا داخل حدودها ، وإلا ينشط إلا في خضم ما يعتمل فيها من ظواهر ، إيجابية كانت أو سلبية ، وإلا يكون لوجوده فعالية إلا في كنف ما ينشأ فيها من عوارض متلازمة تارة ، ومتنافة أخرى ، وفيما يحدث لها من نمو ، وصعود ، أو هبوط وذبول .

وإذا تبعنا محتوى العيدة القرآنية بتدبر ، وهدوء ونظرية نافذة نتبين : أن ما فيها من تكاليف إيمانية ، وما تلزم به من ممارسة شعائر تعبدية ، وما تدعوه إليه من توجهات سلوكية وتعاليم أخلاقية ، ووصايا تنظيمية ، وضوابط تعاملية إنما تهدف أساساً إلى تحقيق الحياة الكريمة للفرد ذكراً كان أو أنثى ، عربياً كان أو أجنبياً ، مسلماً كان أو غير مسلم ، داخل كيانه الذاتي ، ووسط هيكله الاجتماعي .

إن ما في القرآن من اعتبار أساسي للأخرة ، وما في الآخرة

من حساب وما ينشأ عن الحساب من جزاء إنما هو لتوفير الضمانات الكافية ل تكون الحياة ذات هدف ، وذات فعالية ، وذات قيم حضارية ، وذات معانٍ فنية وأبعاد جمالية .

إن العبادة في نظر القرآن ليست عقيدة قلبية فحسب ، بل هي عقيدة حية ناشئة عن اكتناع ويقين ، وسلوك عملي يقتضي ، فهي إيمان بأن لا إله إلا الله ، وما يتربّ عليها لزومياً من تحرر من ضبابيات الأسطورة ، ومن تخلص من وهميات الخرافة ، ومن إنبعاق من جبريات الألف والعادة ، إذ أنها بحكم كونها تقتضي : أن لا إذعان ، ولا تدلل ، ولا خضوع ، ولا استسلام ولا عبودية إلا لله مالك الملك ، فإنها تحدث الإعتزاز وتولد الإنطلاق وتصنع التحدى والمواجهة ، والإقدام بشبات ، وتواضع ، وهي غير غرور ولا مرح ولا تكبر .

أولاً : هي الصلاة ، ودعا ، وذكر وصوم وحج وما تلزم به تلك الشعائر من تهذيب النفس وتربيتها وتزكيتها وتدريبها على فعل الخير واجتناب الشر وما تتطلبها من تقوى حيئماً وجد الإنسان وإصلاح السيئة بالحسنة ومخالفة الناس بخلق حسن .

ثانياً : هي أمر بالمعروف ونهي عن المنكر متأتٍ من معرفة دقique راسخة من مقاصد الدين الكلية والجزئية ، وصادر عن علم واع يسّن الله في الإجتماع والاقتصاد والسياسة ، وال الحرب والسلم والكون عموماً .

ويتطلب هذا انتهاج طريقة تعتمد اللين وتنتوخى الحكمة والقول بالتي هي أحسن وتنبذ الفضاضة والغلظة والجفاف ، وتتجنب الإنفعال والغضب والتهريج وتحسن البيان وتحدق

الحوار وتعطي لكل مفهوم مقامه اللائق به ، وتعرف متى تقدم هذا ، ومتى تؤخر ذاك ، وتؤخر ذاك ، تتقن ما يصلح لهذا ، وما يصلح لذلك .

ثالثا : هي مساواة ، وحرية ، وعدالة ، وتشاور ، واعطاء ، لكل إنسان حقه الطبيعي والكسيبي ، وتنافس في الخبرات ، وتسابق في الصالحات وتعاون ، وتضامن في السراء ، والضراء ، وإبعاد عن التنازع ، والتباغض ، وامتناع عن بخس الناس أشياءهم ، ونبذ للسب ، والشتم ، والقذف ، والرمي بما ليس في الناس ، وحب ، وتوادد ، وتعاطف ، وتراحم ، وتعاون وحماية لأغراض الناس ، وصيانة لأموالهم ، وأنفسهم وسمعتهم .

رابعا : هي عمل بناء ، وسعى متواصل لإصلاح الحال ، وإنماء ، هادف ، وتنمية شاملة ، واستصلاح دقيق ، وتطوير عن دراسة ، وتحطيم وعزم على الخروج من الفقر ، والجهل ، والخلف بما في الإمكان ، وتقدم ثابت رصين نحو الأفضل بما في الإستطاعة ، ورغبة ملحقة في إعادة الإعتبار إلى الأمة بإصرار ، وصبر ، ومصايرة ، وإذا كانت العبادة على النمو الذي قدمنا ، فهي ليس ضد الحضارة ، بل هي الحضارة نفسها ، باعتبارها العامل الداعي إلى ترشيدها ، وتوظيفها التوظيف الذي يعمل على ترقية الناس فكريًا ، ومنهجيا ، ومعيشيا ، وتنظيميا .

### **المهمة التعبدية ضرورة وجودية**

كما قد تساءلنا : لما لم يقتصر وظيفة الإنسان على المهمة

العمرانية ؟ إن حصر مهمة الإنساني في "العمارة" وحدها منطق قاصر لأنه لم يكن متأتياً عن دراسة تحليلية شاملة ، ودقيقة للوجود الإنساني ، إذ من السهل أن يقال : إن الإلهية، ومتعلقاتها الضرورية قد ابتدعها الإنسان بسبب ظروف طبيعية غير ملائمة ، ويفعل عوامل اجتماعية جائرة .

إن منطقاً كهذا ، وإن بدا لنفسه : أنه انقد البشرية من الهاوية المظلمة التي تردد فيها وإن خيل لذاته : أنه حرر العقل الإنساني من عبودية الأسطورة ، وأعتقده من المنهج سلطاته ، وأوقعه في جبريات أشد قسراً ، وأقوى قهراً من التي تاه فيها قروننا طويلاً . الميتافيزيقي ، فإنه واهم ، لأنه بهذا الإنخلاع غير المسؤول قد قيده ، وكبله ، وحد من إن الواقع التاريخي باعتباره حقلًا تجريبياً ، قد أثبت أن خصيّات الوعي الإنساني يتمثل في نزع "العقل" إلى التصور الشامل ، وإنجازه تلقائياً إلى التجريد المطلق ، إذ أنه - وإن لاحظ الواقع المرئي ، وتتبع مكوناته ، وعاين عناصر تركيباته ، وأهدى إلى خواصه ، وأدرك ما يوجد بين الموجودات الظاهرة والخفية من علاقات جدلية ومن ترابطات موضوعية ، تبدو فيما بينهما من تناقض ، وتفارق لا تتفاوت درجته حسبما بينهما من تقارب أو تباعد جنساً وفصيلة ، ووظيفة - فإن لم يقف عند ذلك الحد ، بل رأيناه ترضية لطموحه اللامحدود يطرح الإفتراض وراء الإفتراض ، ويلقي النّظرة تلو النّظره ويدقق ، ويعقب ، ويستنبط ، ويستنتج ، ويؤلف ، وينطلق من مشاهدة الجزئي إلى إدراك الكلي ، ويتجه من معرفة ما تحت العدسات

المكبرة إلى ما يحوي الكون من آفاق ، ويتجول من جس ما يسمعه المخبر التجربى إلى محاولة فهم ، وضبط ما لا يسعه ، ويتخذ من المعلوم مسارات إلى تصور المجهول ، وينتقل من الوجود الحاضر وما عليه من تناسق ، وانتظام ، وإبداع إلى إثبات الوجود الفاعل ، والتدليل على وحدانية العلة الأولى ، وقدرتها البالغة على والإيجاد والإعدام " يا أيها الناس إن كنتم في ريب من البعث ، فإنما خلقناكم من تراب ، ثم من نطفة ، ثم من علقة ، ثم من مضفة ، مخلقة ، وغير مخلقة لبني لكم ، ونقر في الأرحام ما نشاء إلى أجل مسمى ، ثم نخرجكم طفلاً ثم لتبلغوا أشدكم ، ومنكم من يتوفى ومنكم من يرد إلى أرذل العمر لكيلاً يعلم من بعد علم شيئاً " (١) .

هذا نموذج من النماذج التي عرضها القرآن ، وبالنظر فيه ، نلاحظ : أن القرآن دعا العقل البشري إلى توجيه عدساته الصقلية نحو ما يحوي المخبر الأكبر من مظاهر حسية واتخاذها منطلقات إلى إدراك بعض الموجودات الغائبة .

إن العقل البشري الباحث الطموح ، إذا تأمل في خلق الإنسان من " النطفة " التي كانت قد تكونت بفعل الأغذية التي سبق أن تكونت بفعل نباتات كانت هي بدورها قد نشأت بتمازج بين التراب والماء ، ثم تتحول هذه " النطفة " إلى " علقة " ثم من " العلقة " إلى " المضفة " ثم من المضفة إلى هيكل مكسو لحما ، ثم الانتقال ما بعد " الأرحام " من طفل غض إلى

بلغ الأشد ، ثم الموت أو التحول إلى أرذل العمر ، وما يعقبه من موت محقق ، ليدرك يقينيا أن الذي قدر على إنشاء تلك ، قادر على إدجاع الروح من جديد إلى "العظام النخرة" لأن هذا الرجع هو بالنسبة لفاهيمنا أبسط وأيسر من باب أولى .

وما حوى المخبر الأكبر من موجودات جديرة بالنظر ، وحقيقة بأن تكون من الحوافز لإدراك ما في الغيب من حياة بعد الموت دون الوصول إلى معرفة كيفيتها ، وحقيقة كنهها .

"وترى الأرض هامدة ، فإذا أنزلنا عليها الماء، أهتزت ، وربت ، وأنبتت من كل زوج بهيج ذلك بأن الله هو الحق ، وأنه يحي الموتى ، وأنه على كل شيء قادر ، وأن الساعة آتية لارب فيها ، وأن الله يبعث من في القبور" (1) .

إن القرآن أحالنا على الأرض باعتبارها أقرب الموجودات إلينا ، وإذا دنق العقل الإنساني البحوث النظر فيها ، وفيما يطأ عليها من تغيرات واضحة ، فهي تنتقل من حالة تكون فيها قاحلة ، جرداً وشاحبة حزينة "ميتة" إلى أخرى تكون فيها بهيج ، مكسورة أعشاباً خضراء ، مزادنة بأزهار ، أختلفت ألوانها ، وتتنوعت روائحها ، فرحة ، راقصة بنباتاتها المنعشة ، طروبة بشارها النافعة ، قلنا : إذا دنق النظر في التحول من الموت المحزن إلى الحياة المنعشة أستطيع أن يدرك : أن الأحياء من جديد بعد القبور أمر معقول وهو واقع لا محالة . إن العقل البحوث الذي حرص القرآن على تكوينه ،

وتوجيهه، وتربيته عند الناس بالنظر في الأنفس ، وفي الأفاق ، وفي التاريخ وإن كان لا ينكر أن عقيدة الإنسان الإيمانية ، قد تأشبت عبر عصورها المتعاقبة الطويلة بالأساطير إلى حد بعيد ، كما أنه لا ينكر بعض المناهج اللاهوتية كانت قد ساهمت مساهمة فعالة في تعطيل المدارك ، وتحجيم الحركة الإنسانية ، فإنه بحكم إلتزامه بالموضوعية يعلم جيدا :

- أنه لا يلزم من انحراف الشيء عدم وجود الشيء ، لأن الشيء ماديا ، كان أو معنويا لا يمكن أن يتسرّب وجوده إلى أذهاننا من فراغ .

- وأنه لا يلزم من فساد الطعام ، أو سخفه فساد المعدة على حد تعبير العقاد ، وقد أثبت البحث الموضوعي الجاد من خلال دراسته لتاريخ الحياة الإنسانية الفردية والاجتماعية .

إن الإنسان : " ذو نطق " وأنه ذو أسطورة " وأنه ذو خيال ، وأنه ذو تطور وأنه ذو حركة تاريخية بطريقنا حينا وسرعا حينا ، وإلى الإمام مرة وإلى الوراء مرة وأنه ذو تراث ثقافي واجتماعي متنوع الموضوعات ، وممتعدد الأغراض ، ومتباين الإشارات والإيحاءات وأنه فوق ذلك كله ذو عقيدة أو ذو دين " وأن الدين بقطع النظر عن سلامته ، أو انحرافه هو الطابع العام الذي وضع بصماته على كافة الأنشطة الإنسانية قديما وحديثا .

ثم أن " العقل الإنساني البحث " لا يرضى أن يحكم على أن كل المناهج الدينية قد عاقب الحركة الإنسانية عن التقدم اعتباطا عن غير دراية ، وتخليل لأن ذلك ، لا يتلاءم والموضوعية ، ولا ينسجم ، والأمانة العلمية ، فالحركة

الحمدية كانت وفق منهج ديني ولكنها كانت تغييراً عقائدياً ، وحدثا فكرياً ، وثورة إجتماعية شاملة ، وهي كما قال توماس كارليل : " وخرجت رعاه الأمس تقتحم الأرض شرقاً ، وغرباً ، وتفتح باسم الدين الجديد ، وفي خلال القرن الواحد من الزمن أنها المعجزة لولا أنها حقيقة تاريخية لقلت : أنها خرافه أو خيال لقد كانت صيحة محمد أشبه ما تكون بشرارة ملتهبة ، وقعت لا على كثبان كسلولة من رمال الصحراء ، ولكن على جبال من البارود ، تفجرت مرة واحدة ، فعم نورها من هضاب الهند إلى سهول الأنجلس " (1) .

ثم إن " العقل البحوث " في نظر القرآن يعترف بالمادة كواقع موضوعي ، ولكنه في نفس الوقت ينفي إلى ما وراءها نفاذًا ، لا يخرج الإنسان من واقعه على الأرض مادام فيه أولاً ، ولا يفقده إنسانيته ، ولا يضطره إلى التنكر لمقتضيات وجوده المادي والنفسي والإجتماعي ثانياً ، ولا يدفعه إلى الكفر أو إلى ما يؤدي به إلى ( تروحن ) غير مقدور ، ولا يلقي به في ( ترهين ) مبتدع غير ميسور ثالثاً ، ولا يقذف به في مواجه ، وشطحات تغيب عن الحضور وتذيب الناسوت في لاهوت غير مفهوم .

إن هذا " العقل الإنساني البحوث " بحكم رسوخه في المعرفة الواقعية الوعائية البعيدة عن الغفلة والنسopian ، والإهمال لواقع الإنسان بتبيين بصورة يقينية أن النظام البديع الذي عليه الكون ، وأن هذه النواميس التي لا تتخلّف ، لا يمكن بحال أن

---

(1) منبر الإسلام : ع : 2 س : 25 فبراير 1977 : 130 .

تكون حادثة عن صدفة ، لأنه يعرف الصدفة ، لأنه يعرف أن الصدفة بمقتضى بعدها عن القصدية تخطب خبط عشواء ، ولا يمكن أن يصدر عنها نظام متناسق لا يختلف .

ولا يمكن أن تكون ناتجة عن المادة ذاتها ، لأن يعلم : أن المادة بفقدانها الروح الإرادية عاجزة عن تنظيم نفسها ، ولا يمكن أن يكون الإنسان إليها بهذا العالم على الرغم من كونه أقدر المخلوقات ، لأنه أدرك تمام الإدراك أنه ضعيف بحكم أنه يولد ، وينمو ، ويرد إلى أرذل العمر ويموت وفق البيان الواقعي الحكيم : " الله الذي خلقكم من ضعيف ، ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفاً وشبيه " (1) .

ومن مؤثرات ضعف الإنسان الذي ضعن العجائب بقدراته العقلية وبماهرة يده " الصناع " أنه يفرح ، ويغتر ، ويطغى لمكاسب ينالها ، ولا مميزات يتحققها ، ولسلطنة يبلغها ، ويتأمل ويتحسر ، ويبأس ، بأبسط شيء بفقده ، ولأهون بلاء يمسه مصداقاً للوصف الواقعي الصادق : " ولئن أذقنا الإنسان منا رحمة ، ثم نزعنها منه ، إنه ليزوس كفور ، ولئن أذقناه نعاء بعد ضراء مسته ليقولن : ذهب السيناث عنى ، إنه لفرح فخور " (2) .

إن العقل الإنساني البحوث بحكم كونه يتميز بكل ذلك ، وبحكم كونه يحسن وضع الشيء في الموضع اللائق به ، وبحكم

(1) الروم : 54.

(2) هود : 9 : 10.

عدم اعترافه بالآلهة التي تسعى بين الناس ، وانطلاقاً كما بینا سابقاً من أن الله ما خلق الكون عبشاً ، أو تلميحة ، أو لعباً ، وأنه خلق الإنسان ، ففضاهه عما سواه من المخلوقات بما حباء به من قوة إدراكية ، وبما أودع فيه من قدرة على اكتساب المعرف ، وتحصيل العلوم يرى من الضروري أن يلتزم بما يظهر إعترافه بالحق المبين ، وأن يعمل بما يثبت أهليته للخلافة أو الأمانة وما تتطلب هذه من مظاهر الطاعة حتى يكون في مستوى التفضيل ، وفي مستوى حسن التصرف ، وحتى يكون على كفاءة باللغة في إدارة شؤون الأرض ، وشئون الاجتماع ، وشؤون ما ينشأ عن أعماله الفكرية ، وتحركاته العملية من حضارة ، وعمران ، ومدن .

وهكذا يتبيّن لنا : أن وجود التكاليف التعبدية ضرورة وجودية ، وهي القادرة وحدها على جعل العمل الإنساني مشمراً ، وعلى توجيه طموحاته نحو اكتساب الخيرات ، وجلبصالحات ، وقد عبر عن هذه العلاقة المنطقية الافتغاني : فقال " ويدون هذين الاعتقادين يقصد بأن العلم صانعاً ، وأنه قدر للخير والشر جزاء ، لا تقرر هيئة لل المجتمع الإنساني ، ولا تلبس المدنية سرفال الحياة ، ولا يستقيم نظام المعاملات ، ولا تصفو صلاة البشر من شائبات الغل ، وكدرات الفش" (1)

**المهمة الحضارية مرتبطة بأسباب موضوعية**  
لم يكتف القرآن ببيان : أن المهمة العمرانية مرتبطة بالمهمة

(1) منبر الإسلام : عدد 2 سنة 35 ص 185 .

التعبدية من حيث أن الثانية لحماية الأولى من حيث التوجيه بل بين : أن لله سنتا ثابتة في الاجتماع الانساني لا بد من احترامها ، والعمل بمقتضاه .

ان التفسير القرآني للتاريخ الذي يستمد من عرض القرآن لحوادث الماضي ، وما تعرضت له الامم من قوة ونفو ، وضعف وانهيار " يعلق المسؤولية الكاملة في صياغة الحدث التاريخي، وصناعة الواقع الحضاري على الانسان الفرد أو الجماعة" (1). طبق مضمون الآية القائلة : « وكل انسان أزمنه طائره في عنقه } (2) .

وما يؤيد هذا التفسير ما لاحظه : مالك بن نبي من قصور وعدم إطلاقية في الجدلية التاريخية الهيكلية " ونظرية " التحدى والاستجابة " لارنولد تويني لعدم انطباقها على التحول الحضاري العملاق الذي نشأ في الجزيرة ، والواقع أن الحركة الاسلامية ما كانت لتفرض نفسها على الوجود ، وما كانت لتهيمن على ما وجد من حضارات عريقة أندماك إلا بموجب التحدى الذي أحده " اليمان " والذي أيقن أصحابه بمقتضى ما نالوا من اعداد قرآن يرى : " أن لا تنشأ المسببات الا بأسبابها الموضوعية تبعاً للمقوله الشهيرة القائلة : (أن السماء لا ت قطر ذهبا ولا فضة ) .

وقد عملت مدرسة : " عبده " على الاهتمام بهذه القضية

(1) عماد الدين خليل : التفسير الإسلامي للتاريخ : 188 .

(2) الإسراء : 13 .

وركزت على بيانها وايضاحها لقد جاء تفسير المنار في المسألة: "الحادية عشرة" ما نصه : "ما ثبت بالقرآن و الوجدان من كون الانسان ذا قدرة وإرادة و اختيار في أفعاله من الإيمان وكفر و خير و شر و صلاح و فساد وكل ما ذكر سننه في جزاء الناس على أعمالهم ... فهو مبني على هذه السنة (١) وفي نفس المسار ، نرى ابن باديس يعيّب على النفوس المريضة ، والهمم الهاشطة التي تعلل فشلها ، وإخفاقها في مواجهة متطلبات الحياة ، والتصدي بالسعى للمجاهد المشر ، والكسب المستمر بأنه قضاء وقدر ، فقد قال أثناء تفسيره الآية : الاسراء: 18 من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن يريد وبعد ذكره لنظائرها : ( هود ١٥ ) و ( الشورى ٢٠ ) قد أفادت هذه الآية كلها : أن الأسباب الكونية التي وضعها الله تعالى في هذه الحياة وسائل لسببياتها موصلة بإذن الله من تمسك بها إلى ما جعلت وسيلة إليه بمقتضى أمر الله وتقديره ، وسننه في نظام هذه الحياة والكون ، ولو كان ذلك المتمسك بها لا يؤمن بالله ، ولا باليوم الآخر ولا يصدق المرسلين ومن مقتضى هذا : أن من أهمل تلك الأسباب الكونية التقديرية الإلهية ، ولم يأخذ بها لم ينزل مسببياتها ولو كان من المؤمنين وهذا معلوم ومشاهد من تاريخ البشر في ماضيهم وحاضرهم ، نعم لا يضيع على المؤمن أجر إيمانه ولكن جزاء عليه في غير هذه الدار كما أن الآخر لم يضع عليه أخذه بالأسباب ، فنال

---

(١) محمد رشيد رضا : تفسير المنار : 10/138 .

جزاءه في دار الأسباب وليس له في الآخرة إلا النار " (1) . وقد أكد هذا المعنى عند تفسيره لآية : (الاسراء 20) وهي قوله تعالى : « كلامند هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك وما كان عطا ربك محظورا » .

فقال : " وقد أفادت الآية : ان أسباب الحياة وال عمران بسبب بلغ باذن الله إلى مسببه سواء أكان برا أو فاجرا ، مؤمنا أو كافرا وهذا الذي أفادته الآية الكريمة مشاهد في تاريخ المسلمين قد يعا وحديثا فقد تقدموا حتى سادوا العالم ، ورفعوا علم المدينة الحقة بالعلوم والصناعات لما أخذوا بأسبابها كما يأمرهم دينهم وقد تأخروا حتى كادوا يكونون دون الأمم كلها بإهمال تلك الأسباب ، فخسروا دنياهم وخالفوا مرضاة ربهم وعوقبوا بما هم عليه اليوم من الذل والانحطاط ولن يعود إليهم ما كان لهم إلا إذا عادوا إلى امثال أمر ربهم في الأخذ بتلك الأسباب" (2)

ثم ان من المبادئ الاجتماعية التي تستفاد من حديث القرآن عن القرون الأولى : أن هلاك الأمم لا يحدث إلا بأسباب موضوعية ، وقد جاءت الاشارة الصريحة إلى هذا في قوله تعالى : « وما كان ربكم ليهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون» (3) .

(1) ابن باديس : مجالس التذكير : 82.

(2) ابن باديس : مجالس التذكير : 90.

(3) هود : 117.

إن ظاهر النظم يفيد : أنه ليس من سنة الله في الاجتماع البشري أن تهلك الأمة من غير أسباب معقولة ، ومعنى ذلك لو عملت كل أمة بكل ما في الاستطاعة على أن تحافظ على وجودها وعلى توجيهه مردودوها الحضاري بما يعود عليها بالخير والنفع وسعت جاهدة إلى أن تتخلص مما قد ينشأ فيها من مظاهر التحلل والانحلال وما كان لها أن تتعرض للهلاك أو لما شابهه كفقدان اعتبارها بين الأمم .

ومعنى هذا أن القرآن قد أوكل مسؤولية المحافظة على البقاء إلى الأمة وما بداخلها من أفراد رجالاً ونساء ، وقد علق محمد رشيد رضا على الآية بقوله : " وما كان من شأن ربك وستنه في الاجتماع البشري أن يهلك الأمة بظلم منه لها في حال أهلها مصلحين في الأرض ، مجتنبين لفساد ، والظلم وأنا أهلكم وبهلكم بظلمهم وإفسادهم " (1) .

وقد ذكر في الآية وجهاً آخر : وهو أنه ليس من سنته أن يهلك القرى بظلم يقع فيها مع تفسير الظلم بالشرك ، واهلها مصلحون في أعمالهم الاجتماعية والعمانية . وأحكامهم المدنية ، فلا يبخسون الحقوق كقوم شعيب ولا يرتكبون الفواحش ، ويقطعون السبيل ، ويأتون في ناديهن المنكر ك القوم لوط ، ولا يبطشون بالناس بطش الجبارين كقوم لوط ولا يبطشون بالناس بطش الجبارين ك القوم هود ، ولا يذلون لتكبر جبار ك القوم فرعون ، بل لابد أن يضموا إلى ظلم الشرك ظلم

---

(1) محمد رشيد رضا : تفسير المنار : 192/11 .

الفساد والإفساد في العلاقات ، والمعاملات ، والأحكام و وهذا هو الظلم المدمر للإجتماع ، ومن هنا قيل : " إن الأمم تبقى مع الكفر ولا تبقى مع الظلم والجور " (1) .  
ومن ذلك نستخلص :

أن المكاسب الحضارية مرتبطة بأسباب موضوعية ، عادلة ، ولا علاقة لها أبداً بمسألة إيمان ، والكفر لأن من سن الله في هذا الوجود : أن محتويات الكون : لا تنفتح خزائن خيراتها الحضارية بقراءة عزائم ، ولا بفعل الكلمة السحرية : ( افتح ياسسم ) ، وإنما لا تعطي ثمارها إلا للأمم التي توجهت بكل استطاعتها للواقع والتي خططت بعزم لتكون قوية ، مهابة باتباعها المناهج العلمية الصحيحة ، وتطبيقاتها لقانون الأسباب والمسبيبات الذي لا يتخلل .

إن القوة المادية تعني البقاء ، والهيبة ، ولا اعتبار ، ولا تنزل القوة من السماء ، ولا تأتي من الفراغ ، وإنما القوة قوة العمل ، وقوة الإنتاج وقوة المال ، وقوة العلم وقوة حسن التوظيف وحسن التوزيع ... واعطاء الفرص للجميع .

إن بلدانا ، أو أراضينا ، قد أعطت خيراتها الغزيرة لما كنا ولا زلنا نسميهن ( بالمستعمرتين ) لما اعتنوا بها ، وخدموها بجد ، وحرص ، ودرأية ، وتشجيع ، وبخلت علينا إلى الحد الذي تأزمت فيه سياستنا ، وكسد فيه اقتصادنا ، وتعقدت فيه أخلاقنا ونحن أبناءها لما لم نعطها العمل الذي تتطلب ،

---

(1) نفس المراجع: 193/11.

والحرص الذي تستحق ، والعناء التي ترحب ولم تنظر أبدا إلى أننا أبناءها الشرعيون ، وإلى أن الآخرين مفترضون . وليس غريبا أن نخطئ ، وأن نتعثر ، ولكن الغريب أن لا ننتبه ، وألا نعرف بالخطأ ، وألا نعمل بكل ما لدينا لأن نتدارك ، إن توحيد الصفو ، والإستماع لبعضنا ، والتقرير من أفكارنا ، يمكننا من النهوض متضامنين ، متعاونين لتوفير ما يحتاج إليه اجتماعنا من أمن غذائي ، وسكنى ، ووجوداني ، وأدبي ، وثقافي ، وتعاملي .

### **أساسيات المهمة الحضارية .**

من خلال ما أجملنا ما يرتبط بوظيفة الإنسان التعبدية ، واعتبارا لما أوجزنا ما يتصل بالتفسير القرآني للتاريخ من أن الإنسان هو المسؤول على صياغة الواقع التاريخية ، واعتمادا على ما علمنا من أن لله سenna اجتماعية لابد من تقديرها حق قدرها ، يمكن لنا : أن نحدد الأسس التي يقام عليها العمل الحضاري الذي ينفع الناس فيما يلي :

### **أولا : الإنسان**

بين القرآن أن الإنسان متميز بمؤهلات إدراكية ، ومتمتع بقدرات نفسية ومادية ومعنى هائلة تجعله في مستوى قيامه بالخلافة ، غير أن هذه المسؤولية الثقيلة ، لا تتحقق إلا بالعلم الراسخ ، والواجهة الصابر ، والنشاط الحثيث ، والضرب في الأرض ، والمشي في مناكبها والتجول في أرجانها ، واتبغا ما فيها من نعم ومتاع ، وخيرات ، ولا ينهض بهذا كله إلا مجتمع متancock ، متضامن ، متعاون ، يسعى أفراده ، ومؤسساته

العامة ، والخاصة إلى التحرر من لقعود مصداقا للآية الكريمة : " إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيير ما بأنفسهم " (١) .

إن الوظيفة الحضارية لا يقوم بها إلا الأمة التي يكون أفرادها رجالا ونساء على قدر كبير من الوعي ، والنضج ، والإسلام باعتباره مهمة إيمانية ، وتعبدية واجتماعية وحضارية قوة هذه الأمة يوحدها ، ولا يفرقها ، ويجمعها ولا يشتتها ، ويدفعها إلى التعاون على جلب المنافع ، ودرء المفاسد ، ويحذها على التضامن في السراء والضراء ، ويحرضها على التخلص مما ورثت من معوقات بالية نشأت في عهد الإنحطاط ، وكل هذا ليس بعزيز ، إذا وجد العزم والتوكل ، والتعلم ، ونبذ الكسل ، والخمول والتشرد .

### ثانياً : العبادة .

إن العبادة المتركزة على الهدایة القرآنية والحكمة النبوية بما فيها من عقيدة إيمانية نقية ، وأعمال تعبدية ، وشرعية قوية تحوي ضوابط مدنية ، ومبادئ أخلاقية واعتبارات تربوية بعد إلى جانب كونها طاعة وامتثالا ، زادا تربويا هائلا ، ويصنع العجائب كما صنع من قبل إذا تناوله المريض الماهر ووظيفه توظيفا حسنا بتلاوم ، ومقتضيات العصر والحداثة .

إن بهذه التربية الإسلامية المعاصرة ، تسان المكاسب الحضارية وتحفظ المتوجات العلمية ، والثقافية والإقتصادية ، والجمالية ، والعمانية عموما ، وتسخر خيراتها لإسعاد الناس

واراحتهم ، وأمنهم ، بقائهم ، قال العبادة في نظر القرآن والواقع إحياء للحياة وتربيّة لإنسانية الإنسان ، وترشيد حضارته ، ولما قدمت ، وكسبت يداه .

### ثالثاً : الوجود .

إن القرآن قد اعتبر الوجود ميداناً مسخراً لإقامة البناء الحضاري والعمرياني ، فكل ما في الأرض من محبيطات ، وبحار وأنهار وبحيرات ، ومن جبال ، وتلال ، وهضاب ، ومن سهول ، وأنجاد ، وصحراء رملية وثلجية ، وما في باطنها من مواد منجمية : معدنية وعضوية ، ومائية وما يحيى عليها من نبات ، ومواش ، وأنعام ، ووحشيات ، وما يحيط بها من طبقات جوية وما تقدّها به الكواكب السيارة من تأثير وطاقة ، فكل ذلك إمكانيات طبيعية لا تقدر قيمها ، ولا تحصى منافعها .

ولكن من سنن الله فيها : أن تهب إلا بعد جهد ، ولا تمنع إلا بعد إرادة ، وعزّم ، وصبر وإصرار .

في المعرفة ، والدراسة والتخطيط ، والتحدي الطموح تنصاع الكونيات وتصبح طانعة مطواعة ، تجود بالمنافع ، وتعطي ما عندها من أسباب القوة واليأس ، وقد ما في حوزتها من دواعي النمو ، والتقدم ، والإزدهار ، وما تملك من حواجز القادرة على أن تعيد للأمة اعتبارها وشخصيتها المتميزة بين الأمم حتى تكون كما كانت من قبل خير أمة أخرجت للناس فعلاً وواقعاً .

### رابعاً : الوقت .

إن الزمان مهم ، والإحساس به ضروري لأنه الحيز الذي

يتسفرقه ما ينشأ عن إرادة الإنسان من عمل الجوارح ، فما من فعل إلا يحتاج إلى زمن ، وما من مشروع إلا تطلب وقتا ، وما من حدث عظيم إلا استلزم مدة تناسب وعظمته ، حتى إن طول الورق بالنسبة لمن يقدرون الوقت حق قدره يعد من المؤشرات الدالة على قيمة ما ي العمل فيه ، وتقدير الوقت في موازين القرآن إنما هو خاضع لما يقع في خيشه من عظيم الأحداث ، وجلال الأعمال ، ومن هنا اعتبرت ليلة القدر ذات عظمة فوق التصور ، والإدراك لعظمة ما قدر أن يحدث فيها ، فكانت خير من ألف شهر لعظمة ما تقرر فيها من نزول القرآن ، وبذلك ، كان الإحتفاء بالقرآن أو احتفاء بما أحدثه وأحدثته مضامينه في دنيا الناس من تغييرات وإصلاحات .

وقد أقسم الله تعالى به في قوله " والعصر إن الإنسان لفي خسر " (1) على الرأي الذي يجوز أن يكون معنى العصر الزمان (2) تعضما ل شأنه وقد جاء عن ابن عباس ما يفيد بأن العصر هو الدهر ، وأن الله قد أقسم به لما في مروره من أصناف العجائب (3) ، وقد اعتبر النبي صلى الله عليه وسلم الزمن في قوله : " نعمتان مغبون فيهما كثيرا من الناس : الصحة والفراغ " (4) وقد علق ابن باديس على نعمة الفراغ

(1) العصر : 1-2.

(2) ابن عاشور : التحرير والتنوير : 3/53.

(3) أبو حيان : البحر المعيط : 8/509.

(4)

يقوله : " وعمر الإنسان أنفس كنوز يملكون ، ولحظاته محسوبة عليه وكل لحظة تمر معه بغير مفيدة ، فقد أخذ حظه منها ، وريحها ، وكل لحظة تمر فارغة فقد غبن حظه منها وخسرها<sup>(1)</sup> ، وما يدل على أن للزمن دوره الفعال على الرغم من كونه لا يتحمل مسؤولية ما يحدث فيه ، ما نلاحظه مما حدث في تاريخ " النبوة المحمدية " من اعتبار الوقت ، ومن تقدير ملته ، تبعاً لتقدير قيمة العمل الذي يقع فيه .

وإذا نظرنا إلى الهجرة من مكة إلى المدينة باعتبارها مرحلة هامة في تطور مسار الدعوة الإسلامية نلاحظ : أنها كانت تهدف إلى نصرة الدين عموماً ، وذلك بتجميع القوى الإيجابية ووضعها في " أرض قاعدية " حتى تكون في المستوى اللاتق من حيث القدرة على إستئصال ما استحكم من إنحرافات ، ومن حيث الصمود في وجه العدوان ، وتضييق الخناق على " الاستبداد " ونرى : أنها كانت تسعى في نفس الوقت إلى إقامة المجتمع الذي سيعمل على تجسيم ما يتطلبه " التغيير " من مظاهر اعتقادية ، وشعائر تعبدية وعلى ممارسة ما يتلام معها من أنماط حياته ، ونظم اجتماعية بكل حرية .

إن حدثاً كهذا يحمل ثقل تلك المسؤوليات ، لم يقع الإفصاح عن إمكانية وقوعه إلا بعد عشر سنوات ، ولكن تلك العشرة المديدة على الرغم من بطء سير العمل الذي حصل فيها ، تعد ذات إيجابية معتبرة بالنظر إلى ماتم فيها من هجر للرجز هجرا

---

(1) ابن باديس : مجالس التذكير من حديث البشير النذير : 137 .

جميلاً ، وما وقع فيها من إعداد الرجال والنساء وإعداداً مهما ، إذا تعلم المعنقون في تلك الفترة الإيمانية والعمل . وتدربوا على تحمل الأذى ، وتعودوا على معايشة الصبر في الشدائـد .

ثم إذ نظرنا إلى عملية تنفيذ ( الهجرة ) ، نتبين : أنها لم تقع إرتجالاً ، بل قد تم إنجازها على مراحل (1) حسب تخطيط محكم وكانت كل مرحلة أكثر نتائج إيجابية من التي سبقتها ، وقد استغرقت عملية التنفيذ مدة ثلاثة سنوات ثم إذا وضعنا في اعتبارنا أن أول مواجهة مادية حاسمة لم تحصل إلا بعد سنتين تقريباً أي بعد حمس عشرة سنة من عمر (النبوة) علمنا أن قرابة 70٪ من زمن النبوة قد استهلك في الإعداد الصامت والتأسيس الرصين ، والبناء المحكم البطبيئي ، والسمو التصاعدي المطرد .

ومن هنا نعلم أن العمل العظيم إنما يحتاج إلى الوقت الطويل وأن تغيير ما " بأنفس الناس " وتحرير ذهنياتهم مما استحكم من العادات وتحويلها إلى عقليات علمية فاعلة ، لاتتعامل مع أشياء الوجود إلا وفق سلطان أتهاها ، والدعوة إلى استبدال الذي هو خير بالذي هو أدنى عمل ليس بالهين ، ولا يمكن أن يتحقق بين عشية وضحاها ، بل يستلزم إتباع طرق حكيمة ، ويستوجب تدرجاً مرحلياً مدروساً ، ويطلب نفساً طويلاً .

---

(1) بيعة العقبة الأولى في السنة الحادية عشر ، بيعة العقبة الثانية في السنة الثانية عشر ، بيعة العقبة الثالثة في السنة الثالثة عشر .

لابتعريه ضيق ولا ينتابه اختناق ، ومن أخطر سلبيات أوضاعنا الراهنة : أن رؤيتنا لمستقبل أمتنا لم تتضح بعد ، وأن هدفنا العام لا زال ضبابيا على الرغم من إجادتنا للخطب البليغة الرنانة ، ونظمنا الجمل البديعة الموزونة وسبكنا للمقامات السجعية المطاطة ، ومن أفحى ما فينا سواء كنا أفرادا أو جماعات ، أو قمنا وقواعد ، أننا لا نعطي أهمية للزمن ولم يقرده حق قدره ، فكثير من الأوقات نستهلكها هدرا ، وكثير من المراحل نستعجلها ونستحث نتائجها ، فيأتي المردود حقيرا يثبت تفافتنا ، ويؤكد أننا مازلنا قبل بداية الانطلاق في الوقت الذي طلبنا ، وزمرنا ، وصفقنا ، وزغردنا إعلانا عن بلوغنا نهاية المشوار ، وافتخارا بما نلنا من فوز .

ومهما كانت الحال فالمهم أن الحضارة لا يكون أصلها ثابتًا وفرعها في السماء إلا إذا كانت حصيلة مجموعة العناصر الأساسية التالية : إنسان خبير طموح + رصيد تربوي فعال + وجود مسخر متاح + وقت معتبر محسوب .

**مدى تقدير الحضارة الغربية للأساسيات الأربع**

إذا تأملنا واقع الحضارة الإنسانية الغربية نلاحظ : أنها اعتمدت بحق على الإنسان الخبير الطموح ، والكون المسخر المتاح والזמן المعتبر المحسوب ، وقد استطاعت بذلك أن تنتج العجب العجاب الذي أثبت بصورة فعلية أن للإنسان مؤهلات فاعلة فائقة ، وأن في الوجود خيرات لا تحصى ، ونعمما لا تقدر ، وأن الإنسان خليفة في الأرض حقا وأنه سلطانها المتصرف فيها عن جدارة .

ان هذا المردود الحضاري عظيم ، ورائع ، ولا ينكر عظمته إلا من فقد أهلية التمييز ، ولا يحط من شأنه إلا من كان خلوا من ملحة التقدير ، وقد أدى عظم هذا المردود الحضاري الى الاستيلاء على كافة المناطق العربية والاسلامية . " فقد احتلها الغرب لا بفعل الجيش المسلح ، ولكن بسلاح وحيد يتمثل في معارفهم العلمية المجمدة في البلدان المولى عليها بالخطر السلكية ، والحديدية ، وغيرها مما يعسر عده (1) .

ولكن هذه الحضارة الغربية على الرغم من أنها قد ساهمت مساهمة فعالة في تحويل الإنسان ، وترقيته ، وتقدیم نفع حياته ، بإهمالها لأكثر من سبب الأساس المتمثل في التبعد الترشيدي أو الوازع الواقعي ، فقد زادت في تربية مالدي الإنسان من وحشية فقد أوجدت للحروب مسوغات ، وأحدثت للجرائم مبررات ، الأمر الذي يؤدي في كثرة الحالات إلى تدمير المكاسب الحضارية ، والقضاء على إنسانية الإنسان في حين أن الحضارة الحق لا قيمة لها إذا كانت على حساب إنسانية الإنسان .

على كل ، فإنهم وإن أهملوا جانباً مهماً أساسياً ، فقد أهملنا نحن الجوانب كلها ، فقد فقدنا الإنسان الخبير الطموح ،

(1): homa pakdaman - djamel - ed-din , dit Afgani: p 75 . les Européens viennent d'occuper de multiples territoires, non point à l'aide de l'armée, mais à l'aide d'une seule arme, leurs connaissances scientifiques, concrétisées dans les pays conquis par des lignes télégraphiques, les chemins de fer, les relations postales, etc (41) .

أو قل : لم نهين الجو الملام ليكون كما يريد ، وفقدنا الرصيد التربوي الفعال ، وأغمضنا أعيننا عن الوجود المسرح المتاح ، وأضعننا الوقت في تنسيق الكلام وتفخيمه ، وغفلنا من الفعل الفعال حتى صار حالنا هشا ، تحكمه الغوغائية والإرتجال .

ومن دلائل تخلفنا : أننا أكثر الأمم حديثا عن الأخوة ، ونحن أبعد الناس عنها واقعا ، وأكثر الأمم حديثا عن العلم ونحن أبعد الناس عن العلم الذي يفید الناس وينفعهم فقد أشار الأفغاني في معرض الحديث عن التخلف العام الذي تردی فيه المسلمين : أنهم يسهرون متربعين أمام مصباح بترولي لدراسة كذا وكذا كتاب ، ولكن لم يدر بخلدتهم أبدا ، ولو مرة واحدة : لماذا يشتغل المصباح لما يرفع عنه غطاءه وينطفئ لما يكون مفطى (1) .

وطبعا ، ليس في هذا تشاوٍ أو يأس ، بل إن التفاؤل الحق في ذكر الواقع ، والمهم أنه لا يمكن أن نخرج من سليمياتنا إلا إذا أعطينا أساسيات الحضارة حقها ، وليس ذلك بعزيز علينا إذا أوجدنا المناخ الملائم لكتفاتها وعملنا على توظيف قدراتنا التوظيف الحضاري الملائم .

(1) même source precedente:

les musulmans "veillent accroupis devant une lampe à pétrole pour étudier tel ou tel livre " mais il ne leur vient jamais à l'idée de se demander une seule fois : " pourquoi cette lampe fume - t - elle quand on lui ote son couvercle et pourquoi cesse - t - elle de fumer quand elle est couverte ?".



# تأثير الفكر التربوي الوضعي في المسلم المعاصر

الدكتور عبد الرحمن عمر الماحي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

نهاية :

بدأ الفكر التربوي الوضعي بفرض وجوده على " دار الإسلام " منذ عهد الاستعمار الأوروبي الذي كان يسيطر على مقدرات الشعوب الإسلامية ، وعندما بدأ الاستعمار ينحصر في منتصف القرن العشرين ظلت السيطرة الفكرية مستمرة في صنع المجتمع الإسلامي بصيغتها مستهدفة في ذلك تشويه العقيدة والمبادئ والقيم وطمس معالم الحضارة الإسلامية وصرف المسلمين عن اللغة العربية وعن الإعتزاز بالإسلام .

وتبدو خطورة الفكر التربوي الوضعي من زاويتين:  
**الزاوية الأولى :** وتكون في طبيعة هذا الفكر واختلافه في معظم مبادئه عن الدين ، ويستطيع الباحث أن يدرك من استعراض ما كتبه " هيجل (1) ، وشارلز دارون (2) ، وكارل

---

(1) فريدريش هيغل : (1770 - 1831 م) فيلسوف ألماني قال إن الكائن والفكر شيئاً واحداً هو " الفكرة " والفكرة تتطور على مراحل الإثبات ثم النقض ، ثم الخلاصة ، له المطلق الكبير ومبادئ فلسفة الحق .

(2) تشارلز داروين : (1809 - 1982 م ) إنجليزي صاحب نظرية التطور =

ماركس (1) ، وفرويد (2) وجوروين (3) " وغيرهم ، فقد سادت في كتابات هؤلاء وأمثالهم فلسفة خلقيّة تبريرية للتحلل من الدين والخلق ، وسيادة النفعية واللذة والعصرية والقومية والإقليمية ، حتى انعدمت في هذا الفكر الموازن المطلقة التي توجد بينبني آدم ، وأبرزت الإتجاهات التي تعبد عن طبيعة هذا الفكر هي العلمانية ... والوجودية ...

فالعلمانية هي : اعتقاد بأن الشؤون اللاهوتية والكنيسية لا ينبغي أن تدخل في الحياة المعاشرة والرفاهية الإجتماعية والتعليم وأعمال الدولة يعني عدم الارتباط والإلتزام بالتعاليم اللاهوتية والكنيسية وفصل كل ما هو ديني عن كل ما هو

= في الأجناس الحية ، قال إن ذلك نتيجة اختبار طبيعي لصالح الأجناس الأكثر أهلية للبقاء .

(1) كارل ماركس : (1817 - 1883 ) ولد في ألمانيا ، من رجال السياسة والفلسفة الإجتماعية ، حرر البيان الشيوعي سنة 1848 م ، بالتعاون مع فريديريك إنجلز : (1820 - 1895 م ) فيلسوف ألماني إشتراكي ، وأسس كارل ماركس " الدولة الأولى " له رأس المال ، وهو عرض لنظرية المادية أصبح فيما بعد دستور الماركسيّة والنظام الشيوعي .

(2) سيفنند فرويد : (1856 - 1939 م ) طبيب وفيلسوف نمساوي ، مؤسس علم التحليل النفسي ، درس أهمية الدوافع والعواطف " اللاشعورية " والعوامل الجنسية لاسيما في طور المراد .

(3) وليام جودوين : (1756 - 1836 م ) إنجليزي ، لم يتلق تعليماً جامعياً رسمياً ، وانصرف عن الدين ، واحترف الكتابة الروائية والسياسية ، يؤمن فكرة على فلسفة فرضية تغنية تنتقد أنماط الحكومات الإستبدادية ، وكان يعتقد أن كل المؤسسات الإجتماعية فاسدة مفسدة .

دنبيوي، والتحول إلى العلمانية هو التحول من سلطة الكنيسة التي كانت سائدة في أوروبا قبل عصر النهضة الصناعية إلى سلطة المجتمع أو الدولة ، والعلماني هو الإنسان الذي لا يلتزم بتعاليم الدين في سلوكه ومعاملاته الاجتماعية والسياسية والإقتصادية والثقافية وتجاربه العلمية وبرامجه السياسية والتربية (١) .

والعلمانية بفتح العين نسبة غير صحيحة إلى العالم ، وقد ينحرف بعض الناس إلى فهمها بجعلها نسبة إلى العلم ، وهو خطأ شائع ، ذلك لأن مفهوم العلمانية بنسبتها إلى العالم أي عالم الشهادة ، يعني توجيه الاهتمام إلى ما يتعلق بالحياة الدنيا واسقاط الاهتمام بالأخرة ، وبعبارة أشمل وأدق تعني العلمانية: إما مجرد إستبعاد " الدين " من توجيه شؤون الحياة كالسياسة والإقتصاد والثقافة والتربية والتعليم والأخلاق ، بأن يترك للدين دائرة الوجدان المحصور في الشعائر ، وهذا هو المفهوم السائد في الغرب والدول التي ترفع شعار الديمقراطية الرأسمالية ، وإما أنها - أي العلمانية - تعني إسقاط الدين بالكلبة واعتباره مخدراً للشعوب عن الاهتمام بحياتها التي لا حياة بعدها واعتباره " أيديولوجية " مصطنعة تنسجها الطبقة الحاكمة لصالحها الإقتصادية الخاصة ، وهذا هو المفهوم السائد

(١) الدكتور عبد الحكيم عثمان: أضواء على حاضر العالم الإسلامي، ص 77-78.

في أوروبا الشرقية والدول التي ترفع شعار الشيوعية (١) . ولما كانت العلمانية تعني " الدين " من مجال التأثير في توجيه شؤون الحياة الدنيا ، فإنها بحسب الظروف والدعوى التي نشأت في ظلها تستدعي " العلم " ليقوم بهذا الدور ، وهذا هو عذر المخطئين في الخلط بين مفهوم العلمانية ومفهوم العلم ، وفي نفس الوقت خطأ المقتذرين عن استعاد الذين باستدعاء العلم ، لأن العلم وسيلة للتنفيذ وليس مرجعاً للتوجيه ، وهو وصف خلق الله ووسيلة لعرفة الله سبحانه وتعالى .

أما الوجودية فهي الفلسفة التي تقول بأسبقية الوجود على الماهية وأن الإنسان يوجد أولاً ثم تتحدد ماهيته باختياراته وموافقه ، هي مذهب مختلف بشأنه حتى بين اتباعه .

وقيل " الوجودية " هي مدرسة فلسفية معاصرة ذات ثلاث شعب الوجودية المسيحية عند كبر كجاد ، مؤداتها أن خلق الإنسان يزول بالإيمان بالله .

الوجودية المسيحية عند مارتيان التي تقول : أن الإيمان بالله يحد من الرغبة في الوجود والخوف من العدم .

الوجود تالاً لـ الحادي (٢) عبد

(١) والدكتور يعني هاشم : حقيقة العلمانية بين الخرافنة والتخريب ، ص 7 - 8 .

(٢) الإمام : هو الكفر بالله ، والملحد : هو الذي يحكم على عبارة " الله موجود " بأنها قضية كاذبة ، والفرق بين الملعون واللامادري ، إن الملعون منكر لله قاطع في إنكاره ومت指控 لهذا الإنكار ، بينما اللامادري يعلق الحكم على وجوده =

هيدجر (1) وسارتر (2) ، التي تجعل الإنسان مطلق الحرية في الإختيار ما يترتب عليه قلقه وبأسه .

والأساس المشترك بين الشعب الثلاث هو الوجود الإنساني ، وأن الإنسان يستبدل به القلق عند مواجهة مشكلات الحياة ، وبأفعاله تتعدد ماهيته ، فإذا وجوده الفعلي سبق ماهيته .

ومن الوجود بين من يقول : أن الوجود كله عبث لا معنى له على الإطلاق ولا غاية من ورائه الحالق ولا الحالق ، ومنهم من يقول : إن الطبيعة البشرية لا معنى لها ، وكذلك لا معنى للأخلاق التي تفرضها الطبيعة ، ولا معنى للإقدار التي قدرت على الإنسان ، بمعنى أن القيم الأخلاقية غير معتبرة عندهم (3).  
**الزاوية الثانية :** ويمكن في تبني هذا الفكر للمؤسسات التعليمية والثقافية التي تبشه عن طريق مناهج العلوم النظرية ،

= أو عدمه ، فهو لا يعرف وغير وائق ، ويفضل ألا يقضي في الأمر برأي ، والملحادة يسمون أحيانا بالدهر بين ، وأحيانا بالطبيعين ، والأولون ذهبا إلى قدم الدهر واستناد الحوادث إليه ، والآخرون قالوا يقدم المادة فهي لم تزل على كميتها لا تزيد ولا تنقص ، وقد يطلق الإلحاد على إنكار وجود الله ، كما قد يطلق على إنكار صفة من صفاته ، أو ما هو معلوم من الدين بالضرورة .

(1) هيدغر : فيلسوف ألماني ، ولد سنة 1889 ، من مؤسسي الفلسفة الوجودية

(2) سارتر (جان بول سارتر) : ولد في باريس (1905 - 1980 م) فيلسوف وكاتب فرنسي ، من رواد الوجودية ، إمتاز بنزعة متشائمة ، عرض أفكاره في محاولات وقصص ومسرحيات ، منها : الكائن والعدم ، طرق الحرية ، والإيديدي القدرة ، والجدار .

(3) الدكتور عبد المنعم الحفني : الموسوعة الفلسفية ص 64 وص 525 .

والتطبيقية والقصة والمسرحية ، والرواية السنمائية ، والتي تعمل في الوقت ذاته على إظهار الإسلام على غير حقيقته . ويقوم بهذه المهمة : المبشرون والمستشرقون الذين كانوا ولا يزالون يعملون في البلدان الإسلامية كخبراء وأساتذة للغات والعلوم الحديثة ، ومجموعة من نصارى العرب في الشام ومصر الذين تعلقت آمالهم بفلسفة الحضارة الغربية ، وخرجو الإرساليات والجوايسس الذين جندوا لأحداث التصدع في وحدة الأمة الإسلامية ، والقناصل الذين يعملون باسم الحضارة الإنسانية والحرية والديمقراطية .

ومن العوامل التي ساعدت على تسهيل المهمة :  
أولاً : تدفق البعثات العلمية التي عادت من أوروبا وأمريكا تحمل فكرا " برجماتيا " (1) .

(1) البرجماتية : أهم إسهام فكري ، أمريكي وكان رواجها في الربع الأول من القرن العشرين وقد صاغ البرجماتية واخترع إسمها لأول مرة ، تشارلز بيرس (1839 - 1952 م ) كمنهج للتفكير والنظرية في المعنى ، وأعاد وليام جيمس (1842 - 1910 م ) صياغتها كنظريّة في الصدق ، وطورها جون ديو (1859 - 1852 م ) وأذاعها كنظريّة في القيمة .

وكان بيرس ، وجيمس وأخرون قد كونوا " النادي الميتافيزيقي " ببلدة كيمبردج بولاية ماسا شوستس ، وكانت الرأسمالية حصلة النشاط الفلسفى للنادي وإنجذبت البرجماتية بتأثير : جون ديو ، ولويس ، وكارناب ، وتشارلز ، وأخرون إلى أن تكون النظرية التي تقول بأن كل ألوان الخبرة ، بما فيها الفكر الفلسفى والنظريات العلمية والعقائد ، لا بد أن تفهم في ضوء الفرض الإنساني ، فالآفكار أدوات لتحقيق ما يصبو إليه الإنسان من غايات ، والحكم عليها يكون بمقدار كفايتها في خدمة هذه الغايات ، ومن ثم صارت " البرجماتية " إسما للموقف الذي يؤكده =

- إلا من عصم - من هؤلاء من اشتغل بتضليل الشباب والتشكيك في تعاليم الإسلام ومبادئه وصلاحيته للتطبيق في مجالات الحياة ، وتبين أنهم كانوا ينقلون فكر أساتذتهم في جامعات الغرب .

ثانيا : فصل التعليم الديني عن المدارس العمومية والإعتماد على المناهج الغربية .

ثالثا : صرب الدعاة ونفيهم من الأرض .

رابعا : المدآن القومي والإشتراكي اللذان أخذ كل منهما بطرح القضايا الاجتماعية والسياسية والإقتصادية والثقافية من منظور لا ديني ، وكان ذلك إرهاصا بإعداد الركائز الحقيقة لقوى الاستعمار وبناء الجيل الذي سوف يوازره بالسيطرة على التربية والتعليم والثقافة والإعلام .

وفيما يلى عرض موجز للموضوع :

يقوم المجتمع البشري بعملية التربية بهدف بنا، شخصية أفراده بطريقة تمكنهم من العيش مع الجماعة في توافق وانسجام، مما يمكنهم من القيام بأدوار إجتماعية متباينة ومتكاملة الوظائف والمستويات بحيث يعكس ذلك على المجتمع في شكل حفاظ على كيانه .

وقد تكون التربية - التي يضطلع بها المجتمع لتشكيل

= أهمية النتائج كاختبار لصلاحية الأفكار ، وما يزال هناك إهتمام بالبرجمانية في العالم الإسلامي راجع الدكتور عبد النعم الحفني : الموسوعة الفلسفية ص93-94.

عقلية أفراده تشكيلاً اجتماعياً معيناً صالحة وقد تكون فاسدة ، وذلك تبعاً لصلاح وفساد المبادئ والقيم والأفكار التي تقوم عليها .

صلاح النظام التربوي أو فساده ينعكس على أفراد المجتمع فيتأثرون به ويتحملون تبعاته ، لذلك يحرص علماء كل عصر وكتاب كل جيل على البحث عن الأساس الصالح الذي يجب أن يقوم عليه نظام التربية والمجتمع ، وغايتها في ذلك تيسير سبل الخير والسعادة للناس ، وتحقيق أكبر قدر ممكن من الحياة الطيبة المستقرة .

ويلاحظ أن العقيدة والمبادئ والقيم والاتجاهات الفكرية الفلسفية هي محور العملية التربوية بحيث يكون للمجتمع نظامه التربوي والإجتماعي والسياسي والاقتصادي والثقافي المستمد من العقيدة والمبادئ والقيم والأفكار التي يؤمن بها .

وعلى سبيل المثال ، يستمد المجتمع الإحيائي (1) قيمه وفلسفته الإجتماعية من معتقداته وعاداته وتقاليده المحلية .

كذلك يستمد المجتمع الرأسمالي قيمه واتجاهاته الفكرية وفلسفته الحضارية من الليبرالية بحيث تصل الحرية إلى أقصى مدى لها في القول والعمل والسياسة والاقتصاد والثقافة والتربية والإعلام وما إليها ، وكل ذلك في اتساق وانسجام مع

(1) الإحيائية : هي الاعتقاد بوجود روح في الجمادات والنباتات كتلك التي لدى الإنسان ، والأحيائيون يتوجهون إلى عبادة الأسلام ليكون وسطاء بينهم وبين تلك الأرواح ، ويرمزون إلى الأسلام بحيوان أو بشين من الجمادات أو النباتات .

الليبرالية كفلسفة عامة للحياة الاجتماعية ، ولم يسمح باستيراد منهج من المناهج المخالفة لمبادئ الليبرالية ، كما يستمد المجتمع الشيوعي قيمه ومبادئه واتجاهاته وفلسفته الحضارية من الفلسفة الماركسية اللينينية التي تتشكل الإطار العقائدي والأخلاقي للمجتمع ، ويصنع لها لون الحياة فيه .

فقد أخذت الشيوعية جميع العلوم لنظريات قادتها ، ويرتبط بين هذه العلوم وبين أسس ومبادئ أولئك القادة رباطاً وثيقاً تفار عليه ، وتدافع عنه ، ولم يسمح بوجود غيرها في الميدان .

ومعنى ذلك أن هذه المجتمعات توقف بين التربية والتعليم والثقافة (1) والعلوم التي تحتاج إليها ومبادئ التي تومن بها وتجعل منها وحدة متناسقة لا تترك فجوة بين الحياة التي تعيشها أو تسعي إليها ، وبين العقيدة ومبادئ التي تدعى إليها .

ولكن مع الأسف ، فإننا لا نستطيع أن نشير إلى نوع التربية التي يعتمد عليها المجتمع الإسلامي المعاصر في بناء شخصية أفراده .. هل هي إحيائية ؟ أم ليبرالية ؟ أم شيوعية ؟ أم إسلامية ؟ أو أنها مزيج مضطرب بلا هوية ؟

(1) الثقافة : إذا كانت التربية تقوم بإعداد الروح والنفس والعقل والجسد ، في إطار المبادئ والقيم الأخلاقية وإذا التعليم هو بناء القدرات وتكوين الأطروحة التي العناصر في الكل المتكامل ... فإن الثقافة هي التمرة الناجحة التي تتشكل جوهر الفكر وأصالحة الأمة وروح الجماعة .

إن الفكر التربوي الوضعي يستمد وجوده من ثلاثة مبادئ رئيسية وهي :

أولاً : مبدأ اللاديني : وهو يعتمد النظرية الفردية واستعلاء الإنسان وتحرره من كل عوامل السيطرة الحسية والمعنوية ، لكنها تقف مع الإنسان بصفة عامة موقف الفكرة اليونانية الرومانية القائلة : سيادة الأوروبيي لمن سواه .

ثانياً : مبدأ التطور المطلق الذي لا يؤمن بأن هناك قياماً نابتة مطلقة وهو بذلك بتجاوز الدين ويؤمن بتطور الأخلاق .

ثالثاً : مبدأ التقدم الحتمي الذي يقوم على أساس أن الحياة تتكون من البسيط إلى المركب إلى الأكثر تركيباً طبقاً لقانون حتمي يعني أنه لا دخل لقدرة الله ومشيئته في التقدم والرقي .

وعلى أساس هذه المبادئ ظهرت نظريات تربوية عديدة ترفض الربط بين الدين والقيم ، وبين نظم التربية ، وتدعى إلى قبول الواقع لا تغييره ، وتقول : إن الروابط الأسرية قد تحطمت ، وكذلك الروابط الاجتماعية ، ومن تم فإن الطفل يجب أن ينشأ في الصراعات ويشارك فيها ، ولا يجوز أن يعلم القيم بل يساعد على اكتشافها بنفسه .

ويعيش المسلم اليوم في خصم هذه الأفكار والفلسفات الرافدة التي لا تجعل من الدين والأخلاق والقيم أساساً للعمل والعلاقات العامة .

ولا يستطيع أن يواجهها بشجاعة وأطمئنان ، ألا لأن

يحدد لنفسه موقفاً من كل ما يلتلقه ، وهنا لا بد أن يمد رجال التربية يد البحث والتحليل إلى القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ليستخرجوا منها ما يعين المسلم على تحديد الطريق والموقف ، لأن القرآن الكريم يحرض على أن يعرض المواقف الفكرية المختلفة لغير المسلمين ويناقشها ويدحضها ، ويقدم البديل وأمر باتباعه أو السير في ضوئه .

وإذا كان الغرب بشقيه الصليبي والشيوعي قد أقام نظرية في التربية على أساس فصل " الدين " عن التربية ، وعن توجيهه شؤون الحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية وما إليها ، وفق تجربته مع الكنيسة ، فلأنه وجد في كل من البرالية والشيوعية ، إله الذي يناسب هواه تصدقًا لقول الله تعالى : " أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضلله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله أفلأ تذكرون ، وقالوا ماهي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحي ما يهلكنا إلا الدهر وما لهم بذلك من علم إنهم إلا يظنون " (1) . فالتفكير الوضعي الذي يفلده المسلم المعاصر في مجال التربية وغيرها ، يقوم على أساس من القول بنظرية " التشوء والتتطور " التي ظهرت كرد فعل للمنهج الروحي المستمد من الكنيسة ، والذي يحط من قيمة المادة ويعلل الأشياء والأحداث بالمشينة الإلهية وحدها ، وينبغي الأخذ بالأسباب ، وظهرت هذه النظرية في جو مشحون بالتفكير التطوري والتغييرات

(1) سورة الجاثية ، الآيات : 23 ، 24 .

الاجتماعية والسياسية والإقتصادية التي كانت تهز أوروبا بقوة في القرن التاسع عشر ، والتي كانت تتخذ في بعض الأحيان شكل ثورات تهدف إلى هدم الأوضاع السائدة والوصول إلى إقامة نظم اجتماعية واقتصادية جديدة (١) .

وقد أدى تقدم الأبحاث العلمية في تلك الفترة المبالغة في الإيمان بقدرة الإنسان المطلقة على التقدم والإرتقاء غير المحدودين ، وعلى التخلص من سيطرة الكنيسة والتحرر من التقاليد الاجتماعية .

وظهرت مفاهيم تربوية لبناء شخصية الإنسان والمجتمع الأوروبي يدور معظمها في إطار : حيوانية الإنسان ، والتتطور حركة مطلقة ، والجنس مصدر كل تصرفات الإنسان ، والأخلاق نسبية لأنها مرتبطة بالعصور والمجتمعات ، والدين من مخلفات العصور القديمة سواه ، أكان أفيونا للشعوب كما تقول الماركسية ، أم سلاح الإقطاعيين والأمراء كما تقول الليبرالية ، وهو علاقة شخصية بين الإنسان وربه ومهمته التوجيه الروحي للأفراد فقط ، بينما الدولة هي الأداة التنفيذية التي من مهمتها تنظيم العلاقات بين الأفراد والمجتمع ، والجنس الأوروبي أرقى الأجناس البشرية وصانع الحضارة الإنسانية ، وإن ضوابط الأخلاق تعيق التقدم ، وغير ذلك من أقوال ومفاهيم ونظريات تتنافى مع حقيقة الإنسان ورسالته في الحياة الدنيا ، كما

(١) الدكتور محمود عبد الحكيم عثمان ، أضواء على حاضر العالم الإسلامي ، ص 82 وما بعدها .

تناهى مع تعاليم الدين الذي كرم الله به بني آدم .  
 فالدين منهج حياة ونظام مجتمع ، ولذلك جعل من الإنسان محوراً تدور عليه توجيهاته ، ومن آياته الكبرى الإلتقاء بالفطرة وموافقة طبائع الأمور وتوثيق أصلة الارتباط بالله سبحانه وتعالى الذي يقول في محكم تنزيله " فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرت الله التي فطر الناس عليها لا تبدل خلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون " (1) .

وقال تعالى : " قل إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَاي وَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أَمْرَتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ " (2) .  
 وقوله : " أَفَغَيِّرُ دِينَ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يَرْجِعُونَ " (3) .

إن كثيراً من تعاليم الدين لا تقف عند تنظيم العلاقات بين الإنسان وحاليه ولكنها تتعدى ذلك إلى وضع نظام محدد للسلوك الاجتماعي الذي يجب على المسلم إتباعه كأثر من آثار تلك العلاقات و كنتيجة لها .

وهذا النظام يقوم على مجموعة من الأوامر والنواهي والأحكام التي يجب الدين تطبيقها في المجتمع وهي تهدف في مجموعها إلى تحقيق ما يلي :

**أولاً : إصلاح الإنسان وتوجيهه نحو الخير والعدل**

(1) سورة الروم ، الآية 30 .

(2) سورة الأنعام ، الآيات : 162 ، 163 .

(3) سورة آل عمران الآية : 83 .

والإحسان كيلا تطفى شهواته ومطامعه على عقله وإرادته وواجباته .

ثانياً : إصلاح الأسرة وذلك بإحاطتها بكل الحقوق والواجبات التي تكفل لها العزة والكرامة والسؤدد ، وتجعلها أسرة سعيدة في مجتمع سليم معافي من الأنانية .

ثالثاً : إصلاح المجتمع عن طريق إقامة العلاقات بين أفراده على أساس متينة تحفظ له الأمن والسلامة والإستقرار بصورة يسود فيها التضامن والتكمال لخير الفرد والجماعة .

وما كان الإنسان هو اللبن الأولي التي يتكون منها المجتمع فقد دعا إلى تربيته وتنشئته تنشئة صالحة ، وأن يغرس في نفسه وازعاً أخلاقياً يحول بينه وبين السبيل غير السوى ، ويبعده عن مواطن الخلل ، والزلل في القول والعمل ، فالإقرار بالعبودية لله وحده والقيام بالعبادات المفروضة لوجهه تعالى ، والإيمان بأن الدين منهج حياة ونظام مجتمع ، يجعل الإنسان مؤهلاً لتلقي التعليم والثقافة على نحو يمده بالقدرة والخبرة على تحمل مسؤولياته الفردية والجماعية ضمن نظام إجتماعي شامل ، وعلى الالتزام الأخلاقي ، ومواجهة المتربيين بعقيدته وعرضه وأرضه وكيانه ، والعمل على أساس التكامل بين العمل والثقافة والسياسة والإقتصاد والأخلاق ، وتأكيد مبادئ العزة والكرامة والحرية والعدل والإحسان والإخاء والمساواة والسلام<sup>(1)</sup> .

---

(1) الدكتور علاء الودود محمد الفار : الثقافة الإسلامية : ص 150 - 151 .

أما استبعاد هذه المبادئ والقيم عن ساحة بناء شخصية الإنسان المسلم ، فسيؤدي بالضرورة إلى إضطراب في شخصيته وعقيدته ونشاطه في معترك الحياة ، وبالتالي لا يخرج عن نطاق الفكر الوضعي وهو إذا قام على أساس المادة وإنكار الدين فقد أقام من الإنسان مفهوما ، ناقصا وقاصرًا ، وإذا قام على أساس الحرية المطلقة فقد تجاوز مفهوم الدين الذي يعطي الإنسان الحرية ولكنه يجعله موطن المسؤولية ، وإذا رأى أن يجعل بين الله والإنسان حلولاً أو تحاداً فقد عارض التوجيه وأنكر المسؤولية الفردية التي هي أساس الجزاء .

وإذا وصف الأخلاق بأنها عادات وتقاليد اعتادها الناس في الأغلب الأعم ، فإن ذلك يرجع إلى مادية النظرية التي لا تفرق بين الأخلاق النابعة من الدين ، وبين العادات والتقاليد النابعة من المجتمع والتي يرى أصحابها ، أي النظرية المادية ، أن التربية هي إعداد الأجيال لمواجهة المجتمعات المتغيرة على نحو يمكنهم من أن يلائموا بين أنفسهم وبين هذه المجتمعات على أساس المادية التي لا تؤمن بأثر الغيب في التغيير ولا شك أن مفهوم التربية في الإسلام - كما أسلفنا - أعمق وأوسع وأكثر وفاء للإنسان وعقيدته وكيانه .

إن الأخلاق النابعة من الدين ثابتة لا تقبل التطور أو التغيير ، فما كان فضيلة أمس لا ينقلب اليوم رذيلة والعكس صحيح ، فالكذب والغش والخيانة والسرقة وما إليها ، كل أولئك مذموم وقبيح في كل زمان ومكان ، فلا يجوز أن يتتطور الإنسان فيها زاعما أنه من ضروريات العصر فالأخلاق لها قيم

ذاتية لا بديل لها ، ومفاهيم ثابتة لا تتغير بمرور الأيام والأعوام ، فالمنكر منكر دائماً والمعروف لا تغير معناه مهماً تغيرت الأحوال المادية لأي فرد أو جماعة أو أمة من الأمم ، وتنبثق الأخلاق التي يدعو إليها الدين من العقيدة ، وليس من المصلحة أو المنفعة ، لأن الأخلاق التي تقوم على أساس المصلحة أو المنفعة هي أخلاق تنتهي بانتهاء المصلحة أو بتحقيق المنفعة ، ولذلك فإن الإنسان الذي يشكله الفكر التربوي الوضعي يغلب عليه التمسك بالعادات والتقاليد والتقليد ، وعدم التمييز بين التقدم العلمي والإطار الذي يجب أن يتم فيه هذا التقدم ، وهو بشكل عام يعجز عن الإنفصال التام عن عقيدته وقيمتها وتراثه الحضاري ، وفي ذاته عن الإرتباط الكلي بعقيدة وقيم ومثل الآخرين مما يؤدي إلى نشوء جيل ليس للدين والقيم والمبادئ نصيب في حياته ، وبالتالي يصل إلى الإعجاب بالغرب وتقبل مذاهبه وأرائه وطbanعه بلا تحفظ ، مما يؤدي إلى فقدان القدرة على التفكير السليم والإنتاج المستقبل الأصيل وعدم الثقة بالنفس .

وتأتي المشكلات والأخطار في التربية المستوردة إما عن طريق الإقتباس المستعجل بحيث تتجه العناية إلى المظهر أكثر من الجوهر ، أو لأن هذه المشكلات والأخطار كانت فعلاً كامنة في النظرية ذاتها فالإقتباس أو الاستيراد بدون دراسة معمقة للنظرية وربطها باحتياجات المجتمع وقيمتها ولغتها وتاريخها وأدابه وأهدافه وأماله ، قد يحدث إزدواجاً في الشخصية وثنائية في الكيان الاجتماعي ، وانحللاً في القيم الالزمة

للنهضة كالصدق والإخلاص والإتقان والعمل والوقت ، مما يسبب التنافس والخلاف وفقدان الوحدة والإنسجام ، ويشكل مشكلة ثقافية واجتماعية واقتصادية كبرى .

وهذا - مع الأسف - مانشاهده في عدد من البلدان الإسلامية التي تسير في عملية بناء أفراد مجتمعها سيرا مضطربا ، حيث يتوجه بعضها نحو النظم الإنجليزية أو الفرنسية، ويستلهم بعضها الآخر النظم التربوية الأمريكية أو الكندية أو الألمانية أو الإسكندنافية أو اليابانية ، أو يستجلب النظم السوفياتية وربما الصينية والأسترالية ، ويصاحب ذلك الإصلاح المتكرر في المناهج والمواد الدراسية التي بنيت على نظريات حارجة عن تعاليم الدين ومفاهيم اللغة العربية ، وصيغت على واقع إجتماعي مخالف تماما لواقع المجتمع المسلم ولذلك يصعب هضمها ، والنتائج التي تترتب عليها لا تعكس النقص في الثقافة الإسلامية للإنسان المسلم فحسب ، بل تنعكس على الكيان الاجتماعي والطبيعي للأمة كلها لأن المدرسة هي التي تستطيع أن تغير نظام المجتمع ومفاهيمه بما لا تقدر عليه سائر المؤسسات الإجتماعية الأخرى ، ولذلك فإن الدولة التي تحتاجها هزات تنتبه توا إلى أن مصدر الخطر هو فساد النظام التربوي فتعيد فيه النظر ، لأنه لا يكون نظاما قائما بذاته ويعمل منفردا مجردا عن الأسرة والمجتمع وإنما يكون جزءا من مجموعة النظم الإجتماعية والخاصة به ، وهو يعمل معها ويتؤثر فيها ويتأثر بها على الدوام .

وإذا كان التواصل بين التعليم والبيئة أمرا هاما في كافة

المجالات فإنه في التربية ضرورة لازمة فالجهاد الذي يبذل في تنشئة أفراد صالحين عرضة لأن يضيع هباءً منثوراً حين لا يوجد المجتمع الذي يعمل على تطبيق الفضائل في شؤون الحياة أو يعادى النظام التربوي ويعمل على تحطيمه.

إن الظروف المحيطة بال المسلم المعاصر ، لا تبعث على التفاؤل في المستقبل المنظور ، حيث لا توجد مدارس بالمعنى الكامل لتعليم الدين واللغة العربية الفصحى ، وإنما هي أقسام محدودة ومعاهد معلوّبة وجامعات منكوبة ، تقوم بهذا العمل بإمكانات معطوبة .

وإذا أضفنا إلى ذلك النقص في عدد المدرسين والأساتذة المتخصصين ، وعدم وجود وسائل التعليم الحديثة ، والكتاب المشوق الحال من الأفكار الالادينية ، وأدركنا مقدار الصعوبات التي تواجه المسلم المعاصر في بلاده وأدركنا أيضاً مدى الخطورة التي يتعرض لها الجيل الناشئ من ناحية الدين واللغة العربية الفصحى .

لا ريب أن هذا ناتج أيضاً من تأثير الفكر التربوي الوضعي فقد مارس اليهود والنصارى وأصحاب الفكر الفلسفى المادى كل الوسائل لإبعاد المسلمين عن ساحة المنافسة في مجالات الحياة ، والمغلوب غالباً يخضع طوعاً أو كرهاً لإرادة الغالب ، وليس المسألة في هذا الأمر مسألة بعث علمي وتطور صناعي وإنما هو أمر متلبس بالعلاقات القدية بين الشرق والغرب ، وبين اليهود والنصارى والمسلمين ، وأن كافة الوسائل التربوية ، والإقتصادية والسياسية والثقافية والعسكرية ،

تعتبر وسائل للتضليل عن الغاية الحقيقة ، وهي دفع الإسلام عن الغرب من ناحية ، وتشكيك المسلمين في عقيدتهم وقيمهم وكيانهم وحضارتهم من ناحية ثانية ، فقد مد اليهود والنصارى نفوذهم إلى مختلف القضايا في بلاد المسلمين ، سواء بإحياء الدعوات الشعوبية القديمة أم بمساعدة الدعوات الهدامة الجديدة ، وكان له تأثيره في التربية والأذاعة والتلفزة والصحافة بتحويلها عن العربية الفصحى إلى لغة أشبه بالعامية ، وما يتصل بالأفلام والمسلسلات والمسرح والحوار الفصحي .

وكل هذا بهدف إحداث فجوة بين لغة الكتابة والكلام ، وبين لغة القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة في طموح خطير إلى الفصل بينهما على النحو الذي حدث للغة اللاتينية ، وتجهيل المسلمين بقرائهم الذي لا يتعرف على إعجازه إلا باللغة العربية الفصحى ، وقد نجحوا إلى حد كبير ، حيث يلقن المسلم المعاصر في مدرسته وجامعةه : الإلحاد ، والتطور المطلق ، والتقديم الختامي ، وأن لا إسلام في نفط الحياة بالعامية دون أن يقدم له شيئاً من حقائق عقيدته الإسلامية وذلك بهدف : ومن جهل الشيء عاده ولهذا فإنه تتكون لدينه فكرة احتقار لأمته وتراثه ، ونظرة تمجيد للغرب وفلسفته الحضارية ، فلا يجد مفراً من تبني الآراء القائلة بالتبعية والإنتصار .

إن عزل الدين عن التربية ومشكلات الحياة أمر -باتجاه طبيعة الإنسان ، وتباين الإتجاهات التربوية التي تناادي تربط التعليم الاجتماعية ، وتدينه وقائع الأحداث المعاصرة من الإضطرابات والهزات العنيفة التي يتعرض لها المجتمع المسلم كل يوم بسبب

سطحية الفهم الديني والهوى ، واستغلال ذلك في إثارة الشباب وتجيئهم وجهات غير مقبولة إسلاميا .

ومعنى ذلك أن تأثير الفكر التربوي الوضعي يشكل تهديداً أكيداً لقدرة المسلم على الإعتماد على نفسه ، والإرتباط بعقيدته وقيمه ومجتمعه وكيانه ، وأن هذا يستدعي العمل الجاد لإجاد نظام تربوي جديد يضمن على الأقل جماعة المسلم الناشئ من الدوابان وهجر القرآن .

ونظراً لأهمية دور الشباب في بناء المجتمع المسلم باعتباره حامل لواء الفد أتصور العلاج على النحو التالي :

أولاً : وضع نظام تربوي في ضوء مبادئ المنهج الإسلامي.

ثانياً : الإهتمام بتحفيظ أكبر قدر ممكن من القرآن الكريم والأحاديث النبوية المطهرة ، في مراحل التعليم المختلفة ، مع التركيز على المرحلة الإبتدائية حيث إن هذه المرحلة أنساب المراحل لغرس العقيدة والمبادئ والقيم الفاضلة .

ثالثاً : الإهتمام بالقصص الديني والسيرة النبوية العطرة مع التركيز علىربط بين الدين والعلوم و مجالات الحياة .

رابعاً : إصدار كتيبات حول نظريات الفكر التربوي الوضعي تكشف عن طبيعة هذه النظريات وأهدافها وطرق تحقيق ماتصبووا إليه ، وتوزيع هذه الكتيبات على الشباب والجامعات والمعاهد العليا .

خامساً : عقد ندوات ثقافية يكشف فيها عن أهداف التبشير والإستشراق ووسائلها في التسلسل وكشف النقاب عن الشيوعية وعن أساليبها وأمالها - رغم انهيارها في عقر دارها - ليكون ذلك بمثابة طعم واق من هذا الإتجاه ، وكشف النقاب أيضاً عن الأندية والجمعيات التي لها صلة بالصهيونية العالمية ، وعن نشاطها وأعراضها حتى لا ينخدع الشباب بالإنتساب إليها أو العضوية فيها .

سادساً : إلزام كتاب السينما والمسرح والمسلسلات بالعودة إلى التاريخ الإسلامي لإخراجه في صورة ترضي النفس المسلمة وتبصر الشباب بعقيدته وقيمه العليا ، وقد ثبت بالتجربة أن الفيلم أو المسلسل الذي له صلة بالدين يحظى بما لا تحظى غيره من الأفلام والمسلسلات .

سابعاً : تشكيل لجان من العلماء تشارك لجان الرقابة على الأفلام والمسلسلات وتتابع هذه اللجان ما ينشر ضد الدين وتتولى الرد عليه .

ثامناً : دعم العمل الديني داخل المدارس والجامعات وعقد ندوات لأعضاء هيئة التدرس يحضرهم فيها كبار الدعاة والمفكرين لحثهم على ربط العلوم بالعقيدة والمبادئ والقيم الخلقية وتوجيههم إلى قيمة الاعتصام بحبل الله ، وعدم الالتفات إلى التشويش المفروض الذي يهدف إلى المساس بكيان المسلمين وتشتيت شملهم .

تاسعاً : الإهتمام بالأنشطة الدينية كالصحافة المدرسية والمكتبة والمسجد والمعسكرات والمسابقات والندوات ، وتعويذ

الطلاب على البحث والمناقشة والقدرة على نقد الآراء الباطلة . عاشرًا : عمل محاضرات في مختلف المؤسسات توضح منهج الإسلام وتناقش المشكلات والقضايا المتعلقة بغاية النشاط البشري في الحياة حتى يرتفع الناس إلى فهم حقيقة رسالة الإسلام .

حادي عشر : حسن استخدام وسائل الإعلام ، فهي أدوات فعالة في عملية التربية والتعليم والهدم والبناء ، ونشر البعض والكراهية بين الناس ، أو المحبة والودة والتعاون على البر والتقوى .

وإن أنجح الأساليب للاستفادة من هذه الفعالية في التربية يستوجب ترك التأثر بمظاهر النصرانية التي دأبت أجهزة الإعلام عليها ، وتكتيف البرامج التربوية عبر إيجاد دور فعال للمربيين والمربيات لتحقيق أهداف التربية المنشورة ، وذلك باشتراكهم في وضع أسس الإستراتيجية الإعلامية ، إضافة إلى دعوتهم من حين لآخر في إطار من التعاون لأعداد وتقديم برامج هادفة، يراعى فيها الإنسان عقيدته ، وقيمه وأماله من أجل بنائه في جوانبه الورحية والوجودانية والخلقية والفكرية والمادية .

وفي الإسلام متسع للإعلام السمعي والبصري والمروء ، والمجتمع الذي يتربص به الأعداء بحاجة إلى ما يصدق الإيمان ويقوي الأخلاق ويفتح الألباب ، ويفتل السواعد ، ويدفع عنه خطر الخلاف والإختلاف والإنحلال والإحتلال .

وختاماً إن هذه الورقة جزء يسير مما يجب أن يقال في هذا الموضوع الطويل العريض الشائك ، ولا أدعى أنها تكشف جديداً أو تقدم حلاً ، ولكننا ملزمون بحكم غيرتنا على عقيدتنا وحرصنا على أبنائنا وبناتنا أن نذكر ، فإن الذكرى تنفع المؤمنين

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

## المصادر والمراجع :

- القرآن الكريم
- الدكتور عبد الرحمن عمر الماحي : لمحات من تاريخ الحضارة الإسلامية ، بحث غير منشور .
- الدكتور محمد البهبي : الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالإستعمار الغربي .
- مكتبة وهبة القاهرة 1981 .
- الدكتور هاشم حسن فرغلي : حقيقة العلمانية بين الخرافية والتغريب . دار الصابوني القاهرة 1989 .
- الدكتور عبد النعم الحفني: الموسوعة الفلسفية، دار ابن زيدون، لبنان د.ت.
- الدكتور صابر طعيمة : أخطار الفزء الفكري على العالم الإسلامي ، عالم الكتب بيروت 1984 .
- الدكتور عبدالواحد محمد الضار : الثقافة الإسلامية ، دار العلم للطباعة والنشر ، جدة 1983 .
- الدكتور محمود عبد الحليم عثمان : أصواتاً على حاضر العالم الإسلامي، الدار الإسلامية القاهرة 1987 .
- الدكتور محمد التومي : المجتمع الإنساني في القرآن الكريم ، الدار التونسية ، تونس 1986 .
- الدكتور محمد صابر سليم : دراسات في المناهج وطرق التدريس ، دار الشروق ، القاهرة 1988 .
- الدكتور مقداد بالجن : دور التربية الإسلامية في بناء الفرد والمجتمع والحضارة الإنسانية ، دار الشروق ، القاهرة 1983 .
- أنور الجندي : المجتمع الإسلامي ، دار الأنصار ، القاهرة 1985 .
- محمود شاكر : العالم الإسلامي ، ومحاولة السيطرة عليه ، المكتب الإسلامي ، بيروت 1984 .

- الأمير شبيب أرسلان : لماذا تأخر المسلمون ولماذا تقدم غيرهم ، المركز السلفي القاهرة 1981 .
- المعهد العالمي للنحو الإسلامي : سلسلة إسلامية المعرفة (1) الأهرام ، القاهرة 1981 .
- مجلة لواء الإسلام العدد الثالث ، مطابع الأهرام، القاهرة ، يناير 1983.
- منير الإسلام : العدد السادس ، مطابع الأهرام القاهرة فبراير 1987 .



# **أغراض التنمية البشرية في الاقتصاد الإسلامي**

**الدكتور غازي عزبة**

الأستاذ في جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

## **مقدمة :**

تكريراً لتحقيق الأغراض الاجتماعية الرشيدة ، تسخر السياسة الاقتصادية العامة في الاقتصاد الإسلامي أداة الإنفاق العام في تنمية رأس المال البشري حيث أن أسس التنمية في المجتمع الإسلامي في ميادين الاقتصاد والاجتماع ، والسياسة وال عمران والنهضة تنطلق أساساً من أسس التنمية الإنسانية للفرد البشري الشرعي باعتباره الغرض الاجتماعي الأول ، والأسمى للتنمية في الإسلام .

فالأغراض الاجتماعية تؤصل مظهاً إنسانياً قبل أن يكون مظهاً تنميياً مادياً ، ولهذا فقد خصص لكتافتها وتحقيقها ميزانية خاصة لها ومستقلة عن الميزانية العامة للدولة ، وذلك لأن الاقتصاد الإسلامي في تحقيقه للأغراض الاجتماعية ، أوسع شمولاً ، وأعمق دلالة وأدق تناولاً من نظيره الوضعي ، حيث يبني على شواهد العدالة والمساواة ، والديومة في الإشاع ، وذلك لإشراك الجميع في خيرات الله المستخلفين منها .

قال الله تعالى : " وأنفقوا ما جعلكم مستخلفين فيه " سورة الحديد آية 7 .

وقال تعالى : " وآتوه من مال الله الذي آتاكم " سورة النور آية 33 .

وإيضاً ما لظاهر التوسع في أغراض التنمية البشرية في الاقتصاد الإسلامي نؤصل هذه الدراسة ضمن فصلين اثنين :

**الفصل الأول :** النفقات العامة ومصارف الزكاة .

**الفصل الثاني:** النفقات العامة والضمان الاجتماعي :

**الفصل الأول :**

### **النفقات العامة ومصارف الزكاة:**

قال تعالى : " إِنَّ الصَّدَقَاتِ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قَلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْفَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ " سورة التوبة آية 60 .

فإن التحديد الإلهي لمصارف الزكاة يعتبر مؤشراً على العناية الإلهية بالرفعة الأدمية قبل الرفعة المادية بالتقريب بين المستويات الاجتماعية للأفراد المسلمين ، وبالرفع لمستويات ومعدلات التوظيف المالي للأفراد العاملين ، وبالإشباع الشامل للحاجات .

روى أبو داود عن زياد بن الحارث الصدائي قال : " أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبايعته . وذكر حديثاً طويلاً، فأتاه رجل فقال : أعطني من الصدقة . فقال له رسول الله صلى

الله عليه وسلم : إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقة حتى حكم هو فيها ، فجزأها ثمانية أجزاء ، فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقك (1) .

وقوله صلى الله عليه وسلم يجحب أن يتنتزه عن مجرد الرد ، أو التردد في العطاء إلى سمو التحديد الإلهي في الإنفاق ، ففرض الإنفاق على الفقير ، والمسكين يرتبط بالتعفف ، والترفع عن هدر الكرامة الآدمية بالإحسان ، قال تعالى : " لا يسألون الناس إلخافا " (2) .

وفرض الإنفاق على الفقير والمسكين واجب اجتماعي ، ودين في عنق الأمة ، تحيا بأدائه ، وتفنى بنكرائه .

والإنفاق على المؤلفة قلوبهم يتعدى غرض الإحسان بسد العوز ، إلى سمو الهدف في الهداية ، والتفكير ، وحفز القلب للتقرب للإسلام ، والابتعاد عن الكفر وفرض الإنفاق وهذا يستهدف المصلحة الاجتماعية بهدایة المؤلفة قلوبهم ، وتخليصهم من وحدة الكفر والهلاك والعقاب وإنقاذهم من براثن الضلال والغواية . وسهم المؤلفة قلوبهم يسمى بمعانٍ الاجتماعية بالإنفاق ، والفوز في الدنيا والآخرة ، ولهذا يتتصف هذا السهم بالديومنة بدوام الخير والهداية ، ولقد استمر عطاء المؤلفة قلوبهم حتى بعد الفتح ، حتى وبعد أن قويت شوكة المساعين .

(1) المندرى . مختصر سن أبي داود ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، ومحمد حامد الفقي - الجزء الثاني - ص 230 .

(2) سورة البقرة : آية 273 .

والإنفاق على الغارمين تكرس لآدمية الإنسان ، وتشييته في مضمار الواقع الاجتماعي ، يقوم بدوره ، ويؤتي أكله ، ففرض الإنفاق على الغارم ينسج مظلة الوقاية الاجتماعية له من وساوس اليأس ، وعوامل الانحلال ، والناشئة عن نوازل الكوارث والديون .

وتتسع مظلة الغارمين في الوقاية الاجتماعية لأغراض من الاحتياج تقصر عنها تشريعات المال الوضعية ، وإلى المدى الذي تتأصل عنده مبادئ الترشيد الفعلي للضمان الاجتماعي ، وهو يتسع لضمان الغارمين بسبب الدين ، وضمان الغارمين بسبب إصلاح ذات البين ، وضمان الغارمين بسبب المصلحة العامة .

والإنفاق على العاملين عليها تكرس لآدمية الإنسان بالترفع عما باليد ، وما تشهيه النفس ، لم تهملهم العناية الإلهية في التخصيص إغناه لهم ، وما يحصلون ، وتشييبياً لأماناتهم بالقيام بأدائها ، وهذا ما فطنت إليه تشريعات المال الوضعية الحديثة ، بإغناه الجباة ، وخزنة المال تنزيهاً لنفوسهم ، وإشباعاً لها .

ومصرف العتق من العبودية بفك الرقاب أسمى الأغراض الاجتماعية في الإنفاق والرعاية ، تقصير عنه مفاهيم الإحسان والتصدق والعون ، وتؤهله مظلة الضمان الاجتماعي لمارسة دوره كإنسان له حقوقه وعليه واجباته . خصته الشريعة الإسلامية بعناية الأمر بالاعتناق وتوسيع مجالاته ، وفي أكثر من موقع .

ومصرف ابن السبيل حفظاً لأدمية الإنسان من الضياع لأسباب الانقطاع والغرية ، ومصدر عيش كريم له : موارده حصائل الزكاة في بيت المال ، دينا على الأمة ، وحقاً عليها وقرضاً حسناً منها له ليس فيه منه الاقتراض من الغير ، وامتهاهه ومسه .

ومصرف الزكاة في الإنفاق في سبيل الله دلالة اجتماعية تتسع لجميع أغراض الإنفاق الاجتماعي في تكريس المصلحة العامة للمجتمع كافة ، وفيما يشمل ما يتقرب بإنفاق إلى الله تعالى من فرائض ، وواجبات ، وتطوع وخير ، وجهاد ، وغزو ، وعلم .

وفسر الإمام الطبرى ، في سبيل الله : "في النفقة في نصرة الله ، وطريقته وشرعيته التي شرعها لعباده بقتال أعدائه وذلك هو غزو الكفار " (1) .

ونصرة الإسلام واجب اجتماعي ، يحفظ على الأمة كرامتها ، وعلى الدولة حيضتها ، وقد تكون بالحرب أو الفكر أو العلم أو السياسة أو الخدمة ... إلخ .

ولعل ترشيد مصاريف الزكاة من الإنفاق الاجتماعي يسمو بأهدافه وغاياته عن منة الإحسان والعون إلى إنسانية الأدمي في البقاء ، وتقريبه من أداء أغراض وجوده وخلقه بالطاعة وأداء الواجب ، قال تعالى : " وما خلت الجن والإنس إلا

---

(1) دكتور يوسف القرضاوي - فقه الزكاة - ج 2 ص 657 .

ليعبدون " (1) .

وجاء في الآخر : لو كان الفقر رجلا لقتلته . وكذلك أداء أغراض وجوده ، وخلقه بممارسة حق العمل ، والمشاركة في شؤون الدنيا ومصالح المجتمع ، قال تعالى : " وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تننس نصيبك من الدنيا " (2) .

وإذا كانت آية مصارف الزكاة تشير بحرف " اللام " إلى أصحاب الصدقات الأربع الأوائل في قوله تعالى : " إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمولفة قلوبهم " فهي تشير بحرف " قي " إلى أصحاب الصدقات الأربع الأخيرة في قوله تعالى : " وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله و ابن السبيل " وذلك تأكيدا وترسيخا لفك أسرهم من غواائل مصابهم وتحريرا لأدمييتهم من عبودية الرق أو الأسر أو الدين أو الإنفاق بعدم الجهاد أو الإنقطاع ، ولذا فالزكاة لا تصرف مباشرة ، ولكن تؤدي عنهم دون تكينهم من التصرف : إعانة لهم ، وتخلصا لهم (3) .

ولعل سمو أغراض الإنفاق الاجتماعي لمصارف الزكاة تتجلى بأبعد معانيها في جواز استغراق مصرف " وفي الرقاب " جميع مصارف الزكاة السبعة الأخرى وفي حالة كفايتهم واساغنائهما ،

(1) سورة الذاريات : آية 56 .

(2) سورة القصص : آية 77 .

(3) الإمام فخر الدين الرازي : التفسير الكبير المسمى مفاتيح الغيب المطبعة المصرية سنة 938 م ، ج 16 ص 112 .

قال يحيى بن سعيد : " بعثني عمر بن عبد العزيز على صدقات أفريقيا ، فأقتضيها ، وطلبت فقراء نعطيها لهم ، فلم نجد فقيرا ، ولم نجد من يأخذها منا : فقد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس ، فاشترطت بها رقابا فأعتقتهم " (1) .

### الفصل الثاني

## النفقات العامة والضمان الاجتماعي

يتعدى سمو النفقات العامة في هدف الضمان الاجتماعي أغراض الحياة المادية إلى أغراض الحياة الروحية والأخلاقية والاجتماعية ، ترسّبها لقواعد الأخوة في الإنسانية ، والوحدة في العقيدة . ويربط المشرع الإسلامي بين قواعد الإيمان في ممارسة وظائف العبادة وبين تهديف الوظائف الاجتماعية في الإنفاق على نطاقي الفرد والمجتمع وعلى اعتبار الكيان الواحد للفرد والمجتمع .

والأفراد فيه يعيشون حياة تكافل وتضامن من أجله ، ويتحملون وزره ، يسعدهون لسعادته ، ويشقون لشقائه لا تفاوت بينهم ، فالسواسية في التكليف والانتفاع تعمّهم ، والتصدق والإإنفاق من الغنى والقادر ، والنصرة للقاصر من ذوي الاحتياج قال صلّى الله عليه وسلم : " لا صدقة إلا عن ظهر غنى " (2) . وقال أيضا : " لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب

(1) ابن عبد الحكم - سيرة عمر بن العزيز - دمشق - دار الفكر ص 59 .

(2) متفق عليه .

لنفسه<sup>(1)</sup> . وقال أيضاً : " المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً "<sup>(2)</sup> . وقال أيضاً : " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكتى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر "<sup>(3)</sup> . وقال أيضاً : " المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه "<sup>(4)</sup> . وقال أيضاً : " المسلم للمسلم كاليدين تغسل أحدهما الأخرى "<sup>(5)</sup> .

وحياة الفرد في المجتمع تؤصلها غاياته في تأدية رسالته، وحقه على أفراده ويتقويم أوده ، وحقهم عليه بتنميتهم عقلاتياً واجتماعياً وروحياً ، والمجتمع والأفراد مؤهلون للتفرغ لما هو أليق بالكرامة الإنسانية ، وأحفظ للأدمية البشرية ، نظم لها المشرع الإسلامي مبادئ وقواعد إلهية في التأصيل وروحية في التكليف وإنسانية في التهذيف ، وتستهدي بها الدولة في الجباية والصرف ، وتكرисاً لغرض الصيانة الأدمية لرأس المال

(1) رواه البخاري ، ومسلم ، والترمذى ، والنمساني ، وابن ماجة عن أنس ، وانظر عبد الله بن الصديق - مطبعة السعادة - ط ١ ، سنة ١٩٦٨ ص ٦٥٦ ، ( الكنز الشعرين في أحاديث سيد المرسلين ) .

(2) متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري .

(3) متفق عليه ، من حديث النعمان بن بشير صحيح مسلم - ج ٥ ص ٤٤٧ .

(4) متفق عليه ، عن ابن عمر ومسلم عن عقبة بن عامر ، وأبي داود عن عمرو بن الأحوص - وعن قيلة ابنة مخرمة - أنظر : إسماعيل العجلوني - كشف المغفاء ، ومزيل الإلbias عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس - ج ٢ - ص ٢١٠ ومسند أحمد ص ١٩٧ .

(5) متفق عليه ، دكتور السيد سابق كتاب : دعوة الإسلام ، بيروت ، دار الفكر ، سنة ١٩٧٣ م ص ٨٩ .

البشري في الضمان الاجتماعي .

ومقومات الضمان الاجتماعي تستند إلى ما يليق بحياة الفرد الروحية والمادية والأخلاقية والعلمية والسياسية والاقتصادية والحضارية والمعيشية والأدبية ، وغيرها من مقومات الضمان الاجتماعي ، تسم بالشمولية في الأغراض ، والسمو في الغاية واللباقة المعيشية .

ويكمننا تأصيل هذه المقومات للضمان الاجتماعي في دراستنا لموضوعي الشمولية واللباقة ضمن المبحثين التاليين :

**المبحث الأول : الضمان الاجتماعي ، وسمو الشمولية في الإنفاق .**

**المبحث الثاني : الضمان الاجتماعي ، وسمو اللباقة المعيشية في الإنفاق - حد الكفاية - .**

**المبحث الأول : الضمان الاجتماعي وسمو الشمولية في الإنفاق**

يخالف الفكر المالي الإسلامي نظيره الوضعي في سمو شمولية أغراض الإنفاق ، بحيث يشمل جميع مقومات الحياة الاجتماعية للأفراد ، وركائز الحياة اليومية ، وتتأصل مظاهر السمو في الشمولية وسمو قواعد الشرع في الاكتفاء ، والإإنفاق وأساسه الأصول الإلهية في التشريع ، والإشباع لكل مطالب الحياة من الحاجات والأغراض ، ولعل سمو الضمان الاجتماعي في الإنفاق يكمن في شمولية عناصر الإشباع ، للحاجات والأشخاص والأغراض ، وهذا ما يمكّننا تأصيله ضمن

### الأصولية الثلاثة التالية :

**الأصل الأول : الضمان الاجتماعي ، وشمولية الاستحقاق**

**الأصل الثاني - الضمان الاجتماعي ، وشمولية المحاجات**

**الأصل الثالث - الضمان الاجتماعي ، وشمولية الأغراض**

### الأصل الأول :

#### الضمان الاجتماعي ، وشمولية الاستحقاق

تبني شمولية الضمان الاجتماعي في الاستحقاق على قواعد العدل الإلهية في الرعاية والمساواة في الإنفاق ، فالعطاء إلهي ، ومصدر لا ينفي ، ويتصرف بالشمولية ، والاكتمال في الغنى ، والشمولية والمساواة في العطاء ، فالمال مال الله ، ومصاريف الزكاة مصدرها مال الله ، والمعطى لهم عبيد الله ، ومال الله في شموليته لعبيد الله ، وعلى من بيده المال إعطائه من فقده . قال تعالى : " أنفقوا ما رزقناكم " (1) وقال أيضاً : " وآتوه من مال الله الذي آتاكم " (2) .

فالمتصدق مضارب بمال الله ، رزقه إياه ، وضارب به ، وأنماه؛ وباركه الله فيه ، فعليه أن يعطي الله - والله غني عن عباده والعطاء لمن حق فيه من العباد والمال في الرزق على الشيوخ ، والغنى في حصته حائز على حصة الفقير قال تعالى : وفي أموالهم حق للسائل والمحروم " (3) .

(1) سورة البقرة : آية 254 .

(2) سورة التور : آية 33 .

(3) سورة الذاريات آية 19 .

وقال تعالى : " والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم " (1) .

وجميع هؤلاء من أصحاب الحقوق في أموال الأغنياء يعطونها ، ويستردونها من الأمانة دون إجحاف بحق أحد والجميع من أصحاب الزكاة سواسية في الضمان الاجتماعي . وفي الآية الكريمة : " وجعل فيها رواسي من فوقها وببارك فيها وقدر فيها أقواتها في أربعة أيام سواء للسائلين " (2) . ثم الرزق فقدر في الأرض للجميع ، ومن بيده مال غيره يؤدبه إليه .

وكلمة " سواه " تعني صيغة الشمولية لجميع المخلق دون اختصاص في الرزق لأحد دون أحد ، " والسائلين " هم المحتاجون للرزق ، وهم خلق الله ، والجميع متتساون في العيش من الرزق المقدر من السماء ولو بالتفاوت ، ولكن هنا باحتراز الحق دون سواه ، ومهمة الضمان الاجتماعي فرز الحقوق وإنصاف المظلوم وإنانة الحقوق وتوزيعها .

وكون سواسية الجميع من الرعایا في الاستحقاق ، فالصدقة ليس وقفا على فئة دون فئة وتنسخ شموليتها لجميع من يحمل جنسية الدولة الإسلامية ، ومن رعایاها .

وشمولية الإنفاق على أهل الاستحقاق ، تتساوي بينهم في العطاء بعيداً من الحرمان بما في ذلك المسلمين وغير المسلمين .

(1) سورة المارج : آية 24-25 .

(2) سورة فصلت : آية 10 .

فশمولية الإنفاق العام من بيت المال شملت اليهودي الضرير السائل حيث قال الخليفة الفاروق لخازن المال : " أنظر هذا ، وضربيه فوالله ما أنصفناه إن أكلنا شببنته ، ثم نخذه عند الهرم " .

وتناولت شمولية الإنفاق العام أيضاً أهالي الخبرة من النصارى ، حيث جاء في عهد خالد بن الوليد لهم : " وجعلت لهم أيها شيخ ضعف من العمل ، أو أصابته آفة من الآفات ، أو كان غنياً فافتقر طرحت جزئته ، وعييل من بيت مال المسلمين ، وعياله ما أقام بدار الهجرة ، ودار الإسلام " (١) .

وتتسع شمولية الإنفاق العام لقواعد العدالة ، والمساواة فيها بين أصحاب الاستحقاق وبغض النظر عن دياناتهم ، أو أجناسهم ، أو ألوانهم ، وهذا ما افتقدته التشريعات المالية القديمة ، الإغريقية والرومانية ، والتشريعات المدنية الحديثة الرأسمالية والإشتراكية ، والتي كان عندها سبباً في الاستحقاق والعبودية ، لا سبيل العون والعدالة والمساواة في العطاء .

ويلخص الإمام الزهري قواعد السنة في الزكاة في كتابه إلى أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز بقوله : " إن فيها نصيباً للزمن ، والمقعدين ، ونصيباً لكل مسكين به عادة لا يستطيع عيله ، ولا تقلبا في الأرض ونصيباً للمساكين الذين يسألون الناس ويستطيعون ، ونصيباً لمن في السجون من أهل الإسلام من ليس له أحد ، ونصيب من يحضر المساجد من المساكين الذين لا

(١) أبو يوسف : الخراج ص 144 .

عطاء لهم ولا سهم ولا يسألون الناس ، ونصيباً من أصحابه فقر عليه دين ، ولم يكن شيء منه في معصية الله ، ولا يتهم في دينه ، أو قال في دينه ، ونصيب لكل مسافر ليس له مأوى ، ولا أهل يأوي إليهم ، فيؤدي ، ويطعم ، وتعلف دابته ، حتى يجد منزله أو يقضي حاجته " (1) .

وتناول قواعد الشمولية في الإنفاق جميع أهل الاستحقاق، وبصفة الدوام في التطبيق وإلى قيام الساعة (2) .

### الأصل الثاني :

#### الضمان الاجتماعي ، وشمولية الحاجات

يتضح سمو الضمان الاجتماعي في الرعاية الأدبية بشمولية أهدافه لجميع الحاجات الضرورية لحياة النفس البشرية، وعلى اعتبار أن الحاجة شعور إنساني ينشق من الاحتياج ، أي الافتقار إلى ما يقوم أود الحياة للنفس البشرية ، فالضمان الاجتماعي في إشباعه لاحتياجات النفس البشرية يخلصها من أسر الاحتياج ، والفاقة ، وذل المسألة .

وسمو الضمان الاجتماعي في الشمولية لل حاجة يتناول كل ما تحتاجه النفس البشرية وما لا غنى عنه من الحاجات ،

(1) أبو عبيد : الأموال ص 578 - ض 580 ودكتور يوسف القرضاوي ، المرجع السابق - ص 881 - 882 .

(2) والأمثلة كثيرة على شمولية الإنفاق العام للرعاية غير المسلمين منها : مارتب من إنفاق لقوم مجذومين من النصارى مر بهم الخليفة الفاروق في طريقه إلى الشام : أنظر البلاذري فتوح البلدان ص 177 .

والمنافع والمصالح ، من الضروريات إلى الحاجيات إلى التحسينات - الكماليات - . فالضمان الاجتماعي العام ينصرف مدلوله إلى تحقيق منافع الناس العامة ، ومصالحهم ، فمدلوله يتناول جميع أوجه الإنفاق العام المقررة ، والمستحدثة ، والتي تبني عليها المصالح العامة بترتيبتها ، بالبدء بالضروريات تليها الحاجيات تليها الكماليات ، أي البدء بالأهم ثم الأهم ، وهذا ما تقتضيه قواعد الشرع الكلية في الإنفاق ، وما يتلاءم مع التفكير السليم .

### **عمومية الضمان الاجتماعي في مجال الحاجة :**

قال تعالى : " إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قَلْوَبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْفَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ " ( ١ ) .

فالفقراء والمساكين : أول سهم في مصارف الزكاة ، يسد الاحتياج ، ويوفى بالحاجة ويقيم الأود ، ويوفر العيش الكريم ، وكما يقول الإمام السرخسي : " وعلى الإمام أن يوفر لهم حاجاتهم ، ويفغنيهم " ( ٢ ) ، أي يغنيهم عن ذل المسألة ولذا يفرق بين الفقير والمسكين بأن الأول : يتعرف عن سؤال الناس ، وإغناوه يعظم تعففه وينزهه ، والثاني : هو الذي يسأل الناس ، وإغناوه يعظم أقلاعه عن السؤال ، ويصرفه عنه وفي كلتا الحالتين تنزيه للنفس الآدمية ، ويحفظ كرامتها والعاملون عليها

( ١ ) سورة التوبة : آية ٦٠ .

( ٢ ) السرخسي - المبسوط ج ٣ ص ١٨ .

إغناوهم يسد احتياجاتهم ، والوفاء بحاجاتهم الكلية يغنيهم عن وسوسة النفس الشيطانية والإعتداء على الصدقات وخيانة الأمانة .

والمؤلفة قلوبهم : إغناوهم بوفاء قسط من حاجاتهم ، يبعدهم عن المغالاة في الكفر والاعتداء ، وفي الرقاب : إغناوهم بوفاء حاجاتهم بالإعتاق ، يحررهم من ذل الأسر والعبودية .

وتتناول عمومية الحاجة لسهم فك الرقاب ثلاثة مجالات : المجال الأول : حاجة العبيد والأرقاء بالإعتاق ، وذلك من قبلولي الأمر .

المجال الثاني : حاجة العبد بالمكاتبية ، وذلك من قبل سيده بأن يصرف له من الضمان الاجتماعي مقابل إعتاقه لمكاتبته العبد .

المجال الثالث : جاحة أسرى المسلمين ، وذلك من قبل الأعداء ، بأن يصرف لهم من الضمان الاجتماعي بما يكفل فك أسرهم ، حتى ولو استغرق مال المسلمين ، كما يقول الإمام مالك رحمة الله (1) .

قال صلى الله عليه وسلم : " أطعموا الجائع ، وفكوا

(1) وتكريراً لهذا النوع من مجالات الضمان الاجتماعي في إشاعة الحاجة يقرر الإمام الشيخ محمد شلتوت - شيخ جامع الأزهر سابقاً - ضرورة تخصيص جزء من ميزانية الزكاة تحرير الشعوب ، وحماية الأقليات في الإسلام في الدولة الكافرة، أنظر دكتور شوقي إسماعيل شحاته ، التطبيق المعاصر للزكاة - ص 57.

العاني" (1) أي الأسير .

والغارمون : إغناؤهم بسد حاجة مديونيتهم يفك أسرهم من الدين .

وتشمل مظلة الغارمين ثلاثة أنواع من الحاجات :

النوع الأول : حاجة المدين المعسر ، بسبب خسارة في التجارة ، ولجاجة نفقه أو زواج أو مرض أو أثاث ، أو تزويج ولد ، أو إتلاف الخطأ أو السهو .

يروي الإمام الطبرى عن أبي جعفر ، ونحوه عن قتادة : الغارم المستدين في غير سرف ينبغي على الإمام أن يقضى عليهم من بيت المال " (2) .

النوع الثاني : حاجة المدين المصاب ، سبب سماوي لا دخل لإرادته في دينه : كمصاب الكوارث والنوائل ، يروى عن مجاهد : " ثلاثة من الغارمين : رجل ذهب السيل بهاله ، ورجل أصابه حريق ، فذهب بهاله ، ورجل له عيال ليس له مال " (3) .

ويروى الإمامان أحمد ومسلم حديث قبيصه بن المخارق : " أن النبي صلى الله عليه وسلم أباح لمن أصابته جائحة اجتاحت ماله أن يسأل ولی الأمر حقه من الزكاة ، حتى يصيب قواما من

(1) رواه البخاري -

(2) محمد بن جرير الطبرى تفسير الطبرى - القاهرة - دار المعارف - تحقيق محمود شاكر - ص 338 .

(3) الإمام أبو بكر بن أبي شيبة - حيدر أباد - ج 3 ص 207 .

عيش " (1) .

النوع الثالث : حاجة المدين الغارم ، وهو نوعان :

1 - الغرم لإصلاح ذات البين : يشغل ذمته بالدين ، حقنا للدماء أو الفتنة ، والأصل البرامة في الذمة أو اشغالها بالدين سببه في هذه الحالة حب الخير في الإصلاح ، وهنا جعلت له حصة من الصدقة (2) حتى ولو كان الغرم سببه الإصلاح بين فريقين من أهل الذمة (3) .

2 - الغارم لإصلاح المجتمع : بإقامة المشروعات الاجتماعية ، كالمستشفيات ودور الإصلاح ودور الأيتام ودور العجزة ودور اللقطاء ، دور العلم والمساجد وغيرها قياسا على المدين لإصلاح ذات البين ، فكلاهما غارم للمصلحة (4) ويقرر الإمام أبو عبيد : وسواء أكان الغرم إصلاح ذات البين على المستوى الفردي أو الجماعي ولو كان غنيا حتى لا يكون إصلاحه ، سعيه بالخير بين الناس ، سببا في فقره ، فيعرض ما دفعه (5) .

وأبناء السبيل : إنمازهم بسد حاجة الفربة ، يخلصهم من أسر الانقطاع .. يعطون من الزكاة ، وبما يكفل كفاية حاجة

(1) دكتور يوسف القرضاوي : المرجع السابق - ص 623 .

(2) دكتور يوسف القرضاوي : المرجع السابق - ص 630 .

(3) الشيخ السيوطي الرجباني : مطالب أولي النهى شرح غاية المتنبي ، دمشق ط 1 ج 2 ص 143 .

(4) دكتور يوسف القرضاوي : المرجع السابق - ص 630 .

(5) أبو عبيد : الأموال - المكتبة التجارية الكبرى - سنة 353 هـ ص 577 .

الطريق بإغاثة المنقطع ، وتأمين عودته ، وبإصلاح الطريق ذاتها وكفاية حاجة أماكن الراحة والعلاج والطعام على جانبي الطريق.

وفي سبيل الله : إغاثة المجاهدين في أنفسهم وأموالهم وأقواتهم بالوفاء بجميع حاجيات المصلحة العامة في جميع المجالات العسكرية والعلمية والثقافية والاجتماعية .

ومصرف في سبيل الله في الضمان الاجتماعي يغطي كافة حاجيات المجتمع في جميع المصالح التي يبني عليها الدين والدنيا معا (1) .

ويقول العلامة الشيخ رشيد رضا : " ومصرف في الدعوة إليه، والدفاع عنه بالألسنة والأقلام ، إذا تعذر الدفاع عنه بالسيوف وألسنة النيران " (2) .

ولنا القول : بشمولية مصرف في سبيل الله من الضمان الاجتماعي لجميع أوجه نفقات الدفاع من المصالح العامة ، وعدم قصرها على الغزو والجهاد فقط ، ووجوب شموله لكافة حاجات مقتضيات المواجهة ، وبما يكفل تحقيق المصلحة العامة للمجتمع الإسلامي ، فالاختلاف في مضمون المواجهة خاصة في هذه الأيام انتحار للأمة الإسلامية ، إلا أنها تقيد عناصر المواجهة في كل ما يعتبر من حاجات الأمة الإسلامية في كل ما

(1) الشيخ رشيد رضا : تفسير المنار ط 2 ج 10 ص 585 ، وفتاوي الشيخ شلتون من 10 ، وعبد الوهاب خلاف - السياسة الشرعية - ص 135 .

(2) - الشيخ رشيد رضا : تفسير المنار ج 10 ص 598 ط 2 .

يكون لله وفي الله ، وإلا لا يكون في سبيل الله .  
وتحقيق المصلحة العامة أمر شرعي ينصرف حكمه إلى الدوام .  
فإن قصرت موارد الإنفاق من ميزانية الضمان الاجتماعي :  
كإيرادات الخمس ، والزكاة ، وحصائر التركات التي لا وارث  
لها ، جاز تحقيقها بموارد الإنفاق العام في الميزانية العامة  
الأساسية على اعتبار أن إغاثة الفقراء حاجة للمسلمين (1) .

وتتصرف عمومية الضمان الاجتماعي في إشباع الحاجة إلى :

1 - موارد بيت مال الزكاة : تصديقاً لقوله تعالى : " إِنَّمَا<sup>١</sup>  
الصدقات للفقراء وَالْمَسَاكِين ... " .

2 - موارد بيت مال الأخماس : بالصرف على بعض  
مستحقي الضمان الاجتماعي .

3 - موارد بيت مال الضوانع واللقطة : بالصرف على بعض  
مستحقي الضمان الاجتماعي .

4 - موارد بيت مال الفيء : بالصرف على بعض مستحقي  
الضمان في حالة قصور الإيرادات العامة في ميزان الضمان  
الاجتماعي .

ويرى بعض العلماء من المحدثين جواز صرف أي مال في أية  
حاجة ، على اعتبار أن المصرف في سبيل الله مشترك بين  
مصالح بيوت المال كلها بجواز النقل في الصرف من بيت مال

---

(1) السرخسي - المبسوط - ج 3 المرجع السابق - ص 18 .

الـ آخر (1)

كما يرى البعض ضم موارد بيت مال الفيء إلى بيت مال الأخماس والزكاة تعضيدا لميزانية الضمان الاجتماعي في الإنفاق على إشباع الحاجات العامة في حالة القصور والنواب.

يقول الإمام أبو عبيد : " الفيء هو الذي يعم المسلمين غنيهم وفقيرهم : فيكون في أعطية المقاتلة ، وأرزاق الذرية ، وما ينوب الإمام من أمور الناس بحسن النظر للإسلام وأهله (2)."

ويقرر الإمام السرخي في المبسوط : " جواز إنفاق المال من حصانل الخراج ، والجزية ، وعشور أهل الذمة ، وال الحرب على نوائب المسلمين ، ومنها : إعطاء المقاتلة كفایتهم ، وكفاية عيالهم ، لأنهم فرغوا أنفسهم للجهاد ودفع المشركين عن المسلمين فيعطيون الكفایة عن أموالهم ، ومن هذا النوع : إيجاد الكراع ، والأسلحة ، وسد الثغور وإصلاح القنطر ، والجسور ، وسد البشوق ، وكرى الأنهر العظام ، ومنه أرزاق القضاة والمفتين والمحتسبيين ، والمعلمين ، وكل من فرغ نفسه لعمل من أعمال المسلمين على وجه الحسبة ، فكفايته في هذا الفرع من المال " (3).

ويقرر الإمام ابن قدامة في المغني تعليقاً على رأي الإمام

(١) محمد أمين الفزالي ، المنظم المالية في الإسلام ، محاضرات دبلوم السياسة الشرعية ، جامعة الأزهر - كلية الشريعة والقانون سنة 1970 .

. 25) أبو عبيد . الأموال - ص 25)

(3) الإمام السرخسي - المبسوط - ج 3 ص 18 .

أحمد بن حنبل في الإجابة على سؤال الفيء ، ويأن فيه حقا لكل المسلمين ، وهو بين الغني والفقير ، يقرر ابن قدامة : " إن الغني الذي فيه مصلحة المسلمين من المجاهدين والفقها ، والقضاء . والاحتمال أن يكون كلام الإمام أحمد بن حنبل أنه لجميع المسلمين الارتفاع بذلك المال ، لكونه يصرف إلى من يعود نفعه على جميع المسلمين " .

ويقرر ابن قدامة : " إن قصد الإمام أحمد ينصرف إلى أن مال الفيء ليس قصرا على الجندي ، وإنما هو مصروف في صالح المسلمين ، ولو أن البداء للجندي ، لأنهم أهم المصالح" (1) .

و تستند عمومية الضمان الاجتماعي في إشباع الحاجة إلى كونها - أي الحاجة - سببا رئيسيا لاستحقاق المال العام طبقا للعرف السائد في تحديد الحاجة .

فالحاجة سند استحقاق مصارف الزكاة الواردة في القرآن الكريم . وال الحاجة سند التوزيع في الاستحقاق ، كما ورد في السنة النبوية ، فقد روى عوف بن مالك ، قال : كان الرسول صلى الله عليه وسلم إذا أتاه فيء قسمه من يومه فأعطى الأهل حظين ، وأعطى الأعزب حظا واحدا (2) .

وقد روى عن سفيان بن وهب أن عمر رضي الله عنه قسم بين

(1) الإمام ابن قدامة - المغني - ج 6 ص 450 .

والدكتور يوسف إبراهيم - النفقات العامة في الإسلام ص 145 .

(2) أبو عبيدة : الأموال - المرجع السابق - بند 599 - ص 344 .

الناس ، فأصاب رجل نصف دينار ، إذا كان وحده ، فإذا كانت معه امرأته أعطاه دينارا (1) .

وروى أن عدي بن حاتم وفدى على عمر في قومه ، فجعل يقرض لأناس ، ويدع عديا ، كلما استقبله أعرض عنه ، فقال عدي : يا أمير المؤمنين ألا تعرفني ، قال عمر : كيف لا أعرفك آمنت إذ كفر الناس ... ووفيت إذ أخلف الناس ... إنما فرضت لأناس أبحقت بهم الفاقعة (2) .

وتتعدى عمومية الضمان الاجتماعي في الإنفاق على إشباع الحاجة ميزانية بيت مال الأخماس ، والزكاة إلى ميزانية بيت مال الخراج خلافا للأصل بمنع الجمع بين الصدقات والخراج ، وذلك لسد غور الحاجة والمحاجين ، ولذا يقرر الفقهاء : وجوب مساعدة بيت المال العام ، أي الميزانية العامة الأساسية في مستحقات ميزانية الضمان الاجتماعي وليس العكس ، إلا أن يكون دينا على الميزانية العامة الأساسية ، ويوجب الاسترداد ، يقول الإمام علي كرم الله وجهه بخصوص المحجاجين : "اجعل لهم قسما من بيت المال وقسما من غلات صوالحي الإسلام في كل بلد ، فإن للأقصى منهم مثل الذي للأدنى" (3) .

ويقرر الإمام محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة : فإن احتاج بعض المسلمين ، وليس في بيت المال من الصدقات

(1) أبو عبيد - الأموال - المرجع السابق - بند 600 ص 344 .

(2) أبو يوسف : الخراج - المرجع السابق ص 126 .

(3) الشريف الرضي - نهج البلاغة - بيروت - دار المعرفة - ج 3 ص 101 .

شيء أعطى الإمام ما يحتاجون إليه من بيت مال الخراج " (1). ولنا القول بأن الحاجة سبب أساسي في الإنفاق ، والاستحقاق تقتضي ضرورة إشباعها عمومية الإنفاق ، والصرف من المال العام في بيت المال العام ، وبيت مال الصدقات وعلى مقتضيات المصلحة العامة للمجتمع الإسلامي.

### الأصل الثالث :

#### **الضمان الاجتماعي وشمولية الأغراض**

يتضح سمو الضمان الاجتماعي في كفالته للرعاية الأدمية ، في شموليته لجميع أشكال الاحتياج ، وتناوله أغراض الرعاية ، والعناية قدية ومستحدثة ، وتقصر التشريعات المالية الوضعية قدديها وحديثها عن استغرافها ورعايتها ، ويمكننا إجمال شمولية الضمان الاجتماعي في هذا المقام في الأغراض التالية:

**أولاً : ضمان الغرم :** تلتزم به ميزانية الضمان الاجتماعي ، سواء أكان الغرم ، أي فقد المال بسبب :

**أ - استغراق المال بالدين :** لكساد ، أو ل الدين نفسه ، أو زواج أو غيره بما يكفل سداد الدين المستغرق .

**ب - الكوارث والطوارئ :** كالزلزال والبراكين والفيضانات ، ونضوب المال والأفات والأمراض والحرائق والصواعق والتلف والتصحر ... إلخ .

**قال مجاهد :** " ثلاثة من الغارمين : رجل ذهب السيل بماله ،

---

(1) السرخيسي - المبسوط - المرجع السابق - ج 3 ص 18 .

ورجل أصابه حريق فذهب بماله ورجل له عيال وليس له مال<sup>(1)</sup> ج - المصلحة : سواء أكانت خاصة أو عامة ، والمصلحة الخاصة بإحلال الصلح بين الرجل وزوجته أو بين متخاصمين ، والمصلحة العامة بما يتعلق بمصلحة المجتمع .

ثانياً : ضمان الضرورة : تلتزم به ميزانية الضمان الاجتماعي ، كسرا لضائقة الحرمان التي يعيشها المسلمين ، وتعديا لحد الكفاف إلى حد الكفاية في الإشباع ، وبما يكفل تحقيق المستوى المعيشي للأفراد المعوزين .

والشرع المالي للإسلام :

أ - أباح التوظيف في أموال الأغنياء بالقدر الكافي لسد احتياجات الضرورة للأفراد ، وذلك في حالة عدم كفاية أموال الزكاة .

ب - حفظ على الفارمين مقومات حياتهم من الضروريات ، وبما يكفل إقامة أودهم وأسباب بقائهم من مسكن وأثاث ودواب وخدم ... إلخ .

كتب أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز إلى ولاته : " أن

(1) ولعل ضمان الغرم شبيه بنظام التأمين حاليا إلا أنه أوسع شموله في التشريع المالي الإسلامي ، حيث لا يشترط شموله من قام بدفع أقساط التأمين مسبقا ، ولا يتحدد مقدار الضمان بما دفع من أقساط ، وإنما على أساس حجم الخسارة ، والدين ، والضائقة .

دكتور يوسف القرضاوي : المرجع السابق ، ص 623 - 624 .

وذلك محمد شوقي الفنجري : مذكرات في الاقتصاد الإسلامي - دبلوم الاقتصاد الإسلامي بجامعة أم درمان الإسلامية - السودان - سنة 1979 م - ص 53 .

اقضوا عن الفارمين فكتب إليه أحد ولاته : إننا نجد الرجل له المسكن والخادم والفرس والأثاث ، فكتب عمر : إنه لا بد للمرء المسلم من مسكن يسكنه ، وخدم يكفيه مهمته ، وفرس يجاهد عليه عدوه ومن أن يكون له الأثاث في بيته ، نعم فاقضوا عنه فإنه غارم<sup>(1)</sup> .

ج - حفظ على الفارمين حقوقهم ، وعلى الغنى ، حتى لا تكون مروءتهم سبباً في فقرهم .

د - حفظ على الفارمين ترفهم ورفاهيتهم وتمتعهم دون شائبة الإسراف ، فالضمان الاجتماعي يتلزم بإعطائهم ما يكفل يقاصهم ، واستمرارهم ، وتناسلهم ومن زواج أو تزويج ، أو علاج أو انتقال .

ويروي الإمام أحمد بن حنبل عن النبي صلى الله عليه وسلم : " من ولد عملاً وليس له منزل فليتتخذ منزلاً ، أو ليس له زوجة فليتزوج ، أو ليس له دابة فليتتخذ له دابة " <sup>(2)</sup> .

ثالثاً : ضمان الحمالة : وهي ما يتحمله الإنسان من مغرم في سبيل الإصلاح .

ويتلخص ضمان الحمالة فيما رواه قبيصه بن مخارق الهلالي من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال قبيصه : تحملت حمالة فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أسأله فيها ، فقال : " أقم حتى تأتينا الصدقة ، فنأمر لك بها ، ثم

(1) أبو عبيد : الأموال - المكتبة التجارية الكبرى - سنة 1353 هـ - ص 577

(2) دكتور شوقي إسماعيل شحاته - المرجع السابق - ص 55 .

قال : ياقبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حالة بين قومه ، فيسأل حتى يؤديها ثم يمسك ، ورجل أصابتهجائحة ، فاجتاحت ماله ، فيسأل حتى يصيب قوما من عيش أو سداد من عيش ثم يمسك ، ورجل أصابته فاقة حتى يشهد ثلاثة من ذوي الحاجة من قومه أن قد أصابته فاقة ، وأن قد حللت له المسألة ، فيسأل حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش ثم يمسك ، وماسوى ذلك من المسائل سُعت يأكله صاحبه ياقبيصة سحتا " (1) .

ويقرر الحديث النبوى الشريف ، مبدأين اجتماعيين اثنين :

**المبدأ الأول :** سداد الدين المنفق في أداء الخدمة الاجتماعية ولو اتصف بالغنى ؛ فهو وقد أنفق في مصلحة المجتمع فهو أولى بالمعونة .

**المبدأ الثاني :** تقريره لمبدأ المعونة بأوسع معاناتها ؛ ولكل غارم أنفاق على مصلحة ترتب عليها الإصلاح والخير والسلام والتواء ، وقد أنفق في مصلحة فرددين أو فئتين من فئات المجتمع ، فهو أولى بالمعونة حتى لو اتصف المنفق بالغنى .

وقوله صلى الله عليه وسلم : " فعلت له المسألة حتى يصيبيها ثم يمسك " دليل الغنى لأن الفقير لا يمسك حتى يصيب قواما من عيش (2) .

(1) رواه أحمد ، ومسلم ، والنسائي ، وأبو داود ، أنظر: الشوكاني : نيل الأوطار ، شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار - ط مصطفى الحبلي ج 4 ص 168 .

(2) تفسير الطبرى - المرجع السابق ج 8 ص 184 .

**رابعاً :** ضمان القرض : تلتزم به ميزانية الضمان الاجتماعي تكرساً لهدفي الإنفاق العام في السداد وحفظ الحقوق ، وفي استمرارية مقومات التنمية والنماء .

فعجز المدين في السداد تتکفل به ميزانية الضمان الاجتماعي ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتى بالميٰت عليه الدين ، فيقول هل ترك لدینه وفاء ؟ فإن حدث وترك لدینه وفاء ، صلى عليه ، وإن قال : صلوا على أصحابكم ، قال : فلما فتح الله عليه الفتوح ، قال : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فمن توفي وعليه دين ، فعلي قضاوه " (1) .

ولعل سمو شمولية الضمان الاجتماعي ينصرف إلى كل الحقوق ، حفظاً لها مما يشيع الاطمئنان في النفوس ، ويشجع على الأقراض والسداد ، حتى قرر بعض الفقهاء ضرورة قضاء الدين حتى لو أنفقه المقترض في معصية الله تعالى (2) ، ويقررون قضاء ديونه ، حفظاً لحقوق الدائنين (3) .

**خامساً :** ضمان الافتقار والمسكنة : تلتزم به ميزانية الضمان الاجتماعي على أن يكون الافتقار سببه رضي الله ، وليس معصيته ، ويشرط شهادة من أهل المعرفة من قومه على

(1) رواه أحمد في مسنده ، والبخاري ومسلم ، والترمذى ، وأبي ماجة ، والنسائي ، أنظر الكتز الشمين ، المرجع السابق ص 189 .

(2) الشيخ الدكتور محمد أبو زهرة : الزكاة ، المؤثر الثاني لمجمع البحوث ما يو سنة 1965 ، ص 194 .

(3) دكتور محمد أبو زهرة - المرجع السابق ص 194 .

افتقاره ، وله أن يأخذ بقدر ما افتقد من مال ، وبما يكفي رجوعه إلى الحالة قبل الافتقار ، حتى لو بلغ عشرة آلاف درهم إلا إذا خرج عن حد الاعتدال (1) .

**سادساً :** ضمان المرض والعجز : بسبب المرض أو الهرم أو العلة أو الصغر أو الأنوثة ، تلتزم بسده ميزانية الضمان الاجتماعي ، بإغاثة المريض ورعايته الهدم ، وحماية المرأة ، وبالقدر الكافي لحفظ الحياة واستمرار البقاء ، ونجاعة الدواء .

**سابعاً :** ضمان الأقارب : تتناولهم شمولية الضمان الاجتماعي ، بل على سبيل الوجوب عند بعض الفقهاء ويفرق الفقهاء بين نوعين من الأقارب ذوي الاحتياج بالنسبة لزكاة الضمان الاجتماعي :

**النوع الأول :** أقارب المزكي مستحقو الزكاة من العاملين عليها ، وفي الرقاب ، والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل ، فهو لا تتناولهم مصارف الزكاة من الضمان الاجتماعي ، ومهما كانت درجاتهم في القرى بالنسبة للمزكي ، سواء أكان الإنفاق من قبل المزكي نفسه ، أو من قبل الدولة .

وأما بالنسبة للمؤلفة قلوبهم تتناولهم زكاة الدولة فقط .

**النوع الثاني :** أقارب المزكي مستحقو الزكاة من الفقراء ، والمساكين ، فهو لا تتناولهم مصارف الزكاة من الضمان ، ولكن من قبل الدولة ، ومهما كانت درجة قرباتهم للمزكي ، فإنفاق الدولة من ميزانية الضمان على الفقراء والمساكين على

(1) الفزالي - إحياء علوم الدين - القاهرة - دار الشعب - ج 3 ص 407 .

سبيل الوجوب والإلزام حتى ولو كان الفقير والدا ، أو ولدا ، أو زوج المزكي ؛ ودفع الزكاة إلى ولدِيَّ الأمر يبرئ ذمة المزكي ، حيث لم تُعد له صلة بماله المزكي ، ويصبح مال الله تدفعه الدولة للمستحقين من الرعايا المسلمين .

وأما إذا كانت الزكاة يدفعها المزكي : فهي تتناول جميع أقاربه ماعدا الوالدين والأولاد والزوجة ، وذلك بحكم التزامه بالنفقة عليهم أصلا ، حتى لا يحل الإنفاق من الزكاة محل النفقة الأصلية عليهم ، وكأنه يدفع في هذه الحالة الزكاة لنفسه<sup>(1)</sup> .

قال صلى الله عليه وسلم : " أنت ومالك لأبيك " <sup>(2)</sup> .  
وقال أيضا : " إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه ، وإن ولده من كسبه " <sup>(3)</sup> .

وجعل القرآن الكريم بيوت الأبناء بيوتا للأباء ، قال تعالى : " ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم " <sup>(4)</sup> والمقصود هنا بيوت أبنائكم <sup>(5)</sup> .

(1) القاضي أبو بكر بن العربي : أحكام القرآن ، طبعة عيسى الملبي ، تحقيق على البيجاوي ، القاهرة ص 965 .

(2) الحافظ أبو النداء ، إسماعيل بن كثير القرشي : تفسير القرآن العظيم ، طبعة عيسى الملبي ج 3 ص 305 .

(3) رواه الترمذى ، والنمساني ، وأبن ماجة عند عائشة ، أنظر دكتور يوسف القرضاوى المرجع السابق ص 717 .

(4) سورة النور - آية 61 .

(5) تفسير القرطبي ج 1 ص 314 .

ويقر الإمام أحمد ، شمولية الضمان الاجتماعي في الإنفاق لجميع أقارب المزكي حيث يُروى عن ابن قدامة قوله : " قال في رواية إسحاق بن إبراهيم ، وإسحاق بن منصور وقد سأله : يعطى الأخ والأخت والخالة من الزكاة ؟ قال : يعطى كل القرابة إلا الأبوين والولد ، وهذا قول أكثر أهل العلم " (1) .

ويروى أبو عبيد في الصدقة على الأقارب : " هو القول عندى لقوله صلى الله عليه وسلم : " الصدقة على المسكين صدقة ، وهي على ذي الرحم اثنان : صدقة وصلة " (2) .

ويروى أبو عبيد عن ابن عباس قوله : " يعطى الرجل قرابته من الزكاة ، إذا كانوا محتاجين " (3) .

وعن الضحاك قوله : " إذا كان لك أقارب فقراء ، فهم أحق بزكاتك من غيرهم " (4) .

وتناول ضمان الأقارب الاجتماعي ذراري ، وزواج العيل وعياله ، ومن يعولهم ، وهم :

1 - ضمان الذراري : وتناول شمولية ضمانهم تربتهم ، وكسوتهم وتوفير المسكن اللازم والالتفت بهم وهذا ما يتتوفر في دور الحضانة ، والإصلاح الخاصة بأولاد الفقراء ، والمساكين

(1) دكتور القرضاوي - المرجع السابق ص 724 .

(2) رواه الخمسة إلا أبو داود ، دكتور يوسف القرضاوي - المرجع السابق - ص 724 .

(3) دكتور يوسف القرضاوي - المرجع السابق - ص 724 .

(4) دكتور يوسف القرضاوي - المرجع السابق ص 724 .

ينفق عليهم فيها .

2 - اليتامى : خصهم الله تعالى بالذكر في آيات الفيء والخمس مع أنهم يدخلون في مصرف المساكين ، قال تعالى : " واعلموا أنما غنمتم من شيء ، فإن لله خمسة ولرسول ولذى القرى والميتامى والمساكين " سورة الأنفال ، آية 41 .

وقال تعالى : " ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فللله ولرسول ولذى القرى والميتامى والمساكين " سورة الحشر ، آية 7 . فاليتامى ذكرهم الله في آيات الفيء فضلاً عن آيات الخمس عناية لهم ، وعلى اعتبار أن البدء بالأهم ثم الأهم ، وهم أولى المساكين بالاهتمام .

3 - الأرامل : بالإنفاق عليهم من أموال أزواجهن وأقاربهن ، وإلا ترعاهن نفقات الضمان الاجتماعي بالإنفاق عليهم في طعامهن ، وكسوتهن .

4 - المطلقات : بالإنفاق عليهم من أموال مطلقيهن ، خاصة أثناء العدة ، وعدم إخراجهن خلالها من بيوتهن ، وكفايتهاهن الطعام ، والشراب ، والمأوى ، والسكن واللباس ، وبيان جاد الدولة العمل لهن .

وفي كل هذا يشترط الفقر ، والفاقة ، وعدم القدرة على الكسب ، والمعاش .

ثامناً : ضمان الحاجة الطارئة : يلتزم به الضمان الاجتماعي ، وسد غور حاجة المضرر ، إذا بلغت حد الضرورة ، لاستمرار حياتهم وبقائه ، ويقرر المشرع الإسلامي أن الإنفاق

لقضاء الحاجة من أموال الأغنياء من قبيل التطوع ، والندب ، إلا إذا بلغت الحاجة حد الضرورة في الإشباع ، وهنا تصبح من قبيل فرض الكفاية ، وعلى الموسرين إشباعها ، ولو من غير الزكاة .

يقول الإمام أبو محمد بن علي بن حزم الأندلسي - الظاهري المذهب - في كتابه المحتلى : " وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم ، ويجيرهم السلطان على ذلك إن لم تقم الزكوات بهم ، ولا فيسائر أموال المسلمين ، فيقام بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه ، ومن اللباس للشتاء ، والصيف بمثل ذلك وبمسكن يكتنفهم من المطر ، والصيف والشمس وعيون المارة (1) .

ويروي الإمام أبو عبيد : " حدثنا حفص عن غياث عن مجمع ابن جارية عن فلان عن ابن عمر قال : " من أدى الزكاة ، وقرى الضيف ، وأعطى في النائبة ، فقد برئ من الشح " (2) .

وفي حديث الليث بن سعد عن عقيل بن خالد الزهرى : أن سالم بن عبد الله بن عمر أخبره أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه " ، وقد كفل هذا الحديث جميع المسلمين من ذوي الاحتياج ومنهم :

1 - قراء الضيف : عن أبي شريح خويلد بن عمرو رضي

(1) دكتور شوقي إسماعيل شحاته : المرجع السابق - ص 49 .

(2) دكتور شوقي إسماعيل شحاته - المرجع السابق - ص 43 .

الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من كان يؤمن بالله ، واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، جائزته يوم وليلة ، والضيافة ثلاثة أيام ، فما كان بعد ذلك فهو صدقة " ، والأمر في الثلاثة أيام على سبيل الوجوب ، وما بعدها صدقة (1) وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أيها ضيف نزل فأصبح الضيف محروما ، فله أن يأخذ بقدر قراه ولا حرج عليه " (2) .

وعن المقداد بن معدىكرب الكندي أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : " ليلة الضيف حق على كل مسلم فمن أصبح بفنهانه فهو عليه دين " (3) .

ويروي ابن حزم عن طريق مسلم عن عقبة بن عامر : قلنا يا رسول الله : إنك تبعثنا فنتنزل بقوم فلا يقرؤونا فما ترى ؟ ! قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن نزلتم بقري قوم ، فأمرروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا ، فإن لم يفعلوا ، فخذلوا منهم حق الضيف الذي ينبغي له " (4) .

2 - حق الجار : قال صلى الله عليه وسلم : " ليس بمؤمن

(1) يوسف القرضاوي : المرجع السابق - ص 974 ، رواه مالك ، والبغاري ومسلم وابن داود الترمذى ، وابن ماجه

(2) رواه أحمد ، والحاكم ، أنظر المنذري: الترغيب والترهيب ، طبعة مصطفى الحلبي .

(3) رواه أبو داود ، وابن ماجه : أنظر الحافظ المنذري : الترغيب والترهيب ، نفس الطبعة ص 241 ، 242 .

(4) دكتور يوسف القرضاوى - المرجع السابق ، ص 975 .

من بات شبعان وجاره إلى جنبه جائع " (1) .

وقد أوصى جبريل الرسول صلى الله عليه وسلم بالجار حتى  
كاد يورثه ، وقال تعالى : " وبالوالدين إحساناً وبذل القربي  
واليتامى والمساكين والجار ذي القربي والجار الجنب والصاحب  
بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم " (2) .

3 - حق ذوي العاهات : من المرضى ، والزمنى ، والمعدين  
والمجانين ، والبلهاء ، والمكروفين ، يلزم بهم الضمان  
الاجتماعي ، وهم من المساكين أهل الزكاة .

4 - حق القاصر عن النفقة : كذبى الدخل المحدود ، ولকثرة  
عيالهم ، وقلة دخولهم ، يلتزم بهم الضمان الاجتماعي ، وهم  
من المساكين أهل الزكاة .

تاسعاً : ضمان التشرد واللجوء : والمعبر عنه بفقدان الوطن  
والهجرة ، واللجوء إلى غير بلده ، هرباً من تسلط الكفر ،  
وطفيانه ، وصيانة لدينه وإيمانه ، هؤلاء من أبناء السبيل ،  
يلتزم بهم الضمان الاجتماعي ، وهم من أهل الزكاة يعطون منها  
حتى لو كان لديهم أموال في أوطنهم ، لأنعدام تمكّنهم منها ،  
ويخلص الإمام ابن حزم ضمان الحاجات الأساسية للمتشرد كحق  
في مال الأغنياء للفقراء ومن ملبس للصيف والشتاء ، ومن

(1) رواه الطبراني . والبيهقي ، واسناده حسن ، أنظر د. يوسف القرضاوي ،  
المراجع السابق ص 980 .

(2) سورة النساء آية 36 .

مسكن يكتنفهم من الشمس ، والمطر ، وعيون الماء ” (1) .

عاشرًا : ضمان اللقيط : يلتحقه الشيخ رشيد رضا بأبناء، السبيل ، و باعتباره يتيمًا فقد أبويه ، ويلتزم به الضمان الاجتماعي فيعطي من الزكاة ، على اعتباره أنه معرض لغوايل المرض والجهل ، وفساد الأخلاق ، فيكون عيناً وعالة على المجتمع ، وذلك بفقدة لعائله وناصره ، وهو وإن لم يكن من أبناء السبيل فهو من الفقراء المساكين ، ولعل ضمان اللقيط يعد حاله نادرة بالنسبة للتشريعات المالية الوضعية ، وسابقة خير في الإسلام حيث الضرورة ملحة لرعاية اللقطاء ولو باعتبارهم فقراء ومساكين ، وأي فقر وأية مسكنة أشد من فقر ومسكنة اللقيط (2) .

أحد عشر : ضمان التسول : يقرر بعض فقهاء المذهب الحنفي أن أبناء السبيل هم السوال (3) أي المسؤولون الذين يتکففون الناس ، ويسألونهم .

ولهم ذكر خاص ، ومميز في القرآن الكريم عن الفقراء والمساكين .

ويلتزم بكفاياتهم الضمان الاجتماعي باعتبارهم أبناء سبيل ، ويوصفهم فقراء أيضًا .

(1) الإمام ابن حزم : المحل ج 6. المطبعة المنبرية ، الطبعة الأولى ج 6 سنة 1349 ص 156.

(2) الشيخ رشيد رضا : تفسير المنار - ج 5 ط 2 ص 94 .

(3) دكتور يوسف القرضاوي : المرجع السابق ص 684 وص 895 .

و بالنسبة للاعتبار الأول : يتکفل بهم الضمان الاجتماعي ، ومن مصارف الزكاة وبالقدر الذي يخلصهم من غوايل الانقطاع في الطريق ، ويوفر لهم المسكن اللائق بهم .

و بالنسبة للاعتبار الثاني : يتکفل بهم الضمان الاجتماعي من مصارف الزكاة ، وبالقدر الذي يخلصهم من غوايل الفقر والفاقة ، ويوفر لهم معيشة الكفاية لهم ، ولمن يعولون ، وذلك بتهيئة العمل اللائق بهم ، والقادرين عليه .

اثنا عشر : ضمان التعفف : قال تعالى : " للقراء الذين أحرقوا في سبيل الله لا يستطيعون ضررا في الأرض يحسبهم المحايل أغنياء من التعفف ، تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس إحسانا " (١) .

هؤلاء المتعففون عن المسألة لا يلحرون فيها ، هذه سابقة في الضمان الاجتماعي الإسلامي قلما تفطن إليها التشريعات المالية الوضعية ، التي لا تقر ضمان المنتفعين من القراء إلا في حالة الإعلان عن نفوسهم ، أو في حالة استهلاكم جسديا وفكريا ، وعقليا حتى تفطن إليهم بالنفقة . والمنتفعون في الإسلام لا يتاجرون بالمهنة ، أي مهنة التسول ، وهؤلاء هم الأولى بالنفقة من المتهنين للمسألة على أبواب المساجد والدوائر الرسمية ، وفي الطرقات ، والأخرى ألا يجدوا لهم نصيبا في الضمان الاجتماعي . والمتغففون من القراء ، والمساكين هم أصحاب الاحتياج الفعلي للنفقة .

---

(١) سورة البقرة ، آية 273 . سورة الإسراء آية 26

قال صلى الله عليه وسلم : " ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان ، ولا اللقمة ولا اللقطتان ، وإنما المسكين الذي يتعرف " ، وفي رواية : " ولكن المسكين الذي لا يجد غنيمة يغනيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ، ولا يقوم فيسأل الناس " (1) .

ثلاثة عشر : ضمان ابن السبيل : ورد ذكره في القرآن الكريم ثمان مرات ، قال تعالى : " وَاتَّذَا الْقُرْبَىٰ حَقَهُ الْمُسْكِنُ وَابْنُ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا " (2) .

وقال أيضاً : " يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يَنْفَقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ خَيْرٍ . فَلَلَّوْالَّدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ وَابْنُ السَّبِيلِ " (3) .

وابن السبيل يلتزم به الضمان الاجتماعي كأحد مصارف الزكاة الشمانية ، بالقدر الكافي للقضاء على الانقطاع ، وتمكن الغريب المنقطع من الدرب السليم لعودته صوناً لكرامته وتمكيناً له من العودة لوطنه ، والانتفاع بماله .

يقرر المرحوم الدكتور محمد أبو زهرة : " إن حق ابن السبيل في مال الزكاة ملزم لولي الأمر ، حتى لو وجد من يقرضه " .

ويروي الإمام الطبراني عن مجاهد : " لابن السبيل حق من الزكاة ، وإن كان غنيماً ، إذا كان منقطعها به " ، وعن زيد قوله : " ابن السبيل المسافر ، كان غنيماً أو فقيراً ، إذا أصيّبت نفقة ، أو فقدت أو أصابها شيء ، ولم يكن معه شيء ، فحقه

(1) دكتور يوسف القرضاوي : فقه الزكاة - المرجع السابق - ص 561 ، 562 .

(2) سورة الإسراء ، آية 26 .

(3) سورة البقرة ، آية 215 .

واجب" (1) .

ويعرف الإمام الشافعي ابن السبيل بقوله : " هو الغريب المنقطع ، والمنشي للسفر أيضا " ، أي من يريد سفرا ، ولا يجد نفقة (2) .

وتتجلى أسبقية وروعه هذا النوع من الضمان الاجتماعي في تكفله لنوع من الاحتياج فريد في نوعه ، تعجز التشريعات المالية الوضعية عن استيعابه في تشريعاتها الاجتماعية ، مع أنه قديم بقدم الإسلام . يروى ابن سعيد : " أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتخد في عهده دارا خاصة أطلق عليها دار الدقيق ، وضع فيها الدقيق ، والزبيب ، والتمر ، والسوق ، وما يحتاج إليه يعين به المنقطع " .

"وضع عمر رضي الله عنه في طريق ابن السبيل ما بين مكة والمدينة ما يصلح وما ينقطع به ، ويحمل من ماء إلى ماء" (3) .  
ويروى أبو عبيدة ماذكره الإمام ابن شهاب الزهري في كتابه إلى أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز : " سهم ابن السبيل يقسم لكل طريق على قدر من يسلكها ، وغير بها من الناس ، لكل رجل من ابن السبيل ، ليس له مأوى ، ولا أهل يأوي إليهم فيطعم حتى يجد متولا ، أو يقضي حاجته ، ويجعل في منازل

(1) تفسير الطبرى : جامع البيان - تحقيق محمود محمد شاكر ، سنة 1970  
ج 14 ص 320 .

(2) تفسير النبوى : المجموع شرح المذهب ج 6 ص 214

(3) دكتور يوسف القرضاوى - المرجع السابق ص 675 .

معلومة على أيدي أمناء لا ير بهم ابن السبيل له حاجة إلا آوره وأطعموه ، وعلقوا دابته حتى ينفذ ما بأيديهم ، إن شاء الله" (1) .

أربعة عشر : ضمان العلم : يلتزم به الضمان الاجتماعي في حالة الاحتياج وعدم القدرة على الكسب للتفرغ لطلب العلم ويصرف له من الزكاة ، على اعتبار أنه يساهم في سد منابع الجهلة ، وهو يجمع بين كون الصدقة لمن يحتاج من المسلمين ، ومن يحتاج إليه المسلمين (2) ، ويشمل في نفس الوقت كل عمل فيه تقرب إلى الله ، ولذا يلحق ضمان العلم بمصرف في سبيل الله .

قال العلامة ابن الأثير : " وسبيل الله عام ، يقع على كل عمل خالص سلك به طريق التقرب إلى الله عز وجل ، بأداء الفرائض ، والنوافل ، وأنواع التطوعات (3) .

وهو بهذه المعانى يتناول ضمان العلم ، سواء لكونه فريضة أو تطوعا ، ويرى الجمهور أى جمهور الفقهاء في حصر سبيل الله في كل ما يعتبر من الجهاد سواء بالسيف أو العلم ، أو اللسان ، ومادام الفرض إعلاه كلمة الله ، ولا شك أن الأخذ بالدلول الواسع لمصرف في سبيل الله هو الأقرب لأداء الفرض ، والأدنى لصالح الناس كافة ، ويقرر الشيخ محمد رشيد رضا

(1) دكتور يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص 675 .

(2) د. يوسف القرضاوى - المرجع السابق ص 561 .

(3) ابن الأثير : النهاية في غريب الحديث ص 156 .

صاحب النار : " أن سبيل الله هنا مصالح المسلمين التي بها قوام أمر الدين ، والدول ، دون الأفراد ، وعليه فبناء المدارس ودور العلم ونشره ، وفي وقت تتكالب فيه سحب الجهة على المسلمين هو في سبيل الله ، ويتناوله الضمان الاجتماعي في الإنفاق ، ويقرر الفقهاء أن يعطى من الزكاة المتفرغ للعلم باعتباره فريضة على كل مسلم ومسلمة وذلك على العكس من العبادة ، وذلك بالنسبة لجميع العلوم الضرورية لنهضة الأمة " .

**خمسة عشر : ضمان المخاطر :** يقرر هذا العلامة المودودي بقوله عن الزكاة أي الضمان الاجتماعي : " هذه جمعية المسلمين للتعاون الاجتماعي ، وهذا هو مالهم الاحتياطي ، هذه هي الشروة الكافلة للعاطلين منهم ، وهذه هي الوسيلة لإعانته عجزتهم ومرضاهם ويتاماهم ، ومواساتهم ، وتعهد أموالهم ، وفوق كل ذلك هي شيء الذي يغنى المسلم عن التفكير في غده ... فليس لك أن تستغل بالك بالتفكير في ما يكون عليه حالي إذا أصبحت فقيرا ، أو حال زوجك ، وأولادك إذا اعترضتك المنية ... وكيف تنجو من المصائب إذا نزلت بك نازلة ، وأصبحت بالحريق ، أو الفيضان ... وما تفعل إن كنت على سفر ، وليس عندك شيء من المال ، فالزكاة هي التي تنجيك ، وتغريك عن التفكير في مثل هذه الأمور إلى أبد الآباد " (1) .

**ضمان المخاطر في شموله يتناول مخاطر المعيل ، وذراريه ،**

(1) أبو الأعلى المودودي : *أسس الاقتصاد في الإسلام* ، المطبعة الهاشمية - دمشق - ص 130 .

وعياله ومن يعولهم .

سته عشر : ضمان النكاح : يقرر الفقهاء أن من قام الكفاية في الإنفاق الاجتماعي ما يأخذه الفقير ليتزوج به إذا لم تكن له زوجة واحتاج للنكاح (1).

ويقرر بعضهم بتزويجه أكثر من واحدة ، إذا كان في ذلك تحقيق للكفاية .

وقد أمر الخليفة عمر بن عبد العزيز من ينادي في الناس : أين المساكين ؟ أين الغارمون ؟ أين الناكحون ؟ (2) .

وفي كل هذا تنظيم لعملية النسل ، وإشباع للغريرة من الرقوع في الحرام ، وتحقيق حد الكفاية في الإشباع بجميع عناصر الاحتياج ، ومنها غريزة الجنس .

قال صلى الله عليه وسلم : " يامعشر الشباب ، من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج " (3) .  
وقال صلى الله عليه وسلم : " ثلاثة حق على الله عنهم : الناكح الذي يريد العفاف ، والكاتب الذي يريد الأداء ، والغازي في سبيل الله " (4) .

(1) الشیخ منصور بن يوسف البهوثی : الروض المرجع ، حاشیة عبد العزیز العنقری ، مطبعة السنة المحمدیة ج 1 سنة 1374 هـ ص 400.

(2) ابن کثیر : البداية والنهاية ج 9 ص 200.

(3) صحيح البخاری .

(4) رواه أحمد والنسائي والترمذی ، وابن ماجة ، والحاکم عن أبي هریرة ، بایسناه صحيح .  
أنظر د. القرضاوی ص 911 .

سبعة عشر : ضمان العمل : يلتزم به الضمان الاجتماعي لكل قادر ، ولم يحصل عليه أى للفقير القادر العاطل ، قال صلى الله عليه وسلم : " كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ، فالامير الذي على الناس راع عليهم وهو مسؤول عنهم " (1) والمسؤولية في الرعاية تشمل كل ما يعني ، ويفهم الأود ، ومنه توفير العمل للقادر عليه ، والاكتساب ورزر العمل بالاكتساب هو في عنق الدولة ، بتوفيرها لأسباب المعيشة لكل رعاياها ، وشمولية الضمان الاجتماعي للعاجز عن العمل ، لعدم القدرة والعرض ، تتيح أولوية رعاية القادر على العمل بتوفيره له ، وفي هذا شمول لمنافع اقتصادية واجتماعية يعود أثراها على المجتمع كافة بتشغيل أهم موارد الإنتاج ، وهي العمالة ، مما يوفر المزيد من الإنتاج ويقضي على البطالة ، ويرفع من مستويات العمالة وإنتاجيتها ، مع ما يتربّى على ذلك من تحقيق فوائض في الدخول ، والثروات ، وما يتحقق ، ويلبي أغراض الضمان الاجتماعي في الإنفاق .

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسألـه ، فبـاع له مـتاعاً كـان يـملـكه بـدرـهـمـين وـقـالـ لهـ : اـشـترـ بـأـحـدـهـما طـعـاماً فـانـبـذـهـ إـلـيـ أـهـلـكـ ، وـاشـترـ بـالـآـخـرـ قـادـومـاً فـائـتـنـيـ بـهـ ، فـقـدـ أـخـذـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـوـدـاـ بـيـدـهـ ثـمـ قـالـ لهـ : اـذـهـبـ فـاحـتـطـبـ وـيـعـ ، وـلـاـ أـرـيـنـكـ خـمـسـةـ عـشـرـ يـوـمـاـ ، فـذـهـبـ الرـجـلـ يـحـتـطـبـ ، وـبـيـعـ .. فـجـاءـ وـقـدـ أـصـابـ عـشـرـةـ دـرـاهـمـ ، فـاشـتـرـ بـبعـضـهـا ثـوـبـاـ

---

(1) أبو عبيد : الأموال ، المرجع السابق - بند 4 ص 10

وببعضها طعاما ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " : هذا خير لك من أن تجبي ، المسألة نكتة في وجهك يوم القيمة " (1). ولنا القول : إن دلالة هذا الحديث فضلا عن وجوب العمل والكسب ، فإن الدولة الإسلامية متمثلة في حاكمها مسؤولة عن توفير العمل لكل قادر عليه ، وهذا ما يتحقق في مساعدة الفقير العاطل على شراء أداة عمله ، وحسب نوع حرفته ، وإرشاده إلى أصلح الأعمال إليه ، وسواء أكان على النطاق الفردي ، أو النطاق الجماعي ، بتجنيده في عمل المشروعات المهنية المتعددة .

ثمانية عشر : ضمان الدعوة إلى الله : يلتزم بها الضمان الاجتماعي من مصارف الزكاة ، ومن سهمي في سبيل الله والمولفة قلوبهم (2). ومفهوم الدعوة إلى الله يتناول دلالة المعنى الذي سبق إليه مصرف في سبيل الله ؛ بحيث يقرر كثير من الفقهاء ، عدم قصره على الجهاد ، والغزو أو رعاية المصالح العامة ، ودلالتهم في ذلك قوله تعالى : " إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله " (3) ، وقوله أيضا : " الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله " (4) . فيجب عدم قصر مفهوم في سبيل الله على مصالح المجتمع

(1) أخرجه أبو داود ، أنظر المنذري: مختصر أبي داود ، جزء 2 ص 339-340.

(2) د. يوسف إبراهيم يوسف : النفقات العامة في الإسلام ، المرجع السابق ص 297 ، 302 .

(3) سورة الأنفال - آية 36 .

(4) سورة البقرة آية 218 .

أو الغزو والقتال ، باعتبار أن هدف الكفار في الآية الأولى لم يكن الإنفاق على الغزو ، ومصالح المجتمع .

وكذلك فالمؤمنون في الآية الثانية لم يكن هدفهم من الهجرة القتال ، والغزو ولا المصالح العامة ، ومحصلة ذلك الدعوة إلى الله .

ومفهوم الدعوة إلى الله كذلك يتناول دلالة المعنى سبق إليه مصرف : والمؤلفة قلوبهم ، وهو جذبهم للإسلام ، وتجنيدهم للدفاع عنه ، ونشر الدعوة الإسلامية بتأليفهم ضد الكفار ، وإلى جانب المسلمين .

فهذا المصرف وسيلة حافظة للدعوة إلى الله ، وهدفه التأليف للمسلمين ، وليس التأليب عليهم .

يقرر الإمام القرطبي : " إن المشركين ثلاثة أصناف : صنف يرجع بإقامة البرهان ، وصنف يرجع بالإحسان ، وصنف يرجع بالقهر ، والإمام الناظر للمسلمين يستعمل مع كل صنف ما يراه مناسباً لنجاته ، وتخليصه من الكفر " (1) .

ويقرر فقهاء المالكية : أن العلة من إعطاء المؤلفة قلوبهم من الزكاة ليست إعانة لنا حتى يسقط ذلك بفسخ الإسلام وغلبته ، بل المقصود من دفعها إليها إليه ترغيبه من أجل إنقاذه مهجهته من النار (2) .

(1) القرطبي : تفسير الجامع لأحكام القرآن ، طبعة دار الشعب ، الطبعة الأولى ص 302.

(2) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم : 2 ص 365 ، طبعة دار الكتب العربية .

## المبحث الثاني :

### **الضمان الاجتماعي ، وسمو اللياقة المعيشية في الإنفاق " حد الكفاية " :**

ينطلق سمو الضمان الاجتماعي في إنفاقه ، وإشباعه من ضمانه لمستوى اللياقة المعيشية للأفراد وفيما يعبر عنه " بحد الكفاية في الإشباع " .

وتستند أصول الضمان الاجتماعي إلى قواعد الشّرع الكلية في الإنفاق ، والصدقة في الإشباع ، وذلك في معالجتها لمشكلة الأدمة الإنسانية ، بحفظ كرامتها ، وصيانة رأس مالها البشري من الانحطاط والفناء إلى الاستقلال في أداء الواجبات والفرائض الإلهية ، والأخلاقية ، والاقتصادية والاجتماعية .

والضمان الاجتماعي في الإسلام يتعدى في سموه نطاق الصدقة في العطاء والإحسان في التصدق إلى حدود اللياقة في الإشباع ، والسمو بالإنسان إلى درجات الغنى ، وإبراز الذاتية في الاستقلال والعمل .

والمسألة لا تكمن في سد الرمق بالإطعام أو الكسوة ، وإنما في التمكين للعنصر الآدمي في ممارسة دوره في الحياة والمجتمع وسد الرمق بالتصدق بالقليل من الدرهم ، أو الإحسان بالقليل من الطعام ليس هو المقصود ، فالمسألة إذن ، والمشكلة باقية وهدف الضمان الاجتماعي في الإسلام عدم بقائها .

ويتجلى سمو الضمان الاجتماعي في الحقيقة كفايته ،

وশموليته ، وديومة أغراضه ، وأهدافه ، والزكاة خالدة بمصارفها ، والعلاج لمظاهر العوز ، والتشرد والذل ، والمسكنة باق وإلى درجة الرفعة بمصادر الإنفاق الاجتماعي من دور الإحسان والتصدق الطوعي إلى دور الكفاية وال LIABILITY المعيشية ، ويستمد الضمان الاجتماعي أساسه في الكفاية إلى الأصول النبوية ، والأثار الصحابية .

فعن الصحابي قبيصة بن المخارق الهلالي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا تحل المسألة إلا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ، ورجل أصابته فاقحة ، اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش ، أو قال سدادا من عيش ، ورجل أصابته فاقحة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه : قد أصابت فلانا فاقحة ، فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش ، أو قال سدادا من عيش ، فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتا (1) .

ويعلق الإمام الشافعي على الحديث بجواز المسألة حتى يصيب المعوز ما يسد حاجته .

ويحدد الإمام النووي في " المجموع " حدود الإصابة من العيش ، بالقدر الذي يخرج من الحاجة إلى الغنى ، أي الكفاية في الإشباع ، والمعيشة .

ويؤصل الخليفة الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوام

(1) د. يوسف القرضاوي فقه الزكاة ، المرجع السابق ص 566.

العيش وهو حد الكفاية في العطاء، بعد الغنى ، والكافاف المعيشي بقوله " إذا أعطيتم فأغنوا " (1) .

وقوله أيضا : " كروا عليهم الصدقة ، وإن راح على أحدهم مائة من الإبل (2) .

وقوله أيضا : " لاكررن عليهم الصدقة ، وإن راح على أحدهم مائة من الإبل (3) .

وغمى الإنفاق في السنة النبوية ، والآثار الصحابية هو غنى الكفاية ، وليس غنى التصدق ، وسد الرمق ، والكافاف فقط . ويؤصل الإمام النووي حد الكفاية بقوله : " قال أصحابنا : المعتبر ... المطعم ، والملبس ، والمسكن ، وسائر ما لابد منه ، على ما يليق بحاله ، بغير إسراف ولا افتقار ، لنفس الشخص ولمن هو في نفقته " .

فغمى الضمان الاجتماعي يكمن في سائر ما يفيد الكلية في اللياقة المعيشية للفرد الآدمي ، وثبات الضمان الاجتماعي في إنفاقه من ثبات الحالة التي تنتفي فيها غواائل الفقر والفاقة ، والعوز ، والمسكنة ، وثبتات الزكاة في فرضيتها من ثبات الأصول الإلهية في تثبيت الكرامة للإنسان ، وتحقيق آدميته . ولذا فهي باقية ، وبيقاء الأصول الإلهية في التكليف ، وإلى أبد الأبددين ؛ وما أروع هذا البقاء !! وما أجمل هذا الثبات !!

(1) أبو عبيد : الأموال - تعليق الشیخ حامد النقی ص 565.

(2) الأموال - المرجع السابق - ص 565.

(3) أبو عبيد : الأموال - المرجع السابق - ص 566.

وما أدوم هذا الغرض التكليفي في سموه بالإنسان من المعالجة الآنية بالصدقة إلى الآدمية في البقاء !! .

والزكاة في مصارفها ، وضمانها الاجتماعي ليست آنية ، يرتبط وجودها بوجود الظواهر المادية في العوز ، وال الحاجة ، ولا تبني على القيم المادية في الإشباع والتصدق من قبيل الإحسان، وأسس مثل هذه التشريعات : تشريعات المال في النظم الوضعية الرأسمالية ، والاشتراكية .

ولكن أساس الزكاة يكمن في سموها المبدئي الأخلاقي في انتemanها إلى القيم الروحية في الكفاية ، والنهوض بالكرامة الإنسانية وهدفها الوقتي في الصدقة والإنفاق ، من هدفها الروحي ، والدنيوي في المعالجة ، والإصلاح ، وخلود الزكاة في إنفاقها من خلود مقوماتها الروحية في الإشباع ، وليس من وقتية مقوماتها المادية في الإحسان .

**قوام الكفاية في الضمان الاجتماعي :** يمكننا تأصيل قوام حد الكفاية في ثلاثة أصول :

**الأصل الأول :** قواعد الشرع الكلية في الإنفاق .

**الأصل الثاني :** قواعد الغنى في الإنفاق .

**الأصل الثالث :** قواعد الدعومة في الإنفاق .

**الأصل الأول :** قواعد الشرع الكلية في الإنفاق .

ينبني عليها قوام حد الكفاية في الإنفاق ، والإشباع وعلى اعتبار أن أساس الإنفاق هو التكليف الشرعي ، والمسلم ملتزم بتأدبة الفريضة بدنية كانت أو مالية ، والإلتزام بأداء الفرائض

هو أساس التفاضل بين المسلمين ، قال تعالى : " يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوراً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم " (١) أو التقوى هي حد المفاضلة في أساس الخلق للبشرية ، قال تعالى " وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون " (٢) ، وكمال التقوى الطاعة ، وكمال الطاعة الإلتزام بالعبادة ولو بالمال ، وهذا لا يتحقق إلا بالالتزام الكامل في الإنفاق الكامل . قال تعالى : " ولا تبخسوا الناس أشياءهم " (٣) . وقال أيضاً : " أیحسب الإنسان أن يترك سدى " (٤) . وقال تعالى : " ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون " (٥) .

وأساس الخلق هو العبادة ، وأما الغنى والفقير ، والمسكنة ، وال الحاجة ليس أساس المفاضلة بين الناس ، كما أنها ليست المقصود من خلق الله للعباد . والأصول الشرعية قامت على أساس السواسية في التكليف والرزق ، ولا داعي لبقاء النفقات في الرزق بين الأفراد ، ولا داعي للتمسك بمعايير الصدقة في المن والإحسان ، فالوجود في الإنفاق أساسه السواسية بين الأفراد ، والغنى في ماله فيه حق لصاحب الفقير حتى درجة الإشباع ، والكافية في الغنى ، فالمال مال الله ، والإنسان

(١) سورة الحجـرات - آية ١٣

(٢) سورة الذاريات - آية ٥٦.

(٣) سورة هود - آية ٨٥.

(٤) سورة القيمة - آية ٣٦.

(٥) سورة الحشر - آية ٩.

مستخلف فيه ، قال تعالى : " ولله ما في السموات وما في الأرض " (1) .

والله خالق كل شيء ، والإإنفاق هو من مال الله ولا داعي للشح ولا داعي لحرمان الأفراد الفقراء منه ، ولا داعي للمن عليهم بالقليل من الراهم ، والإحسان ، فليس هذا مناط التكليف في الزكاة والتصدق . قال تعالى : " وأنفقوا ما جعلكم مستخلفين فيه " (2) . وقال أيضاً : " وآتوهم من مال الله الذي آتاكم " (3) . وقال تعالى : " والذين في أموالهم حق معلوم ، للسائل والمحروم " (4) .

والكمال بالإإنفاق كماله الكفاية ، مادام الإنفاق لا يستند على المن والإحسان ، ومادام التصدق لا يتصدق من ماله ، وإنما من مال الله ، ولذا فالتصدق من الإنفاق ليس قضا ، حاجة من الحاجات ، أو لقم الفم بعدد من اللقيمات ، والأخوة في الله ، والأخوة في الإنسانية أساس التعاطف ، والرحمة بين الأفراد ، فلا بقاء لأناس محروميين من الرحمة ، والأدبية الإنسانية ، ومادام الناس سواء . قال صلى الله عليه وسلم : " المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه ببعض " (5) وقال

(1) سورة النجم - آية 31

(2) سورة الحديد - آية 7

(3) سورة النور - آية 33

(4) سورة المعارج آية 24 ، 25 .

(5) متفق عليه .

أيضا : " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكتى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحسى والسرير " (١) .

فلا بقاء للعضو المريض في الجسم السليم ، وعلاجه بالتعاطف معه من قبل باقي الأعضاء إلى حد الكفاية في الصحة ، والعافية ، وإلا يبقى التعاطف ناقصاً والعافية غير متحققة .

وكذلك الفرد في المجتمع لا بقاء له في حرمائه وفاقتة إلا بالتعاطف معه من قبل بقية أفراد المجتمع ، وإلى حد الكفاية في الآدمية ، والإشباع ، وإلا تبقى صفة الحرمان إن لم يتتساو في المعيشة مع بقية الأفراد .

وإذا كان أساس الخلق العبادة ، والزكاة عبادة ، وإذا كان أساس التفاضل التقوى وليس الغنى ، وإذا كان الجميع عباد الله إخواننا ، وأماؤه به ، وإذا كان المال مال الله ، فالجميع إذن يجب أن يتقاسموا المال بالسواسية ، ولا تعني السواسية هنا المقدار ، وإنما تعني المشاركة بالمال ، وبالدرجة الكافية لمنع التفاوت الفاحش في الرزق ، ونصرة من قل رزقه إلى حد الكفاية عن السؤال ، وذل المسألة ، وهذا يتحقق بما يعبر عنه بعد الكفاية في الإشباع ، والإإنفاق من الرزق .

ولنا القول : ولعل ضرورة التنوية هنا إلى أن قصور الأفراد عن الالتزام بالطاعة والإإنفاق ، والكفاية في الإشباع ، يضاعف

(١) متفق عليه .

من واجب السلطات الحكومية في الدولة الإسلامية لتلقي  
القصور ، وإشاع كفاية الفقير المسلم إلى درجة اللياقة المعيشية  
في مستويات الإنفاق ، ولدرجة تحقيق غرض الضمان  
الاجتماعي في الإسلام من الإنفاق ، والصرف ، وفي حدود  
الغنى والكفاية .

### **الأصل الثاني : قواعد الغنى في الإنفاق**

ينبني عليها قوام حد الكفاية في الضمان الاجتماعي وعلى  
اعتبار أن هدف الإنفاق هو الغنى ، والضمان الاجتماعي  
يستهدف تحقيق حد الكفاية لكل فرد في المجتمع الإسلامي .  
وال الخليفة العادل عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يؤصل  
حد الكفاية في الغنى بقوله : " إذا أعطيتم فأغنوا " ، وقوله  
بتكرار الصدقة حتى لو راح على أحدهم مائة من الإبل<sup>(1)</sup> .  
ويؤصل فقهاء المذهب الحنفي حد الكفاية في الغنى ، يقول  
الإمام محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة : " وعلى الإمام أن  
يتقى الله في صرف الأصول إلى المصارف فلا يدع فقيرا إلا  
أعطاه من الصدقات ، حتى يغتبه وعياله ، وإن احتاج بعض  
ال المسلمين ، وليس في بيت المال من الصدقات شيء أعطى الإمام  
ما يحتاجون إليه من بيت مال الخراج " <sup>(2)</sup> .

ويقول الإمام محمد الحسن أيضا : " إذا كان له دار تساوي  
عشرة آلاف لوباعها ، واشترى بألف لوسعه لا أمر

(1) أبو عبيد : الأموال - المرجع السابق - رقم 1777 - 748 .

(2) السرخسي : المبسوط - المرجع السابق - ج 3 - ص 18 .

ببيعها " (1) .

وسئل الإمام الحسن البصري عن الرجل تكون له الدار ، والخادم أياخذ من الزكاة ؟ فأجاب بأنه يأخذ إن احتاج ، ولا حرج عليه .

وسئل أيضا الإمام محمد بن الحسن عنن له أرض يزرعها ، أو حوانيت يستغلها أو غلتها ثلاثة آلاف ، ولا تكفي لنفقته ونفقة عياله سنة ، فأجاب : بأنه يحل لهأخذ الزكاة ، وإن كانت قيمتها تبلغ ألفا (2) ، وعلى هذا فقه المحنفة .

ويؤصل فقهاء المحنفية حد الكفاية في الغنى في فتوى الإمام ابن حنبل في الرجل الذي له عقار يستغله ، أو ضياعة يساوي عشرة آلاف درهم ، أو أقل من ذلك أو أكثر ، ولكنها لا تقيمه بأنه يأخذ من الزكاة (3) .

وكذلك فقهاء الشافعية في الرجل ، إذا كان له عقار بنقص دخله عن كفايته فهو فقير ، أو مسكون ، فيعطي من الزكاة تمام كفايته ، ولا يكلف ببيعه (4) .

وكذلك فقهاء المالكية : بجواز دفع الزكاة لمن يملك نصابا أو

(1) ابن عابدين : منحة الحال على البحر الراتق ، مطبوع بهامش البحر الراتق لابن تجيم ، المطبعة العلمية - ج 11 - ص 263 .

(2) ابن عابدين : رد المختار على الدر المختار ، والكتاب مشهور باسم حاشية ابن عابدين ، المطبعة الميمنية أو طبعة استنبول ج 2 ص 88 .

(3) ابن قدامة : المغني ج 2 ص 525 والمغني مطبعة الإمام ج 2 ص 264 .

(4) دكتور يوسف القرضاوي : فقه الزكاة ، المرجع السابق ص 563 ، والنوري ش.م ج 6 ص 192 .

أكثر ، لكترة عياله ، ولو كان له الدار والخادم (1) .  
 ويؤصل شيخ العلما ، من الحنفية الإمام الكاساني حد الكفاية  
 بقوله : " ثم قدر الكفاية ما ذكر الكروخي في مختصره فقال : "  
 لا بأس أن يعطى من الزكاة من له سكن وما يتأنث به في منزله  
 وخادم ، وفرس ، وسلاح ، وثياب البدن ، وكتب العلم ، إن كان  
 من أهله ، فإن كان فضل عن ذلك ما قيمته مائتا درهم حرم  
 عليهأخذ الصدقة ، لما روي عن الحسن البصري قال : كانوا  
 يعطون الزكاة لمن يملك عشرة آلاف درهم من الفرس ، والسلاح ،  
 والخادم والدار ، وقوله كانوا : كناية عن الصحابة ، وهذا لأن  
 هذه الأشياء من الحاجات الازمة التي لابد منها للإنسان ، فكان  
 وجودها وعدتها سواء " (2) .

وهكذا يؤصل جمهور الفقهاء حد الكفاية في الغنى ،  
 والمعنى الواسع لهذا المدلول ، وبما يكفل تحقيق المستويات  
 الفعلية ، واللاتقة لمستويات معيشة الأفراد غير الأغنياء .  
 ويؤصل الإمام النووي هذه المستويات في قوله : " وسائر  
 مالا بذ عنه على ما يليق بحاله من غير إسراف ، أو تقتير لنفس  
 الشخص ، ولمن هو في نفقته " (3) .  
 وسائر مالا بذ عنه : مدلول واسع يتناول كل بنود اللياقة في

(1) محمد الدسوقي - حاشية الدسوقي - ج 1 ص 494 .

(2) الكاساني : بذائع الصنائع في ترتيب الشائع ، مطبعة شركة الطبعات  
 القومية سنة 1437 هـ ص 48 .

(3) الإمام النووي : المجموع : المرجع السابق - ج 6 ، ص 190 .

مستويات المعيشة للأفراد : من قوت ومطعم ، وملبس ومسكن وغرم ، وتعليم ، ونکاح ، ووسيلة نقل كالدابة ، ووسيلة خدمة كالخادم ، وغيرها .

وقد أصل خامس الخلفاء الراشدين عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - قضاة الغرم الاجتماعي بقوله : " إنه لابد للمرء المسلم من مسكن يكفيه ، وحاجة يكفيه مهنته ، وفرض يجاهد عليه عدوه ، ومن أن يكون له الأثاث في بيته ، نعم ، فاقضوا عنه فإنه غارم " (1) . ويقوله رضي الله عنه : " أنظر كل بكر ليس له مال فشاء أن تزوجه ، فزوجه وأصدق عنه" (2).

وقد استهدى خامس الخلفاء الراشدين في سد الكفاية بسنة جده لأمه ثانٍي الخلفاء الراشدين عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : " إذا أعطيتم فأغنوا " روى عاصم بن عمر قال : لما زوجني عمر أنفق على من مال الله شهرا ثم قال : يا يرفاً أحبس عنه " (3) .

وكذلك بنود الإنفاق الأخرى للضمان الاجتماعي تبني على إشباع حد الكفاية في الإنفاق ، وتوفير العيش الكريم ، واللائق بالإنسان كإنسان ، وعلى أساس قواعد الغنى ، وتؤصل ذلك شواهد كثيرة من الفتاوى والأراء الفقهية ، والتطبيقات العملية للحكام المسلمين في رعاية الأفراد بوضعهم في مستويات

(1) أبو عبيد : الأموال ، المرجع السابق ، مكتبة الكلبات الأزهرية ط 1 سنة 1968 ص 748 ، 258 .

(2) ، (3) أبو عبيد : الأموال - المرجع السابق - ص 330 - 350 .

الكفاية والغنى لا في مستويات الكفاف ، وسد الرمق . يسعفنا في ذلك تناول الضمان الاجتماعي مستويات من الغنى والكفاية في الإنفاق تقصير عن استيعابها تشريعات الضمان الاجتماعي في المالية العامة الوضعية .

### **الأصل الثالث : قواعد الديومة في الإنفاق .**

ينبني عليها قوام الكفاية في الديومة ، والثبات ، واستمرارية العطاء ، وعلى اعتبار أن المشرع الإسلامي في تناوله لأغراض الضمان الاجتماعي يراعي ديمومة المصدر في الإنفاق يترب عليه ضمان الكفاية في الغنى ، والإشباع ، ولذا فالمشرع الإسلامي يتناول مصدر العطاء وهو المزكي في الإنفاق ولا يتناول هدف العطاء في الإشباع ، وذلك لأن ديمومة العطاء أساسها ديمومة المصدر .

ومشرع الإسلامي يتناول المصدر - المزكي - بالترغيب والترهيب ، وبالثواب والعقاب ، وفي هذا السمو العالي ، والشرف لأغراض الضمان الاجتماعي في الإشباع .

ومن هنا جعل المشرع الإسلامي الزكاة عبادة ، والمزكي عندما يزكي يؤدي عبادة ، والعبادة أساس الخلق ، وباقية ببقاء الخلق ، وإلى قيام الساعة ، ولذا فالإشباع والغنى باق في مصدره ، وحتى فنائه . قال تعالى : " فَأَقِمُوا الصَّلَاةَ ، وَآتُوا الزَّكَاةَ" (1) . وقال أيضاً : " وَمَا رَزَقْنَاهُمْ يَنْفَقُونَ " (2) . وقال

(1) سورة الحج - آية 78 .

(2) سورة الحج آية 35 .

أيضاً : " ومن يوق شع نفسه فأولئك هم المفلعون " (1) .  
 وذلك ترفعا بالنفس من هوى البخل إلى مكارم الإنفاق ،  
 وبالإنفاق تزهد النفس وتفوز ، وبالبخل تضن وتعودر .  
 ومصدر الإنفاق قوة أحاطها الإسلام بالرعاية والنماء ، فهو  
 يعبر عن الربا كزيادة في مجال النقص ، لأنه يتحقق ، وهو يعبر  
 عن الصدقة كنقص في مجال الزيادة ، لأنه يضاعفه وينميه ،  
 ويباركه . قال تعالى : " يحق الله الربا ويربي الصدقات " (2)  
 ومصدر الإنفاق يستمد قوته من مصدر لا يبلى ، وقوته  
 ليست من ذاته ، وهذا سر قوته ، وديومته ، والمال مال الله ،  
 والمزكي مضارب لهذا المال ، وعليه أن يعطي المضاربة حقها .  
 قال تعالى : " وآتوه من مال الله الذي آتاكم " (3) .

والشرع الإسلامي يقتضي في قوة المصدر : أن تكون الزكاة  
 من الرزق النامي بالقوة لا النامي بالفعل ، وذلك على اعتبار  
 أن خير الصدقة ما أغني ، فالزكاة من المال النامي بالقوة ينشئ  
 للمزكى عليه مصدر إنفاق دائم ، لأنه يضطر لتشغيله ، وإنفائه  
 وهذا يتطلب حركة منه ، والحركة تفيد المتحرك أي المستغل ،  
 وتفيد مجتمعه ، وبعبارة أخرى : فخير الصدقة مالا يبلى ، ولا  
 يستنفذ في الحال ، كالطعام الجاهز للاستهلاك وإنما ما يمكن  
 استغلاله ، وإنماه ، وتشغيله : كالحبوب ، والشجر ، أو التمر

(1) سورة الحشر - آية 9 .

(2) سورة البقرة - آية 276 .

(3) سورة النور - آية 33 .

غير الماهم للاستهلاك ؛ وقابل للإنماء والاستثمار فيتشمل  
لصاحبه مصدر ثروة وإنفاق يتصف بالديومة والاستمرار .

وهنا يقرر الإمام النووي : " إن من كان عادته الاحتراف ،  
أعطي ما يشتري به حرفته أو آلات حرفته ، قلت قيمة ذلك أم  
كثرة ، ويكون قدره بحيث يحصل له من ربحه ما يفي بكميته  
غالباً تقريباً ، وتختلف ذلك باختلاف الحرف والبلاد والأزمان ،  
والأشخاص " .

ويقرر الإمام النووي أيضاً : " وقرب جماعة من أصحابنا  
فقالوا : " من يبيع البقل يعطى خمسة دراهم أو عشرة ، ومن  
حرفته بيع الجوهر ، يعطى عشرة آلاف درهم مثلاً ، إذا لم  
تنتأتى له الكفاية بأقل منها ... ومن كان تاجراً ، أو خبازاً ،  
أو عطاراً ، أو صرافاً ، أعطي بنسبة ذلك " .

" ومن كان خياطاً ، أو نجاراً ، أو قصاباً ، أو غيرهم من أهل  
الصناعات ، أعطي ما يشتري به من الآلات التي تصلح لثله " .

" وإن كان من أهل الضياع يعطى ما يشتري به ضياعة أو  
حصة في ضياعة ، تكفيه غلتها على الدوام ، فإن لم يكن  
محترفاً ، ولا يحسن صنعة أصلاً ، ولا تجارة ولا شيئاً من  
أنواع الكاسب ، أعطي كفاية العمر الغالب لأمثاله في بلاده ،  
ولا يتقدر بكميته سنة " (1) .

ويوضع شارح كتاب المنهاج للنووي العلامة شمس الدين

(1) الإمام النووي : المجموع شرح المذهب المراجع السابق ج 6 ص 193 - 195 .

الرملني ذلك بقوله : " إن الفقير ، والمسكين إذا لم يحسن كلـ منها كسبا بحـرفة ، ولا تجـارة ، يعطـى كفـاية مـابقـي من العـمر الغـالـب لأـمـثالـه في بلـدـه ، لأنـ القـصـد إـغـنـاؤـه ، ولا يـحـصل إـلا بذلك فـيـانـ زـادـ عـمـرـه عـلـيـه أـعـطـيـ سـنـةـ بـسـنةـ " (1) .

ويعلـق الإمام المـاورـدي " ... أـنـ منـ يـحـسن حـرـفـةـ لـاتـقـةـ تـكـفـيـهـ فـيـعـطـيـ ثـمـنـ آـلـةـ حـرـفـتـهـ وـإـنـ كـشـرـتـ ، وـمـنـ يـحـسن تـجـارـةـ يـعـطـيـ رـأـسـ مـالـ يـكـفـيـهـ رـيـحـهـ ، باـعـتـبـارـ عـادـةـ بـلـدـهـ " ... وـيـخـتـلـفـ ذـلـكـ باـخـتـلـافـ الأـشـخـاصـ ، وـالـنـوـاحـيـ ، وـلـوـ أـحـسـنـ أـكـثـرـ مـنـ حـرـفـةـ ، وـالـكـلـ يـكـفـيـهـ ، أـعـطـيـ ثـمـنـ أوـ رـأـسـ مـالـ الـأـدـنـىـ ، وـإـنـ كـفـاهـ بـعـضـهاـ فـقـطـ أـعـطـيـ لـهـ ، وـإـنـ لـمـ تـكـفـهـ وـاحـدـةـ مـنـهـاـ أـعـطـيـ لـوـاحـدـةـ وـزـيـدـ لـهـ شـرـاءـ عـقـارـ يـتـمـ دـخـلـهـ بـقـيـةـ كـفـاـيـتـهـ (2) .

وـأـجـازـ المـذـهـبـ الـخـنبـلـيـ لـلـفـقـيرـ أـنـ يـأـخـذـ قـامـ كـفـاـيـتـهـ دـائـماـ ، بـمـتـجـرـ أـوـ آـلـةـ صـنـعـةـ أـوـ نـحـوـ ذـلـكـ (3) .

(1) الإمام شمس الدين الرملني : نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ج 6 طبعة عيسى الخلبي ص 159 .

(2) الإمام شمس الدين الرملني : نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، نفس المرجع السابق ص 159 .

(3) الشيخ أبو الحسين المرداوي الخلبي : الإنصاف في الراجح من الأخلاق مطبعة السنة المحمدية ، ج 3 ص 238 .

## المراجع

### كتب التفاسير :

- 1 - ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، ودار المعارف 1986 م .
- 2 - الطبرى - تفسير جامع البيان ، طبعة دار المعارف القاهرة 1970 م .
- 3 - ابن العربي ، تفسير أحكام القرآن طبعة عيسى الحلبي - القاهرة 1938 م
- 4 - القرطبي - تفسير الجامع لأحكام القرآن طبعة دار الكتب القاهرة 1938 م
- 5 - الرزاوى - تفسير مفاتيح الغيب - الطبعة العصرية - القاهرة 1938 م .
- 6 - محمد رشيد رضا - تفسير المنار . دار المنار - القاهرة 1954 م .

### كتب الأحاديث :

- 1 - ابن الأثير - النهاية في غريب الحديث دار إحياء الكتب العربية - القاهرة 1963 م .
- 2 - إسماعيل المجلوني - كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ، طبعة القرن
- 3 - الشوكاني - نيل الأوطار ، طبعة مصطفى الحلبي - القاهرة والأمبية القاهرة 1357 هـ .
- 4 - المنذري - الترغيب والترهيب ، ومحضر سن أبي داود طبعة الحلبي القاهرة 1954 م .

### الكتب العامة :

- 1 - ابن حزم - المحلى - المطبعة المنيرية - القاهرة 1349 هـ .
- 2 - ابن عابدين - رد المختار على الدر المختار ، ومنحة الشالق على البحر الرائق ، المطبعة العثمانية ، القاهرة 1324 هـ .
- 3 - ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، طبعة دار الفكر دمشق .
- 4 - ابن قدامة - المغني ، طبعة مكتبة القاهرة 1969 م
- 5 - البلاذري - فتوح البلدان ، دار النشر للجامعيين ، بيروت 1958 م .

- 6 - أبو الحسن المرداوي - الإنصاف في الراجع من الخلاف ، طبعة السنة  
المحمدية القاهرة .
- 7 - أبو الأعلى المودودي - أسس الاقتصاد في الإسلام .
- 8 - أبو حامد الغزالى - إحياء علوم الدين طبعة الحلبي القاهرة .
- 9 - أبو عبيد - الأموال ، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة 1968 م .
- 10 - أبو يوسف - الخراج ، المطبعة السلفية - القاهرة 1346 هـ ، 138هـ .
- 11 - السرخسي - الميسوط - طبعة دار السعادة 1324 هـ
- 12 - سيد سابق - دعوة الإسلام - دار الكتاب العربي - بيروت .
- 13 - السيوطي الرجبهاني - مطالب أولى النهى شرح غاية المتنى .
- 14 - شوقي إسماعيل شعاتة - التطبيق المعاصر للزكاة جدة - دار الشروف  
1397 هـ .
- 15 - شمس الدين الرملي - نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج . طبعة الحلبي  
القاهرة .
- 16 - الكاساني - الصنائع في ترتيب الشرائع - المطبعة الجمالية - القاهرة  
1328 هـ .
- 17 - عبد الوهاب خلاف - السياسة الشرعية - القاهرة ، الأزهر .
- 18 - محمد أمين الغزالى - النظم المالية في الإسلام ، الأزهر القاهرة  
1970 م .
- 19 - محمد شوقي الفنجري - مذكرات في الاقتصاد الإسلامي ، السودان  
979 م .
- 20 - يوسف إبراهيم يوسف - النفقات العامة في الإسلام النهضة العربية  
القاهرة 1980 .
- 21 - يوسف القرضاوى - فقه الزكاة مؤسسة الرسالة - بيروت 1985 م



# من معالم الأدب الإسلامي القديمة التونسية للإمام ابن القيم

الدكتور حسيني علي رضوان إبراهيم  
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

## التعريف بالشاعر : الأديب الغقيه :

هو محمد بن أبي بكر بن سعيد بن حرشن الزرعى ثم الدمشقى  
الملقب بشمس الدين ، وكنيته أبو عبد الله ، والذى اشتهر  
وعرف " بابن قيم الجوزية " .

وقد نجد من يتساءل ولماذا عرف بهذا الإسم أعني " ابن قيم  
الجوزية " ؟

الجوزية مدرسة بناها محي الدين بن الحافظ أبي الفرج عبد  
الرحمن بن الجوزي بسوق القمح بدمشق .  
وكان والد أدبينا هو القيم على مدرسة الجوزية ومن أجل ذلك  
أطلق عليه ابن قيم الجوزية ، ثم أطلق القول عن الإضافة فقيل  
" ابن القيم " (1) .

وفي بيت علم وفضل ولد ابن القيم في اليوم السابع من شهر  
صفر عام 691 هـ الموافق لـ 1292 ميلادية .

ويختلط بعض الكاتبين فيطلق على ابن القيم اسم ابن القيم

---

(1) ابن تيمية لأبي زهرة ص 526 ، البداية والنهاية لابن كثير جزء 234 ، 14 .

الجوزي ولقد تسبب هذا الخطأ أنهم نسبوا لابن القيم بعض مؤلفات ابن الجوزي مثل كتاب دفع شبه التشبيه<sup>(1)</sup>.

وابن الجوزي هو أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي المتوفى ببغداد عام 597 هـ وصاحب كتاب "دفع شبهة التشبيه في الرد على المشبه" وكتاب "المغني" ، وكتاب "جامع المسانيد في الحديث"<sup>(2)</sup>.

كما يحدث لبس أحياناً في خلط بعض الباحثين بين ابن قيم الجوزية وابن القيم المصري بهاء الدين على بن عيسى بن سليمان الشعلبي المصري ، وهو محدث كبير روى عن الفخر الفارس وابن باقة توفي بمصر في ذي القعدة عام 710 هـ<sup>(3)</sup> وعلى ذلك فيجب أن يطلق على فقيهنا وأديبنا اسم "ابن القيم" فقط أو" ابن قيم الجوزية" ، ولا يطلق عليه ابن القيم الجوزي لأن الجوزي اسم لشخص آخر وأما هو فمنسوب إلى المدرسة التي كان أبوه قيماً عليها.

وقد نشأ ابن القيم فوجد أباء على قدر كبير من العلم فكان ذلك أعظم موجه له ، وفي الواقع فإن بيئته كانت علمية نزاعة إليه ..

وقد تأثر ابن القيم بشيخه وأستاذه أحمد بن تيمية الحراني الذي لازمه منذ عام 712 هـ ، وآمن بفكرة قضى جلّ وقته في

(1) ابن القيم و موقفه من التفكير الإسلامي د. عوض الله حجازي ص 36 .

(2) دفع شبهة التشبيه لابن الجوزي ص 3 القدس عام 1354 .

(3) ابن القيم و موقفه من التفكير الإسلامي ص 36 .

صحبته .

وابن القيم هو الذي هذب كتب شيخه ونشر علمه وتراثه وكان ينتصر لآرائه في أغلب الأحيان ، ومن أساتذته الذين تلقى منهم الصفي الهندي أبو عبد الله محمد بن عبد الرحيم الشافعى المتوفى سنة 715 هـ .

وقرأ أيضاً على مجد الدين إسماعيل الحراني المتوفى سنة 726 هـ وكمال الدين الزملکاني ، وابن الشيرازي وغيرهم<sup>(1)</sup> . وقد اتجه بعد حفظ القرآن الكريم إلى حفظ الحديث ثم حفظ الشعر ودراسة اللغة في عصور الشعر المختلفة ثم تعمق في مجالات الثقافة الإسلامية في الأحكام الفقهية وحفظ ما يسعفه به الزمن ، وقد بدأ فيه منذ صغره وصباه مزايا كثيرة نمت وظهرت ثمراتها في :

- 1 - الجد والاجتهاد والانصراف إلى المجدى من العلوم والدراسات لا يلهمو لهن الصبيان ولا يبعث عبئهم .
- 2 - تفتح نفسه وقلبه لكل ما حوله ، يدركه ويغيه فلم يكن مشغولاً عن الأحياء والحياة إلى الحفظ والاستذكار فقط .
- 3 - العقل اليقظ والفكر المستقيم والذاكرة الحادة والنبوغ المبكر .

4 - فيض من التواضع والانكسار لازمه منذ نشأته حتى آخر أيامه ، ولا أدل على تلك الصفة من قصيده الميمونة التي

---

(1) ابن القيم وموقفه من التفكير الإسلامي د. عوض الله حجازي ص 43 .

ذكر فيها أنه يتصدى لتعليم العلم ، والحال أنه ليس عنده علم وأنه كثير الخطايا والذنوب مع أن كثيرا من العلماء الأفاضل يرون أنه أتقى علماء الإسلام وأشدّهم ورعا ، يقول ابن رجب في طبقات الحنابلة :

" وليس هو بالمعصوم ، ولكن لم أر في معناه مثله " (1) .

ويقول ابن القيم في قصيدة الميمية :

بني أبي بكر كثير ذنوبي فليس على من نال من عرضه إثم  
بني أبي بكر غدا متقدرا يعلم علما وهو ليس له علم  
بني أبي بكر يروم ترقبا إلى جنة المأوى وليس له عزم  
بني أبي بكر لقد خاب سعيه إذا لم يكن في الصالحات له سهم  
إلى أن قال :

وليس له في العلم باع ولا التقى ولا الزهد والدنيا لديهم هي الهم  
بني أبي بكر غدا متمنيا وصال المعالى والذنوب له هم (2).  
وكانت له الذاكرة الوعية التي منحها الله له منذ صباه .  
والذاكرة كما يقول علماء النفس هي المقياس الأول للذكاء قوة  
وضعفا.

5 - كان ابن القيم هادئ الطبع قوي الخلق أليفاً ودوداً ،  
يقول أحد رفاقه وأصفيه المخلصين : ( كان حسن القراءة  
والخلق كثير التوදد لا يحسد أحداً ولا يؤذيه ولا يستعيبه ولا  
يحدق عليه وكنت من أصحاب الناس له وأحب الناس إليه ولا  
أعرف في هذا العالم في زماننا أكثر عبادة منه ) .

(1) طبقات الحنابلة لابن رجب ج 2 / مخطوط يدار الكتب تحت رقم 4411 .

(2) الدرر الكامنة ج 3 / 3 - 4 ط الهند .

وكانت له طريقة في الصلاة يطبلها جداً ويند ركوعها وسجودها ويلزمه كثير من الصحابة في بعض الأحيان فلا يرجع ولا ينزع ذلك رحمة الله (1).

6 - كان له منزع في التصوف ليس هو الذي عرف به المتصوفون .

بل كان منصرفًا للعبادة ، ومتوجهًا للزهد ، مدركًا لب الدين ومعنى الورع وقد أودع نظرته تلك في كتابة ( مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ) .

فقيه علم الحقيقة وعلم الشريعة حيث تلاقيا فكونا متصوفا مستقيماً ومفكراً حكيماً وخلقاً قوياً . ولقد كان لتلك الصفات التي تميزت بها شخصيته أثرها الواضح في خلقه وإبداعه في شتى مجالات العلم والأدب والثقافة .

ولقد اتجه إلى العلم ينهل من مناهله ويأخذ من ينابيعه ولم يعرف أنه عدل عن طريق العلم أو رضي به بديلاً .

ولعل الأسرة التي درج فيها والتي أعلنت قدر العلم والتعليم والتي انصرف أبناؤها إلى الوعظ والخطابة والتأليف في الفروع والأصول عمّق في نفسه كل سبل الثقافة وهيأ له مكانة علمية وأدبية لا حدود لها فلم يكتف كما عرفا بعلوم الدين بل أضاف إليها علوماً أخرى وكتب فيها الموسوعات والمراجع .

وكانت عناليته بالعربية وفروعها عنالية خاصة فدرسها كأنه يقصد إليها ليتخصص فيها فحفظ المنظوم والنشر وأخبار

---

(1) البداية وال نهاية لابن كثير ج 14 ص 234 .

العرب وعلوم البلاغة وكتب فيها مؤلفه " الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان " .

ويرع في النحو وتعمق في دقائقه حتى أنه ليتأمل كتاب سيويه ويدرسه دراسة فاحصة ناقدة فيخالف بعض ما فيه معتمدا على مدرس في غيره ولم يكن الناقد لغيره المندفع في القول من غير حجة وسلطان مبين . بل كان ناقدا منهجيا ، محللا ومعللا ...

ولقد كان له في ذلك لمحات رائعة في " كتاب بدائع الفوائد " .

كانت دمشق في عهد ابن القيم عشا من أعشاش الأدب والفكر وكانت فيها مدارس كثيرة وكانت الدراسة في تلك المدارس تخصصية فكانت مدرسة الحديث روایة ودرایة وكان من أساتذتها " النووي - ابن دقيق - والمزي - والزميکاني " . وكانت مدرسة الفقه يتفرغ منها عدة تخصصات في الفقه المذهبی ، وكان بجوار دراسة الفقه والحديث دراسة العقائد .

فكان للحنابلة بين المدارس الفهیة والاعتقادیة مدارس خاصة بهم مثل المدرسة الجوزیة والمدرسة السکریة كما لهم المدرسة العمریة التي أنشأها أبو عمرو بن قدامة (1) .

وفي هذه المدارس جميماً درس وتخرج ابن القيم ودرس في كنف أبيه وتوجيهه ورعايته ، ولم تكن ثمة محاجزات تحول دون الدراسة فالعقل البشري طلعة يحاول التعرف والوصول إلى

---

(1) البداية والنهاية لابن كثير ص 75 جزء 13 .

المعرفة .

وفي الجملة " فلقد روى ابن القيم نفسه تربية عالية عندما أتقن علوم عصره وفنونه " ولقد ألاّن الله له العلوم كما ألاّن لداود الحديد على حد تعبير أحد المعاصرين له ... فكان إذا سُئل عن فنون من العلم ظن الرائي والسامع أنه لا يعرف غيره، وحكم أن أحدا لا يعرف مثله .

هذه ثمرة الدراسة الناضجة والبحوث الواسعة التي تلقاها وعاشها ابن القيم ، وعالجها في نشأته وشبابه حتى صار له شأنه وشغل عصره والأجيال بعده ولقد تولى التدريس بالجوزية بعد أن استوى رجلا سويا وعالما له وزنه وقيمة ، وكان مثلاً وهو في ميعدة الصبا وغرارة الحياة ومثلاً عندما تقدم ليغذى النفوس بمعارفه بعد أن تغذى بمعارف السابقين ، وأثمرت في قلبه أينع الشمار وأغزرها وأنضجها ، وتقدم واثقاً بنفسه ، ومعونة ربه ليؤدي الأمانة ، بما أودع الله في نفسه وعقله وقلبه من مدارك وموهاب ، وبما هيأه له من تشقيق وقوة تفكير ، وعمق إدراك ، والزمن في حاجة إلى مثله .

وابن القيم من العلماء الذين امتازوا بالشجاعة في إعلان قوله الحق ، لا يفكر في عوقيبها مهما كان ، ولا نتائجها مهما عظمت ، ولذلك ليس عجبا أن نرى لأنّ القيم كثيرا من الأنصار الذين أشادوا بذلك ونوهوا بفضله وعبقريته وتقديره في كثير من قضايا العلم والفكر ، وهؤلاء عرفوا له فضله ومكانته .

كما نرى له كثيرا من الأعداء الحاقدين الحاسدين ، الذين

أرادوا الكيد له والنيل منه . هؤلاء وصل ببعضهم أن يجعله في زمرة الزنادقة والشاذين الخارجين عن إجماع المسلمين والعلماء والعامليين (1) .

والأولون يجعلونه العالم الأكبر ، الشيخ الأجل شيخ الإسلام والMuslimين ، وخاتمة المحققين ووارث علوم المجتهدين وقائد النهضة الفكرية في القرن الثامن الهجري بعد أستاذه " ابن تيمية الحراني " ، منقذ العالم الإسلامي من ورطة التقليد الأعمى ، ووصمة الاتباع لكلام الأولين عن غير بحث أو مناقشة ، وأنه لذلك قد فتح باب الاجتهاد لمن يريده ، وبين أنه ليس وقفا على طائفة من العلماء المتقدمين وإنما هو مفتوح في وجه الباحثين المفكرين الذي لهم قدرة على الاستنباط والفهم ما داموا لا يخرجون عن نصوص الشرع الشريف الصریحة ، وليس مغلقا في وجه الباحثين المتأخرین .

فمن هؤلاء الأنصار تلميذه النابه ، والعالم الجليل " ابن رجب المخنطى " و " الذهبي " و " ابن كثیر " وغيرهم من العلماء " کابن عبد الہادی " .

ومن أولاتك الأعداء الشيخ تقى الدين السبكي صاحب كتاب ( السيف الصقيل في الرد على ابن زفیل ) وقد ألفه ليرد على القصيدة التونية لابن القيم .

ومن هؤلاء الأعداء " تاج الدين السبكي " صاحب كتاب

(1) ابن القيم و موقفه من التفكير الإسلامي ص 51 . د. عوض الله حجازي .

طبقات الشافعية . والتلقى الحصني (1) " . والسبب في عداوة هؤلاء العلماء له كما يظهر من كتاباتهم أنه فتح باب الاجتهاد في الفروع وأنه شذ عن الإجماع في بعض مسائل علم الكلام ولم يرض الأشاعرة والمعتزلة في تأويل صفات الله ورفض كلام المهمية والمعطلة واعتبرهم أخطر على الإسلام من اليهود والنصارى .

فكانت شدته في النقد لتلك الفرق سبباً في خروج الكثيرين عليه ، يبدعونه ويفسقونه ويكتفرون ...

ولكن ابن القيم كان غيوراً على الإسلام ، رأى تأخر المسلمين وما حلّ بهم في ذلك العصر من النكبات السياسية والمصالب الاجتماعية ، وقع في ذهنه - كما يعكي ذلك بنفسه - أن ذلك بسبب تأخر المسلمين وبعدهم عن الدين الإسلامي ، وعدم وجود حرارة الإيمان في قلوبهم وجمودهم عند نصوص القدامي ، وتقليلهم لآرائهم من غير أن ينقبوا ويبحثوا عن أسرار الشريعة الغراء ، والدين الخينف ، حتى تختلط بشاشته قلوبهم ، وتسمو بعزته وقوته نفوسهم .

كل ذلك حمله على أن يسلك هذا المنهج في بحثه وأن يفتح باب الاجتهاد والبحث ، حتى ترقى نفوسهم ، وتنقوى عقولهم ولأجل أن يحلوا ما استغلق عليهم فهمه من مسائل ، ويجدوا حلولاً لبعض المسائل التي جدت في حياة المسلمين الاجتماعية ، ولم تكن عند القداماء ، وينفتح لهم باب للمباريات الفكرية

والبحث العميق في ذلك الوقت الذي ركذ فيه الزمن الإسلامي، واستعجمت فيه الألسنة العربية بسبب الغزو التترى وتغلبهم على المسلمين من الشرق ، وهجوم الصليبيين وغلبتهم عليهم من الغرب ، فأخذ ابن القيم نفسه بالبحث والمجادلة والاجتهاد في بعض المسائل ، وقراءة كتب القدامى من العلماء وال فلاسفة والمفكرين .

وأخذ في نقدها نقدا حرا ، سبب له كثيرا من الشحناه والبغضاه وكثيرا من الأعداء ، وعلى كل حال فليس ابن القيم من المعصومين ، ولكنه قد اجتهد ونقد آراء غيره ، والمجتهد عرضة للخطأ والصواب ، وابن القيم كان متأثرا بكلمة قالها الإمام مالك - رحمه الله - ( كل واحد يؤخذ من كلامه ويترك ، وكل إنسان يخطئ ويصيب إلا صاحب هذا القبر ) مشيرا بيده إلى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم .

### منابع ثقافته :

وكل ما في الرجل أنه كان له لسان طلق ، وقلم سبال وحافظة جيدة وصفحات كتب كثيرة جدا من كتب النحل التي كانت دمشق امتلأ بها بواسطة الجوافل ..

عني بالحديث وفنونه وبعض رجاله ، وكان يستغل بالفقه ويجيد تقريره ، وبالنحو واللغة وبالأصول ... وكان عاشق جمع للكتب جمع منها الكثير فكان جماعا للكتب فحصد منها ما لا يحصد حتى كان أولاده يبيعون منها بعد موته دهرا طويلا سوى ما اصطفوه منها لأنفسهم .

وهو طوبل النفس في مصنفاته .. يتعانى الإيضاح جهده في سهب جداً وله في ذلك ملحة قوية .. ولا يزال يدندن حول مفرداته ويبحث لها مقصدتها . هذه كلمات قالها أحد المتعاملين على ابن القيم القادحين لشخصه المنكرين لعلمه وأدبه .

وهي كلمات لأبي الحسن تقي الدين على بن عبد الكافي السبكي الكبير المتوفى سنة 756 هـ أي بعد وفاة ابن القيم بخمس سنوات .

وقد وردت الكلمات في مقدمة كتابه (السيف الصقيل) في الرد على القصيدة النونية لابن القيم (١)، وابن عبد الكافي واحد من الذين هاجموا ابن القيم وثقافته بدون موضوعية .

ولكن في العبارة يبرز الكثير من الحقائق تشيد وتشهد لابن القيم بكل ما يفخر به في مجال الفكر والثقافة ، والفضل ما شهدت به الأعداء كما يقال .

ولقد أجمع الذين عاصروا ابن القيم على قوة فكره وسعة علمه ، وتعدد مجالات فكره وميادين ثقافته .

وعمقه في كل مجال .. يستوى في ذلك الأولياء والأعداء فإن تلك القوة الفكرية هي التي أثارت الأولياء لنصرته وهيجت الأعداء لعداوه .

ولسنا بصدد ذكر تلك الأعداد الأخرى من العلماء والمفكرين والمورخين الذين عاصروه وأثروا عليه فإنهم لا يحصون ، من أمثال ابن كثير صاحب البداية والنهاية .

---

(١) السيف الصقيل في الرد على (ابن زفيل) ابن القيم ص 7 ، 8 .

## **نظرات في القصيدة النونية لابن القيم :**

القصيدة النونية تعتبر أطول قصائد ، بل تعتبر من أطول القصائد العربية بوجه عام حيث وصلت إلى 5949 بيتاً من الشعر جاءت على بحر واحد هو بحر الكامل والتزمت قافية النون ولذلك عرفت بالقصيدة النونية كما عرفت باسم " الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية " .

## **الجو الذي قيلت فيه القصيدة :**

ولقد نظمها ابن القيم في ظل أوضاع اجتماعية عامة كانت سيئة للغاية مرت بها الأمة الإسلامية والعربية .

فبينما كانت ضربات المغول والتنار وهجماتهم البربرية تتواتي وتنزل بعنف على البلاد الإسلامية كان الغزو الصليبي ما يزال يقوم بعمليات مماثلة .

وكانت البلاد الإسلامية من الداخل ممزقة شر ممزق بسبب الصراعات الفكرية والخلافات المذهبية والاتجاهات المختلفة التي نشب عنها فرق متعددة في علم الكلام والعقائد والفلسفة والتصوف ، إلخ ...

في ظل هذا الجو أنشأ ابن القيم القصيدة دفاعاً عن الإسلام ضد تلك الهجمات ودفاعاً عن عقيدة السلف ، وحفزاً للهمم وتشجيعاً للمجاهدين على مختلف الجبهات لضرب الأعداء في كل موقع وتشديد الحصار عليهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله .

وعند ابن القيم أن المجاهد بالقلم واللسان لا يقل عن مجاهد السيف والسنان ، وهو لذلك يقول في تقديره للقصيدة :

" وما أحبَّ جهاد هؤلاء الأعداء بالقلب واليد واللسان إلى الرحمن ، وما أنقل أجر ذلك الجهاد في الميزان " ، والجهاد بالحجارة واللسان مقدم على الجهاد بالسيف والسنن ولهذا أمر به تعالى في السور المكية حيث لا جهاد باليد إنذاراً وتعذيراً ، فقال تعالى : " فلا تطع الكافرين وجاهدهم به جهاد كبيراً " وأمر تعالى بجهاد المنافقين والغلظة عليهم مع كونهم بين أظهر المسلمين في المقام والسير ، فقال تعالى : " يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم واماواهم جهنم وينس المصير " فالجهاد بالعلم والحجارة جهاد أنبيائه ورسله وخاصة من عباده المخصوصين بالهدایة والتوفيق والإتقان ، ومن مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبنة من النفاق (١) .

وكفى بالعبد عمى وخذلانا أن يرى عساكر الإيمان ، وجنود السنة والقرآن ، وقد لبسوا للحرب لأمتهم وأعدوا له عدته ، وأخذدوا مصافهم ووقفوا موقفهم ، وقد حمى الوطيس ودارت رحى الحرب واشتد القتال وتنادت الأقران : النزال ، وهو في الملجأ والمغارات والمدخل مع الخوالف ....

ويؤكد ابن القيم بعد ذلك في تقاديه وتمهيده حقيقة أزلية لا جدال فيها وهي أن الحق واحد لا يتعدد ، وأن كثرة الفرق التي تزعم أنها صاحبة الحق وأن ماتدعوا إليه هو الحق يجب ألا يخيف أحداً فمهما كثرت وتعددت تلك الفرق فالحق أحق أن يتبع ، وفي الحديث الشريف : تختلف أمتي على ثلات وسبعين

(١) مقدمة القصيدة التونسية لابن القيم ص 5.

فرقة كلهم في النار إلا واحدة .  
ومن أجل ذلك رأيناه يطلق على القصيدة : " القصيدة النونية "  
أو " الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية " .

### **القصيدة النونية والأدب الدفاعي :**

لقد جاءت القصيدة النونية تعبير عن جانب كبير من أدب ابن القيم الذي يمكن أن نطلق عليه الأدب الدفاعي حيث كانت دفاعاً عن الحق والقيم والمثل ومحاربة الباطل أياً كان لونه أو شكله .

والأدب الدفاعي مرحلة طبيعية تمر بها الأمة في معركة تحقيق الذات حضارياً ، وانتزاع الاعتراف بها ، وتحديد وجودها ، والدلالة أن ما تمتلكه من المقومات لا يقل عما تمتلكه أية أمة في المجال الإنساني .

كما أنه ينسجم مع واقع الحياة المنظورة ولا يختلف عنها ، وهو سلاح الأمة الوحيد في معركة السقوط الحضاري تشهده في وجه أعدائها لتدافع عن وجودها الثقافي ، وتبثت به هويتها وتبرز به ذاتيتها وتعلن استقلاليتها ، وتخلص أبناءها مما يمكن أن يترسب في نفوسهم من عقد النقص نتيجة للهزائم الداخلية في مرحلة تالية للوجود الأجنبي ، والمناخ الذي يختلف افتتان الغالب وبغيته تذوب الأمة وأغتيال وجودها التاريخي والقضاء على معالم أفكارها حيث يبدأ الغالب باستلام زمام المبادرة فيقذف الأمة بجموعة من المشكلات والقضايا ليحتجز نشاطها ويستوعب فاعليتها ويستهلك جهدها ويتحكم بمساراتها العقلية

ونشاطاتها الثقافية وإبداعاتها الفنية (١) ، أي يسيطر على ساحة الفاعلية فيها ويتحكم بعطائها مسبقاً .

ولعل أمتنا لم تصب في تاريخها بمثل ما أصبت به في عهد ابن القيم حيث تحالفت عليها كل المعوقات التي عقدت عزمها على ضرب جميع مسارات الأمة العقلية ونشاطاتها الثقافية وإبداعاتها الفنية وقيمها الخلقية ، وكان تلك التيارات العنيفة التي اجتاحت أمتنا في تلك الحقبة كانت على موعد وكانت على اتفاق مع القوى الداخلية المختلفة الاتجاهات ، ولقد استطاعت تلك القوى أن تجعل من المحتم على ابن القيم أن يحمل السلاح ويخوض ضدها حرباً دفاعية ليحفظ على الأمة كيانها وذاتها مستعيناً بالله وواثقاً بنصره وتوفيقه .

يأيها الرجل المرشد نجاتك \*\* اسمع مقالة ناصح معوان  
 كن في أمرك كلها متمسكاً \*\* بالوحي لا بزخارف الهذيان  
 وانصر كتاب الله والسنن التي \*\* جاءت عن المبعوث بالقرآن  
 واضرب بسيف الوحي كل معطل \*\* ضرب المجاهد فوق كل بنان  
 واحمل بعزم الصدق حملة مخلص \*\* متجرد لله غير جبان  
 واثبت بصبرك تحت ألوية الهدي \*\* فإذا أصبت فني رضا الرحمن  
 واجعل كتاب الله والسنن التي \*\* ثبنت سلاحك ثم صبح بجنان  
 من ذا يبارز فليقدم نفسه \*\* أو من يسابق بيد في الميدان  
 والحق منصور ومتعن فلا \*\* تعجب فهذا ستة الرحمن  
 واصدع بما قال الرسول ولا تخف \*\* من قلة الأنصار والأعونان  
 لا تخش من كيد العدو ومكرهم \*\* فقتالهم بالكذب والبهتان

(١) مجلة الأمة القطرية أبريل سنة 1981 .

فجنود أتباع الرسول ملائكة \*\* وجنودهم كعساكر الشيطان (1) والأدب الدفاعي بحجة الطبيعي وكونه واقعاً ضمن إرادة الأمة ومتروكاً لاختيارها . واختيارها أمر طبيعي وواقع مستمر ولازم لبقاء الأمة واستمرارها .

ذلك أن دين الأعداء إنما هو باستمرار الهجوم الدائب ومحاولة التفتيس عن الواقع الضعيف للتسلل منها ، والأمة بحاجة دائمة إلى حراسات متيقظة ترابط في الواقع الحضارية لضمان سلامتها وحفظ ثقافتها ورد كيد المبطلين عنها .

ولربما يتراهى للبعض أن ذلك ما هو إلا استنزاف مستمر للطاقات الفكرية واستهلاك دائم للنشاطات الذهنية لمجموع الأمة بحيث لا يترك لها من الوقت ما هو كاف للنظر في المشكلات الحقيقة للأمة والقدرة على تصنيف تلك المشكلات ومن صرف الجهد إلى معالجتها والتفرغ لها .

وهذا هو الأدب الدفاعي الذي وقف به ابن القيم في وجه أعداء الأمة . والأدب الذي أخذ من حياته أطول فترة من عمره الأدبي ولعله كان يدرك بحسه أن هذا الأدب هو الذي يبقى في نهاية المطاف مرحلة من المراحل الحيوية والهامة في حياة الأمة تلك المرحلة التي تعتبر مرحلة التميز التي توصله إلى مرحلة الرشد ذلك الأدب الذي يحفظ الطاقات ويحقق الغايات ويرسم القيم ويدعم المبادئ .

ولقد كلف ذلك ابن القيم الكثير من المتاعب ولم يكن الطريق

---

(1) القصيدة التونية لابن القيم ص 16 .

سهلا . هذا الأدب الذي عرفت لابن القيم مكانته وقدره وبعد مرور أكثر من سبعمائة عام عندما أشاد بفضله العارفون ، ورحم الله معروف الرصافي وهو يشيد بابن القيم وأدبه الداعي وموافقه الشجاعية التي سببت له الكثير من المعاناة والتابع . يقول معروف الرصافي في قصيدة " المطلقة " والتي مطلعها :

- 1 - بدت كالشمس يغضنها الغروب \*\* فتاة راع نضرتها الشحوب
- 2 - متزهدة عن الفحشاء خرود \*\* من الخفرات آنسة عروب
- 3 - نوار تستجد بها المعالي \*\* وتبلى دون غفتها العيوب
- 4 - فغاضب زوجها الخلطاء يوما \* \* بأمر للخلاف به نشوب(1)

إلى أن يقول :

فدى ابن القيم الفقهاء كم قد \*\* دعاهم للصواب فلم يجيروا  
ففي إعلامه للناس رشد \* \* ومزد جر لمن هو مسترب  
نحا في مأثاته طريق علم \*\* نحها شيخه الخبر الأريب(2)  
وبيّن حكم دين الله لكن \*\* من الغالبين لم تعد القلوب  
لعل الله يحدث بعد أمرا \* \* لنا فيخيب منهم من يخيب(3)

### القيمة الفنية للقصيدة التونية :

لقد حظيت القصيدة بقدر كبير من العناية عند العلماء ورجال العقيدة وعلماء الكلام لأنها عند هؤلاء مرجع في تلك الجوانب وإن كان نصيبها من عناية الأدباء ما زال محدودا ولم نطلع على

(1) ديوان معروف، اـ. صافي المجلد الأول ص 154 وما بعدها .

(2) يعني بذلك الإمام ابن تيمية شيخ ابن القيم .

(3) المرجع نفسه المجلد الأول ص 154 .

شرح أدبي لهذه القصيدة يتناسب مع مكانتها ومنتزليتها ... وإن شاء الله نحن في سبيل ذلك ...  
والقصيدة عند هؤلاء المفكرين والعلماء تقف على قمة العمل الفكري والعلمي عقيدة وفلسفة وفكرة ، وقد امتدحها هذا الفريق حتى رفعها إلى عنان السماء بينما يرى فريق آخر عكس هذا الرأي ويقلل من أهميتها ويختصر من قيمتها وقدرها ويعتبرها ترفاً عقلياً وشططاً علمياً لا يساوي شيئاً والمنصف لا يتأثر برأي المادحين أو القادحين للعمل الأدبي أو العلمي إنما يعرض هذا العمل بموضوعية وأمانة وتجدد ثم يصدر حكمه المنصف القائم على الحجة والبرهان والموضوعية .

ومن الذين أشادوا بالقصيدة النونية وأعلوا مكانتها ومكانة منشئها الإمام تقى الدين الذهبي في "المعجم المختصر" ، وابن رجب الحنبلي في " الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة " وابن كثير في " البداية والنهاية " ، والإمام الحافظ المحقق عبد الله بن محمد بن أحمد بن عبد الهادي صاحب " العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية " .

أما الذين حملوا على القصيدة فهم هؤلاء : أبو الحسن علي بن عبد الكافي السبكي المتوفي سنة 756 هـ وقد كان من الحاذدين الحاسدين لابن القيم وفكره .

وقد ألف كتاباً سماه " السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل " يعني ابن القيم .

وفي هذا الكتاب تحامل شديد على ابن القيم بدون موضوعية .

وللحافظ السبكي مؤلف " رد على نونية ابن القيم ". وقد كتب محمد زاهد بن الحسن الكوثري تعليقاً طويلاً على كتاب السيف الصقيل لابن عبد الكافي تابع فيه كل ما قاله وسايره في جميع أقواله وتحامله (1) .

ومع أن هذا الرجل من أشد المتحاملين على ابن القيم وعلى رفضه لفكرة وإنكاره لكثير من آرائه إلا أنه يشهد لابن القيم ولأدبه وأسلوبه بهذه الشهادة حيث يقول :

" وكل ما في الرجل أنه كان له لسان طلق وقلم سيال وحافظة جيدة قلب - بنفسه وبدون أستاذ - صفحات كتب كثيرة جداً من كتب النحل " (2) .

وفي معرض حملته الشعراً على النونية يقول :

" نونية ابن القيم هذه من أبغض كتبه وأبعدها غوراً في الضلال وأشنعها إغراءً وأوقعها في الكذب ... وإنما اختار طريق النظم في ذلك ليسهل عليه أن يهضم في كل واد ... ( والشعراء يتبعهم الغاوون ألم تر أنهم في كل واد يهيمون وأنهم يقولون ما لا يفعلون ) .

هذه وجهة نظر ابن عبد الكافي الذي لم يذكر لنا بعد ذلك في رده سوى رفضه لبعض الآراء المطروحة في القصيدة مما يتصل بمسائل العقيدة والأحكام .

ولقد انطلق نقد المادحين من منطلق ذاتي أما الجانب

(1) السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل لابن عبد الكافي ص 8 .

(2) المرجع نفسه ص 5 .

الموضوعي الذي يعني بإبداء الأسباب وتحليلها في موضوعية فهذا الذي كان يفتقده الفريقان ولا نجد له عند أحد منهما ، وإن القادحين قد ناقشوا جوانب عقائدية تتعلق بوسائل من التأويل والتشبّه والتعطيل حول الصفات ومدارك من خلاف قديم بين الفرق الكلامية من معتزلة وغيرهم من المعتلة والجهمية إلى آخر ماذكروه .

### **القصيدة من حيث المضمون :**

لقد عرض لنا ابن القيم في هذه القصيدة فكره ومذهبه ورؤيته السلفية في العقيدة ودافع عن ذلك بكل ما أوتي من وسائل وقد سبق أن تحدثنا عن حقيقة هامة وهي أن ابن القيم كان يعتبر حدثه ذلك دفاعاً عن الدين وتصحیحاً للملل والنحل التي فسّدت وحاوت أن تفسد غيرها وأن تبيع الفكر الإسلامي لـ الصحيح .

وليس في شعراً العربية قبل ابن القيم - باستثناء أبي لعلاء المعري - من تناول مسائل الفلسفة وناقش الفلسفة من يشارك ابن القيم ، الذي أحدث فناً شعرياً عالج فيه هذا الجانب وربما خيل إلى البعض أن الشعر الفلسفـي قديم عند العرب نظم فيه زهير بن أبي سلمى وعدى بن زيد وأبو العتاهية وأبو الطيب المتنبي ، لأنـهم طرقوا فنونـ الحكمة والزهد وأنـواعـ العبرة والعظمة وأحداثـ الأيام والدهور ... فهوـلـاءـ الشـعـرـاءـ كما يقول الدكتور طه حسين قد استقوا حكمـتهمـ منـ الفـطـرةـ وـتجـارـبـ الـحـيـاةـ السـازـجةـ أوـ استـقـواـهاـ منـ بـعـضـ مـوارـيثـ دـيـانـاتـ قـديـمةـ عـنـدـ الفـرسـ

أو غيرهم (1) .

ولكن ابن القيم استطاع أن ينزل الفلسفة من برجها العاجي الذي لا يرقى إليه سوى الطائفة القليلة من العلماء المتخصصين إلى حيث تسلك طريق الشعر وتصل إلى قلوب عامة الناس الذين كانوا يقرأونها فلا يغيب عنهم منها شيء .

والعلم يدخل قلب كل موفق من غير بواب ولا استيذان وإذا كان أبو العلاء المعري قد اتخذ في شعره الفلسفي منهجاً خاصاً به حيث كان يستقي من الفلسفة ولا يتقييد بالدين (2) . فإن ابن القيم في الجانب الفلسفي من القصيدة النونية كان يختلف في المنهج اختلافاً جذرياً عن أبي العلاء المعري حيث كان يستقي من الفلسفة ويتقييد بالدين وبمصدريه الأساسيين وهما القرآن الكريم وكلام رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم .

وهذا هو الفرق بين الشعر الذي قاله ابن القيم في القصيدة النونية والشعر الفلسفي الذي قاله أبو العلاء في اللزوميات وغيرها .

ولم يكن أبو العلاء هو المثل الوحيد للشعر الفلسفي كما يقال فإن ابن القيم يقف على قدم المساواة مع الاختلاف بينهما في المنهج والرؤى والاتجاه... ويشبهه ابن القيم في ذلك - وهو التقييد بالدين في الشعر

(1) تجديد ذكرى أبي العلاء للدكتور طه حسين ص 227.

(2) تجديد ذكرى أبي العلاء د. طه حسين ص 227.

الفلسي - الشاعر أبو العتاهية في مرحلة أخيرة من حياته .  
ولا بد أن نسجل أن هذا الشعر كان له أثر في الأدب العربي وفي لغة الضاد " فلقد وهب هذا الشعر اللغة العربية مزاجا خاصا يألفه أهل الجد ، ويميل إليه أصحاب الحزم ، مزاجا لا يعرف الباطل إليه سبيلا ولا يملك الضعف النفسي عليه سلطانا ، ثم هو مع ذلك ممثل لعواطف الشاعر تثيلا فليس ينقصه من مزايا الشعر المعروف إلا الكذب وقلة الغريب " (1)

وفي القصيدة النونية صورة متعددة من مدح الشخصيات ارتبط بها ابن القيم علميا وروحيا وكان يراها تستحق منه كل مدح وثناء نظرا لما أسدرته له ولل الفكر الإسلامي من فضل خدمات لا سبيل إلى جحودها ، وفي مقدمة هؤلاء أستاذنا أحمد ابن تيمية الحراني " .

وفي القصيدة صور مختلفة في موضوعات اتجاهاتها . في ذا الجانب الوصفي حلق ابن القيم في أفق عال في الجانب روحي وفي الحديث عن مشاهد اليوم الآخر ، وعن نعيم الجنة وصف هائل للحور العين .. وأعطانا صورا رائعة وفاذج تؤكد سمع الشاعرية وأصالتها عنده (2) ، وفي القصيدة صور من نقد الاجتماعي والهيجاء لبعض الفرق ولبعض الشخصيات التي استغلت الدين في تصورات وأفكار وعقائد منحرفة ضلت بها السبيل والمسالك وعاشت في متأهات فكرية وسلوكية

(1) المرجع نفسه ص 228 .

(2) راجع الفصل الثاني من الرسالة ببحث الأغراض الشعرية .

استدعت أن يوجه إليهم شاعرنا نقده ولكن بلسان عف لم يخرج  
أبدا إلى حد الإتهام والتجريح كما فعلوا معه بل كان ملتزما  
بالأخلاق والسلوك الإسلامي .

### نماذج من القصيدة النونية :

مذاهب التطرف والتكفير ورده عليها :

في كل زمان نرى فرقاً ثلاثة من المتدلين لها مواقفها  
المختلفة من الدين ومبادئه :

1 - فمن هؤلاء من يهمل ويفرط في مسائل الدين وشعائره  
فيعرض عنها أو يتركها أو يقصر في الأداء في العبادة وفي  
السلوك والأخلاق .

2 - ومنهم من يغالي في التطبيق ويترمت في الفهم ويأخذ  
نفسه برهانية شديدة يلزم بها نفسه فيصعب السهل ويعسر  
السهل ويرفع السنن إلى مقام الفرض ويريد أن يلزم غيره بهذا  
النهج ، وتصل به المغالاة والانحراف في الفهم إلى حد أن  
يكره غيره من المسلمين من لا يأخذون بوجهة نظره ولا يترسمون  
خطاه وتزداد المغالاة إلى حد أن يستحل دماءهم وأموالهم ورمى  
أعراضهم .

وهنا يضطرب ذكر هؤلاء ويلتبس عليهم الحق بالباطل وتفسد  
عقائدهم وأفكارهم وشينا فشيئاً يبتعدون عن التصور الحقيقي  
لإسلام وفهمه .

3 - ومنهم الفريق المعتدل المتوسط الذي لا يغالي ولا يفرط ،

وهذا هو الفريق المحمود الذي يلزم المنهج الإسلامي الذي سار عليه سلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين .

ولكم عانى ابن القيم من جهالة الذين تطرفوا وكانت لهم أفكار في التكفير بعيدة عن المنهج الإسلامي المعدل ، ولكنه مع مواقفهم واستعداء السلاطين عليه لم يأبه بشيء من حماقتهم وأذاهم بل كشفهم وأبرز صوراً كثيرة من آرائهم التي أعلنوها في وقاحة وكفروا غيرهم من لا يأخذ نفسه بمذهبهم وليس معهم دليل يثبت على بساط البحث العلمي المسلمين ، وفي معاركه مع جماعات التكفير هذه ومع اختلاف أهوائهم ونزعاتهم كان مثلاً رائعاً في رده ، وكان حجة دامغة في فكره وتلك غاية من أبرز الغايات التي يتغبّها الأدب الإسلامي .

وقد تناول قضيتهم التي شغلت حيزاً ضخماً من القصيدة النونية ، تناول تلك القضية بالأسلوب الذي التزمه والذي يتميز دائماً بالدقة والرقابة - دقة العالم ورقة الأديب .  
ومن ذلك :

ومن العجائب أنكم كفرتم \*\* أهل الحديث وشيعة القرآن  
إذا خالفوا رأياً له رأى بنا \*\* قضاة لأجل النص والبرهان  
وجعلتم التكفير عين خلافكم \*\* ووفاقكم فحقيقة الإيمان  
ميزانكم ميزان باع جاهمل \*\* والعول كل العول في الميزان  
أهون به ميزان جور عائل \*\* بيد المطف ويل ذا الوزان  
لو كان ثم جبا وأدنى مسكة \*\* من دين أو علم ومن إيمان  
لم يجعلوا آراءكم ميزان كفر الناس بالبهتان والعدوان  
هبيكم تأولتم وساغ لكم أى كفر من يخالفكم بلا برهان  
هذي الوقاحة والجرأة والجهل \*\* لة ويحكم يافقة الطغيان

الله أكابر ذا عقوبة تارك الوجهين للأراء والهذستان  
 لكتنا نأتى بحكم عادل \*\* فيكم لأجل مخافة الرحمن  
 فاسمع إذاً يامنصفا حكميهما \*\* وانظر إذاً هل يستوي الحكمان  
 هم عندنا قسمان أهل جهالة \*\* وذروا العناد وذلك القسمان  
 جمع وفرق بين نوعيهم هما \*\* في بدعة لا شك يجتمعان  
 وذروا العناد فأهل كفر ظاهر \*\* والماهلون فإنهم نوعان  
 متتمكنون من الهدي والعلم بالأسباب ذات اليسر والإمكان  
 لكن إلى أرض الجهالة أخلدوا \*\* واستسلموا التقليد كالعميان  
 لم يبذلوا المقدور في إدراكيهم \*\* للحق تهربنا بهذا الشأن  
 فهم الأولي لا شك في تفسيقهم \*\* والكفر فيهم عندنا قولان  
 والوقف عندي فيهم لست الذي \*\* بالكفر أنعتهم ولا الإيمان  
 والله أعلم بالبطانة منهم \*\* ولنا ظهارة حلة الإعلان  
 لكنهم مستوجبون عقابه \*\* قطعا لأجل البغي والعداون  
 هبكم عنترتم بالجهالة أنكم \*\* لم تعذروا بالظلم والطغيان  
 والطعن في قول الرسول ودينه \*\* وشهادة بالزور والبهتان  
 وكذلك استحلال قتل مخالفيكم قتل ذي الإشراك والكفران  
 إن الخوارج ما أحلوا قتلهم \*\* إلا لما ارتكبوا من العصيان  
 وسمعتم قول الرسول وحكمه \*\* فيهم بذلك واضح التبيان  
 لكنكم أنتم أباحتكم قتلهم \*\* بوفاق سنته مع القرآن  
 والله ما زدادوا النفير عليهم \*\* لكن بتقرير مع الإيمان  
 فبحق من قد خصمكم بالعلم والتحقيق والإنصاف والعرفان  
 أنتم أحق أم الخوارج بالذي \*\* قال الرسول ، فأوضحوا بيان  
 هم يقتلون لعابد الرحمن بل \*\* يدعون أهل عبادة الأوئمان (1)  
 فانظر إلى أحكامنا فيهم وقد \*\* جحدوا النصوص ومقتضى القرآن

وانظر إلى أحكامهم فيما لأجل خلائقهم إذ قاده الوحشان  
 هل يستوي الحكمان عند الله أو \*\* عند الرسول وعنده ذي إيمان  
 الكفر حق الله ثم رسوله \*\* بالنص يثبت لا بقول فلان  
 من كان رب العالمين وعبيده \*\* قد كفراه فذاك ذو القرآن  
 فهل ويحكم نحاكمكم إلى النصرين من وحي ومن قرآن  
 وهناك يعلم أي حزينا على القرآن حقا أو على الإيمان  
 فاليهنكم تكثير من حكمت يا سلام وإيمان له نصان  
 إن كان ذاك مكفرا يا أمة العبدوان من هذا على الإيمان  
 قد دار بين الأجر والأجرين والتکفير بالدعوى بلا برهان  
 كفرتم والله من شهد الرسُوْل \*\* ل بأنه حقا على الإيمان  
 كم ذا التلاعب منكم بالدين والإيمان مثل تلاعب الصبيان  
 خسفت قلوبكم كما خسفت عقو \*\* لكم فلا تزکو على القرآن  
 كم ذا تقولوا محمل ومفصل \*\* وظواهر عزلت عن الإيمان  
 حتى إذا رأى الرجال أتاكم \*\* فاسمع لما يوحى بلا برهان  
 مثل الخفاش التي إن جاءها \*\* ضوء النهار ففي كوى الحيطان  
 عميت عن الشمس المنيرة لا تطيق هداية فيها إلى الطيران  
 حتى إذا ما الليل جاء ظلامه \*\* جالت بظلمته بكل مكان  
 فترى الموحد حين يسمع قولهم \*\* ويراهم في محنة وهوان  
 وارحمناه لعينه ولأذنه \*\* يامحنة العينين والأذنان  
 إن قال حقا كفروه وإن يقُولوا \*\* لوا باطلنا نسبة للإيمان  
 حتى إذا ما رأده عادوه مثل عداوة الشيطان للإنسان  
 \*\*\*\*

يا قوم فانتبهوا لأنفسكم وخلعوا الجهل والدعوى بلا برهان  
 ما في الرياسة بالجهالة غير ضحكة عاقل منكم مدى الأزمان  
 لا ترتسوا برياسة البقر التي \*\* رؤساوها من جملة الشيران (1)

ثم يتابع ابن القيم حديثه الطويل عن هؤلاء وفي النهاية يوجد  
إليهم هذا القول :

يامبغضاً أهل الحديث وشاتم \*\* أبشر بعقد ولاية الشيطان  
أو ماعلمت بأنهم أنصار دين الله والإيمان والقرآن  
أو ماعلمت بأن أنصار الرسول \*\* لـهم بلا شك ولا نكـران  
هل يبغض الأنصار عبد مؤمن \*\* أو مدرك لروائع الإيمان ؟  
شهد الرسول بذلك وهي شهادة \*\* من أصدق الثقلين بالبرهـان

\* \* \* \* \*

\*\*\*\*\*

وإذا تكاثرت الخصوم وصيحوا \*\* فلابد فصيحتهم كمثل دخان  
يرقى إلى الأوج الرفيع وبعده \*\* يهوي إلى قعر المضيق الداني  
هذا وإن قتال حزب الله \*\* بالأعمال لا بكتائب الشجعان

\*\*\*

وأجعل لقلبك هجرتين ولا تنسم \*\* فهـما على كل امرئ فرضـان  
فالهـجرة الأولى إلى الرحمن بالإخـلاص في سر وـفي إعلـان  
فالقصد وـجـه الله بالأقوال والأعـمال والطاعـات والشكـران  
فـبـذـاك يـنـجـو العـبد من إـشـراكـه \*\* وـيـصـير حـقا عـابـدـ الرـحـمـن  
والهـجرة الأخرى إلى الـبعـوث \*\* بالـحقـ المـبـين وـواضـعـ البرـهـان  
وـاهـجـر وـلـو كـلـ الـورـىـ في ذاتـه \*\* لـاـ في هـواـك وـنـخـوةـ الشـيـطـان  
وـاصـبـر بـغـيرـ تـسـخـطـ وـشـكـائـة \*\* وـاصـفـ بـغـيرـ عـتابـ منـ هوـ جـانـ  
وـاهـجـرـهمـ الـهـجرـ الجـمـيلـ بلاـ أـذـى \*\* إـنـ لمـ يـكـنـ بدـ منـ الـهـجـرـانـ  
وـانـظـرـ إـلـىـ الـأـقـدـارـ جـارـيـةـ بـمـا \*\* قـدـ شـاءـ مـنـ غـيـرـ وـمـنـ إـيمـانـ  
وـاحـذرـ كـمـانـ نـفـسـكـ الـلـاتـيـ متـى \*\* خـرـجـتـ عـلـيـكـ كـسـرـتـ كـسـرـمـهـانـ

وإذا انتصرت لها فأنـت كـمن بـغـى \*\* طـفى الدـخـان بـمـوقـد النـيرـان  
هـذـي وـصـيـة نـاصـح ولـنـفـسـه \*\* وـصـى وـيـعـد سـائـر الإـخـوان (1)

**هل أدت القصيدة التونسية الفاية التي كان يهدف إليها ابن القيم ؟**  
لقد أدت القصيدة التونسية غايتها وحققت الهدف منها وذلك بما يأتي :

- 1 - فلقد ساعدت على دعم المثل والقيم الإسلامية الرشيدة التي أنشئت من أجلها .
- 2 - لقد قامت بدور المساندة والمرازرة للفكر الإسلامي الحر الذي قاد مسيرته شيخ ابن القيم "الإمام تقي الدين ابن تيمية" ومساندة المدرسة السلفية حيث استطاعت أن تدعو إلى الفكر السلفي وأن ترفض التقليد الأعمى لأي اتجاه أو لأي مذهب مهما كان .
- 3 - ساعدت على كشف عيوب المجتمع الإسلامي في عصر ابن القيم وشخصت وسائل العلاج وقضت على كثير من الانحرافات التي استشرت في مجال العقيدة والسياسة والاجتماع .
- 4 - كان لها دورها في تنمية الوعي الإسلامي الذي فرض عليه يومئذ أن يتوقف عن الحركة وأن ينضب عن العطا، وسلحته بأقوى الأسلحة التي تحميه وتحصنه من جميع التهارات

الداخلية التي شنتها عليه القوى الوافدة أو الحاقدة أو الملتزمة بالمعصية .

5 - ولقد استمرت رسالتها واستطاعت أن تمضي عبر الحقب والأعوام تؤثر في فكر وأدب وشعر الكثيرين من المفكرين والشاعر، وتلهمهم أفكاراً وتقديم لهم زاداً ومرجعاً حتى اليوم . إنها ملحمة من أروع ملاحم الفكر والوجدان ، والعاطفة الطاهرة النقية تستمد أبعادها من أسمى المشاعر ومن أ nobel العواطف .

نقل فزاذك حيث شئت من الهوى \*\* واختر لنفسك أحسن الإنسان  
فالقلب مضطرب إلى محبوبه الأعلى فلا يفتنه حب ثان  
وصلاحه وفلا حبه ونعيمه \*\* تجريد هذا الحب للرحمـن  
فإذا تخلى منه أصبح حائرا \*\* ويعود في ذا الكون ذا هيمان  
لكن ذا الإيمان يعلم أن هـذا كالظلال وكل هذا فـان  
وسحابة طلub بيوم صائف \*\* فالظل منسوخ بقرب زمان  
وكثرة وافـي الربيع بحسنهـا \*\* أولاً معا فكلـاهـما أخوان  
أو كالسراب يلوح للظـمـآن فـي \*\* وسط الـهـجـير يستوى الـقـيـان  
أو كالأمانـي طـابـ منها ذـكرـها \*\* بالـقولـ واستـحضرـها بـجـنـانـ(1)

6 - والقصيدة وقد واقت على هذا الرقم من الأبنات ، حيث  
وصلت كما ذكرنا آنفا إلى 5949 بيتا من الشعر وجاءت على  
هذا النفس الطويل من القافية وتناولت الموضوعات المتعددة  
وجالت في ميادين شتى من قضايا الفكر والعقيدة والأدب ،

إنها لا شك زاد قدمته للأدب والفن ، وهذه المساحة الضخمة لعلها تشفع لابن القيم وتعفيه من بعض الهنات التي وقعت خلال القصيدة سواء منها ما يرجع إلى الموسيقى أو بعض الكلمات التي جاءت مخالفلة لقوانين وقواعد النحو والصرف أو بعض العبارات التي اقتحمت من أجل القافية والحفظ عليها ، فلقد تحمل ابن القيم عبئا ضخما وهو يقطع هذا الشوط الطويل " مع النون" .

إن القصيدة ديوان حافل بألوان متعددة من الفنون العلمية المختلفة ، والجوانب الفكرية الكثيرة ..

قامت في مرحلة مبكرة بدور رائد في مجال الأدب الإسلامي الذي تنحصر رسالته في إقامة فن إبداعي قائم على أساس الرؤية الإسلامية للكون والحياة والإنسان .. الإنسان في مجال فكره وعقيدته وعواطفه ومشاعره وطموحاته .. وشتي طموحاته.. الإنسان في مجال مسيرته الحياتية المتعددة المسارات المتنوعة الاتجاهات .. والقصيدة أو الملحة التونية ، يجب ألا تخضعها لبعض مقاييس النقد الحديث أو الغربي .. وإنما بمقاييس زمنها وعصرها وبيئتها .. وهذا أمل مبدعها ورجاؤه .

### **أمل ورجاء :**

هذا وللشاعر أمل كان يأمله بعد أن أتم كتابة القصيدة وكان له رجاء يرجوه من كل قارئ لتلك القصيدة ولكل من تقع عيناه عليها أو على جزء منها من أهل العلم والإيمان " أن يتجرد لله ويحكم عليها بما يوجبه الدليل والبرهان ، فإن رأى حقا قبله

وحمد الله عليه وإن رأى باطلاً أو كان له رأي فليعذر من شئها ،  
ثم يرجو ابن القيم من كل قارئ لها أن يحفظ لسانه فلا يقول  
بها أنا أو زوراً أو استهجاناً في حق صاحبها ولি�حذر الحكم  
عليه بالكفر بعد ذلك .

وفي ذلك يقول ابن القيم :

يأيها القاري لها أجل مجلس الحكم الأمين أتى لها الخصم  
واحکم هداك الله حکماً يشهد العقل تصريح من القرآن  
واحبس لسانك برهة عن كفره \*\* حتى تعارضها بلا عدوان  
فإذا فعلت فعله أمثالها \*\* فنزال آخر دعوة الفرسان  
فالکفر ليس سوى العناد ورد ما \*\* جاء الرسول به لقول فلان  
فانظر لعلك هكذا دون الذي \*\* قد قالها فتفوز بالخسران  
فالحق شمس والعيون نواظير \*\* لا تختفى إلا على العميان  
والقلب يعمى عن هداء مثل ما \*\* تعمى وأعظم هذه العينان (1)

### خاتمة القصيدة التونية :

لقد أنهى ابن القيم القصيدة بابتهاج توجه به إلى الله سبحانه  
أن ينصر دينه وكتابه وأن يأخذ بيد كل من دعا إلى الله بحق  
وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر .

هذا ونصر الدين فرض لازم \*\* لا للکفاية بل على الأعيان  
بيد وإما باللسان فإن عجز \*\* ت في التوجه والدعا بجهنان  
ما بعد ذا والله للإيمان حبطة خردل ياناصر الإيمان  
بحياة وجهك خير مسؤول به \*\* بنور وجهك يا عظيم الشان  
ويحق نعمتك التي أوليتها \*\* من غير ما عوض ولا أثمان  
ويحق رحمتك التي وسعت جميع الخلق محسنهم كذلك الجاني

(1) القصيدة التونية ص 252 .

ويحق أسماء لك الحسنى معا \*\* نيها نعوت المدح للرحمى  
ويحق حمدك وهو حمد واسع الأكوان بل أضعاف ذي الأكوان  
وبأنك الله الإله الحق معبود الورى متقدس عن ثان  
بل كل معبد سواك قباطيل \*\* من دون عرشك للشري التحتاني  
وبك المعاذ ولا ملاذ سواك \*\* أنت غياث كل ملدد لهفان  
من ذاك للمضطرب يسمعه سوا \*\* ك يجيب دعوته مع العصيان  
إنا توجهنا إليك حاجية \*\* ترضيك طالبها أحق معان  
فاجعل قضاها بعض أنعمك التي \*\* سبفت علينا منك كل زمان  
انصر كتابك والرسول ودينك العالى الذي أنزلت بالبرهان  
واخترت دينك والنفسك واصطبغت مقيمه من أمة الإنسان  
ورضيتك دينا لن ترضاه من \*\* هذا الورى هو قيم الأديان  
وأقر عين رسولك المبعوث بالدين الحنيف بنصرة المندان  
وانصر بالنصر العزيز كمثل ما \*\* قد كنت تنصره بكل زمان

\* \* \* \* \*

قد فارقوهم فتلك أحرج ماهـم \*\* دينا إليهم في رضا الرحمن  
ورضوا ولا ينك التي من لهاـ \*\* نال الأمان ونال كل أمان  
ورضوا بوجهك من سواه وما ارتضوا \*\* بسواء من آراء ذي الهذيان  
يا رب ثبتهم على الإيمـان واجعلـم هداة لitanه المـيزان  
وانصر على حزب النـفاة عساكر الإثـبات أهل الحـق والعرفـان  
وأقم لأهل السنة النـبوـية الأنـصار وانصـرـهم بكل زـمان  
واجعلـهم للمـتقـين أثـمـة \*\* وارـزـقـهم صـبرا معـ الإـيقـان  
تهـدي بأـمرـك لاـ بما أـحـدـثـوا \*\* وـدـعـوا إـلـيـهـ النـاسـ بالـعـدـوانـ  
وأـعـزـهـمـ بالـحـقـ وـأـنـصـرـهـمـ بـمـ \*\* نـصـراـ عـزـيزـاـ أـنـتـ ذـوـ السـلـطـانـ  
وـأـغـفـرـ ذـنـبـهـمـ وـأـصـلـحـ شـائـعـهـ \*\* فـلـأـثـتـ أـهـلـ الـعـفـوـ وـالـغـفـرـانـ  
ولـكـ الـحـامـدـ كـلـهاـ حـمـادـاـ كـمـ \*\* يـرضـيـكـ لـاـ يـفـنـىـ عـلـىـ الـأـزـمـانـ  
مـلـكـ السـمـوـاتـ الـعـلـىـ وـالـأـرـضـ وـالـمـوـجـ وـدـ بـعـدـ وـمـتـهـيـ الـإـمـكـانـ  
ماـ تـشـاءـ وـرـاءـ ذـلـكـ كـلـهـ \*\* حـمـادـاـ بـغـيرـ نـهـاـيـةـ يـزـمـانـ  
وـعـلـىـ رـسـوـلـكـ أـفـضـلـ الـصـلـوـاتـ وـالـتـسـلـيـمـ مـنـكـ وـأـكـمـ الرـضـ وـانـ  
وـعـلـىـ صـحـابـتـهـ جـمـيعـاـ وـالـأـلـيـ \*\* تـبـعـوـهـمـ مـنـ بـعـدـ وـالـإـحـسانـ(1)

هـذاـ وـبـالـلـهـ التـوـفـيقـ .



# رسالة الإمام مالك بن أنس في آداب الدنيا والدين إلى الخليفة العباسي هارون الرشيد

الدكتور محمد بن عبد الكريم الجزائري (\*)

## مقدمة

" الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين إياك نعبد وإياك نستعين ، اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين " (1) .  
والصلوة والسلام على من دعا به فقال : " اللهم كما حست لي خلقي فحسن خلقي " (2) . اللهم أقسم لنا من خشيتك ما تحول به علينا وبين معاصيك ومن طاعتكم ما تبلغنا به جنتك ، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا ، اللهم متعنا بأسماعنا وأبصارنا ، وقواتنا ما أحبيتنا ، واجعله الوارث منا ، واجعل ثأرنا على من ظلمنا ، وانصرنا على من عادانا ، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا ، ولا مبلغ علمنا ، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا " (1) . وعلى الله

---

(\*) عضو هيئة التدريس في جامعة الجزائر سابقا .

(1) سورة الفاطحة

(2) رواه الإمام أحمد ، عن عبد الله بن مسعود .

مبلغ علمنا ، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا " (1) . وعلى آله وأصحابه ذوي السيرة الحميدة والخلق الحسن ، وعلى جميع من اقتدى بهم في كل زمان وفي كل وطن .

وبعد : فهذه رسالة منسوبة إلى إمام دار الهجرة مالك بن أنس ، رضي الله عنه ، وهي صغيرة الحجم ، عظيمة الفائدة ، قليلة اللفظ ، كثيرة المعنى ، سهلة الفهم ، سلسلة الأسلوب ، مليئة بالحكمة والأدب ، رائدة لمن طلب سعادة الدنيا ، ونعميم الآخرة ، فمن عمل بمقتضاها فقد أرضى ربه ، وأدب نفسه ، وحاز مكاناً مرموقاً بين الناس في السراء والضراء زماناً ومكاناً .

والله أرجو أن ينفع بها كاتبها وقارئها وسامعها ، وجميع من تفهم معانيها ، وتدبر محتواها في الخل والترحال ، " وما ذلك على الله بعزيز " (2) .

(1) رواه الترمذى والحاكم عن عبد الله بن عمر .

(2) سورة " إبراهيم " الآية 20 .

## مالك بن أنس

نسبة ، مولده ، نشاته ، شيوخه ، تلامذته ،  
تدريسه ، مؤلفاته ، أقواله ، عاداته ، صفاته ،  
أخلاقه .

**مالك والعلماء** ، شهادة العلماء له ، **مالك**  
**والدكام** ، محنته ، أسرته ، وفاته .

**نسبة** : هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبهني  
الحميري ، القرشي ، قدم أحد أجداده من اليمن إلى المدينة  
فسكنها ، وكان جده أبو عامر من أصحاب رسول الله عليه  
الصلوة والسلام ، وقد شهد معه جميع الغزوات إلا غزوة بدر  
الكبرى ، وأم مالك اسمها الغالية بنت شريك بن عبد الرحمن بن  
شريك الأزدية .

**مولده** : ولد مالك سنة 93 هـ 712 م بمكان يسمى "ذو  
المروة" يقع شمال المدينة ثم انتقل مع أسرته إلى "العقيق" ثم  
نزل بالمدينة حيث استقر حتى وفاته . وكانت أمه حملت به ثلاثة  
سنوات .

**نشاته** : نشأ مالك بين أحضان أسرته التي كانت تشغله  
برواية الأحاديث النبوية والفتيا الفقهية ، فبدأ يحفظ القرآن ،  
ثم شرع في حفظ الحديث الشريف وكان قوي الذاكرة في حفظه  
لكل ما يرمي به أو يسمعه بأذنيه ، وقد كان أول حياته ميالاً  
إلى الغناء راغباً في تعلمه ومهنته ، فصرفته أمه عنه ،

ونصحته بتعلم الفقه وحفظ الحديث ، فانتصر وامثل أمرها ، فأصبح فيما إماما خالدا ، وكان مالك فقير الحال ، فارغ اليد ولما بلغ الحلم أخذ راتبها زهيدا من المال ، كما كنت العادة جارية في ذلك الزمان ، والمكان ، واستمر به الفقر حتى أبكي الجوع ابنته فاطمة ، بل حتى باع خشب سقف بيته ، قال تلميذه عبد الرحمن بن القاسم : " أفضى مالك طلب العلم إلى أن نقض سقف بيته ، فباع خشبها " ثم أقبلت عليه الدنيا ف AIS و أخرى وحسن حاله بهدايا الدينار والدرهم ، وأرباح التجارة الرائجة ، ولم يكن مالك يباشر عمل التجارة بنفسه ، بل كان يضع ماله في التجارة ويقتسم معهم الأرباح عن طريق " المضاربة " المقررة في الفقه الإسلامي .

**شيخوخته :** أخذ مالك العلم عن تسعمائة شيخ : ثلاثة من التابعين ، وستمائة من تابعي التابعين ، ومن ارتضاهم لدينهم واختارهم لعلمهم ووثق بهم ، وقدمهم على غيرهم ، لقيامهم بحق الرواية والدارية ، وشروطهما العقلية والشرعية .

ومن مشائخه عبد الرحمن بن هرمز الأعرج الذي انقطع إليه ولازمه سبع سنوات أو يزيد ، لم يخلطه بغيره ، ومنهم ربيعة بن أبي عبد الرحمن فروخ ، المعروف بـ " ربيعة الرأي " الذي أخذ عنه مالك حينما كان صغيرا ، ومنهم نافع مولى عبد الله بن عمر ، ومنهم عبد الله بن دينار ، ومنهم محمد بن المنكدر ، ومنهم جعفر الباقر ومنهم عبد الرحمن بن ذكوان ، ومنهم محمد ابن مسلم الزهري ، ومنهم يحيى بن سعيد الأنصاري ، ومنهم أبو حازم سلمة بن دينار ، وغيرهم من كثير التابعين وتابعائهم .

**تلامذته :** كان مالك ثلاثة أصناف من التلامذة .

**الصنف الأول :** شيوخه الذين أخذ - هو - عنهم ، فأضحووا - هم أنفسهم - تلامذة له في غير ما أخذ - هو - عنهم ، منهم محمد بن مسلم الزهرى ، وموسى بن عقبة ، وهاشم بن عروة ، وأبو الأسود ، وريعة بن أبي عبد الرحمن ، وبعوى بن سعيد الأنصارى ، وأيوب السجستانى ، وغيرهم .

**الصنف الثاني :** أقرانه ورفقاوه في الدراسة والرواية ، منهم : حماد بن سلمة ، وحماد بن زيد ، وسفيان الثورى ، والليث بن سعد ، وإسماعيل بن كثير ، وسفيان بن عيينة وأبو حنيفة النعمان ، وأبو يوسف القاضى ، وشريك ، وابن لهيعة ، وغيرهم .

**الصنف الثالث :** سكان الجزيرة العربية وغيرها من سائر أقطار المسلمين الذين نزحوا إلى المدينة ليأخذوا عنه ويسمعوا منه ما أنعم الله به عليه من علم غزير في الحديث الشريف والفقه الإسلامي ، ومنهم عبد الرحمن بن القاسم العتqi ، وأشهب بن عبد العزيز القيسي ، وعبد الله بن وهب القرشي ، وعبد الله بن عبد الحكم ، وإياد بن عبد الرحمن القرطبي ، وبعوى بن يحيى بن كثير الليثى ، وعلي بن زياد التونسي ، وأسد بن الفرات النيسابوري ، ومحمد بن إدريس الشافعى ، ومحمد بن الحسن الشيبانى ، الذى قال : " أقمت بباب مالك ثلاث سنين ، وسمعت نيفا وسبعينة حديث لفظا " ، وغيرهم كثيرون .

**تدويسه :** بعد ما فهم مالك ماتلقاه عن مشائخه ووعى ما

قرأه وسمعه ، وتزود بما فتح الله به عليه من العلوم العقلية ، والنقلية ، أذن له سبعون شيخا من مشائخه أن يجلس للتدريس ، ويتصدر للإفتاء ، فجلس بمسجد الرسول - عليه الصلاة والسلام - وكون هناك حلقة جديدة من بين حلقات التدريس ، فتحولت إليه أنظار طلاب العلم بسرعة ، فأسرعوا إلى الجلوس إليه ، فأصبحت حلقته أكبر من سائر الحلقات ! بل صارت حلقته أكبر من حلقة شيخه نافع بكثير ، وكيف لا وقد جلس إليه وأخذ عنه عدد من مشائخه الموقرين ، وعلى رأسهم يحيى بن سعيد الأنصاري ، ومحمد بن مسلم الزهرى ، واختار مالك مكان جلوسه للتدريس والإفتاء المكان الذي جلس فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من المسجد وهو المكان الذي جلس فيه بعده عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ويقى المسجد النبوى مقراً لدروس مالك وفتواه ، حتى لازمه مرض سلس البول ، فاضطر حينئذ إلى نقل مقرهما في الحال إلى منزله ، صيانة لمسجد الله ، وتأديبا مع رسول الله وحياة منه ، ومن آداب مالك النبيلة وأخلاقه الإسلامية أنه كتم عن الناس مرضه هذا ولم يصرح به حتى آخر حياته حيث قال : " لو لا أني في آخر يوم ما أخبرتكم بسلس بولي ، وكرهت أن آتي مسجد رسول الله بغير وضوء ، وكرهت أن أذكر علتي فأشكوري " ، ومن حسن حظ المسلمين أن إقامة مالك قد كانت بالمدينة المنورة حيث كان الوافدون يقدون إليها من جميع الأقطار الإسلامية لزيارة قبر الرسول فينتهزون الفرصة ، ويسمعون من مالك الدرس الفقهية والأحاديث النبوية والفتاوي الإسلامية ، ثم يبشرون

وينشرون ما سمعوه منه في مجتمعاتهم الإسلامية بعد عودتهم إلى أقطارهم . ويفضل هؤلاء الوفود أصبح مالك مطلاً على الحياة الاجتماعية خارج الجزيرة العربية ، وكان معتمد مالك في الفقه القرآن أولاً والسنّة ثانياً ، وكان شديد التدقيق في رواية الحديث النبوي حتى لا يختلط صحيحه بغيره ، وكان يعتبر عمل أهل المدينة مصدراً أساسياً من مصادر الفقه الإسلامي زماناً ومكاناً ، ومهما كان من أمر فإن الإمام مالك قد كان ملتزماً في فتاواه بالكتاب والسنة ، حتى إنه كثيراً ما يردد هذا البيت :

وخير أمور الدين ما كان سنة وشر الأمور المحدثات  
البدائع<sup>(1)</sup>

وكان طويلاً التفكير كثير الترير في الإجابة عما يسأل ، وقد سئل عن ثمان وأربعين مسألة وأجاب عن ست عشرة مسألة وقال فيما تبقى منها : " لا أدرى " وكان يقول " ينبغي أن يورث العالم جلساً " قول " لا أدرى " حتى يكون ذلك أصلاً في أيديهم يفرغون إليه ، فإذا سئل أحدهم عما لا يدرى ؟ قال : لا أدرى ! وكان يقول " ربما وردت علي المسألة ، فأسهر فيها عامة ليلتي " ، وجاء رجل فسأله سؤالاً فقال مالك : أمهلني حتى أنظر وأفكر ، فقال السائل : هذه خفيقة ! فغضب مالك ، وقال له - مستنكراً - " مسألة خفيقة ! ... ليس في العلم شيء خفيق ، أما سمعت قول الله تعالى " إنا سنلقى عليك

---

(1) من البحر الطويل .

قولا ثقيلا " (1) ، فالعلم كله ثقيل وخاصة ما يسأل عنه يوم القيمة ... ما من شيء أشد على من أن أسأله عن مسألة من الحلال والحرام ، لأن هذا هو القطع في حكم الله " وجاءه يوما أحد الناس يسأله عن مسألة ، فأجابه بأنه لا يدري ، فقال له السائل متعجبًا أفأذكر عنك أنك لا تدري ؟ فقال مالك : نعم ، أحكعني أنتي لا أدرى " .

وكان مالك يكره المراء والجدال ؛ كما كان ملتزما بالإجابة عن الأشياء التي قد حدثت ووقعت في المجتمعات ، وكان يمتنع عن الإجابة عن الأمور الفرضية والقضايا التصورية ، ويقول للسائل عنها : " سل عما يكون ، ودع مالم يكن " .

**مؤلفاته** : لا شك أن الإمام مالكا قد أتحف المكتبة الإسلامية بما زودها من مؤلفاته في مختلف الفنون العلمية ، نذكر منها ما يلى :

- 1 - تفسير غريب القرآن ، 2 - رسالة في الرد على القدرية ، 3 - رسالة في الأقضية ، 4 - رسالة في الفتوى إلى أبي غسان ، 5 - رسالة إلى هارون الرشيد ( وهي هذه التي نحن بصدده تحقيقها ونشرها ) ، 6 - رسالة إلى الليث بن سعد ( وهي مشبّحة بنصها في هذه المقدمة ) ، 7 - كتاب السير ، 8 - كتاب السرور ، 9 - كتاب في النجوم وحساب مدار الزمان ومنازل القمر ، 10 - كتاب الموطأ ، وهو أشهر مؤلفاته وأنفعها زماناً ومكاناً ، ومعنى " الموطأ " : المسهل

المهد المعبد ، وكان الدافع إلى تأليفه عدة أسباب منها : ضعف الرواية وحفظ الأحاديث النبوية ، ومنها ظهور أقوال الفرق المبتدةة ، وتدوين أهوائهم الضالة . ومنها أن أبي جعفر المنصور هو الذي حرضه على تأليفه ، وألح عليه مرارا حتى وضعه وألفه : وقد جمع فيه ما بلغه من الأحاديث النبوية وأقوال الصحابة والتابعين ، وقل أن يكونوا من غير أهل المدينة ، وجملة ما في " الموطأ " من الآثار النبوية وأقوال الصحابة والتابعين 1720 حديثا : المسند منها 600 ، والم Merrill 222 والموقوف 613 ، ومن أقوال التابعين 285 .

وقال عبد الرحمن السيوطي في " تنوير الحوالك " نقلًا عن أبي بكر محمد بن العربي : " إن الموطأ هو الأصل ، وصحيح البخاري هو الأصل الثاني ، وإن مالكا روى مائة ألف حديث ، اختار منها في الموطأ عشرة آلاف ، ثم لم يزل يعرضها على الكتاب والسنّة ( العملية ) ، حتى رجعت إلى خمسمائة حديث " ( مسند ) .

وقد أكمل الإمام مالك تأليف كتاب " الموطأ " عام ثمانية وأربعين بعد المائة من الهجرة النبوية ( 148 هـ ) ، وقد استغرق تأليف هذا الكتاب المبارك أربعين سنة عرضه خلالها على سبعين فقيها من فقهاء المدينة المنورة . قال صفوان بن عمر : " عرضنا على مالك " الموطأ " في أربعين يوما ، فقال : كتاب الفتى في أربعين سنة أخذته في أربعين يوما : قل ماتتفقون فيه " ، وقد اعنى بهذا الكتاب كثير من العلماء والفقهاء ، فدرسوه وشرحوه وأبرزوا ما فيه للمتعطشين للعلوم الإسلامية

زماناً ومكاناً .

وأحسن تصوير لطريقة مالك في تأليف كتابه "الموطأ" هو ما صوره لنا في مقدمة ذلك الكتاب حيث قال : " أما أكثر ما في الكتاب فرأي لعمري ما هو برأي ، ولكن سماع من غير واحد من أهل العلم والفضل ، والآئمة المحتدى بهم الذين أخذت عنهم ، وهم الذين كانوا يتقدون الله تعالى : فكثر علىي فقلت رأي ، إذ كان رأيهم رأي الصحابة الذين أدركواهم عليه ، وأدركتهم - أنا - على ذلك فهذا وراثة توارثها قرنا عن قرون إلى زماننا ، وما كان رأيا ، فهو رأي جماعة من تقدم من الآئمة ، وما كان فيه الأمر المجتمع عليه فهو ما يجتمع عليه من قول أهل الفقه والعلم لم يختلفوا فيه ، وما قلت : الأمر عندنا فهو ما عمل الناس به عندنا ، وجرت به الأحكام ، وعرفه العام والخاص ، وكذلك ما قلت فيه : ببلدنا ، وما قلت فيه : بعض أهلها ، فهو شيء استحسنته من قول العلماء وأما ما لم أسمعه منهم فاجتهدت ونظرت على مذهب من لقيته ، حتى وقع ذلك موقع الحق أو قريبا منه ، حتى لا يخرج عن مذهب أهل المدينة وأرائهم ، وإن لم أسمع بذلك بعينه ، فنسبت الرأي إلى بعد الاجتهد مع السنة ، وما مضى عليه عمل أهل العلم المقتدى بهم ، والأمر المعمول به عندنا منذ لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والآئمة الراشدين مع من لقيت ، كذلك رأيهم ما خرجت إلى غيره " .

**بعض أقواله :** وللإمام مالك مجموعة من الكلمات البليغة المذهبة الوجيبة في الموعظة والحكمة ، نذكر منها ما يلي : " إن

هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذونه منه ، العلم نور لا يأنس إلا بقلب تقى خاشع . ليس العلم بكثرة الرواية : إنما العلم نور يضنه الله في قلب من يشاء من عباده ، طلب العلم حسن جميل ، ولكن انظر ما يلزمك من حين تصبح إلى أن تarsi فالزمه . حق على من طلب العلم أن يكون له وقار وسكينة وخشية . لا ينبغي للعالم أن يتكلم بالعلم عند من لا يطيقه ، فإنه ذل وإهانة للعلم . بلغني أن العلماً يسألون يوم القيمة عما يسأل عنه الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، ما زهد أحد في الدنيا إلا أنطقه الله بالحكمة . إذا مدح الرجل نفسه ذهب بهاوه . الزهد في الدنيا طلب التكسب وقصر الأمل . إذا لم يكن للإنسان في نفسه خير لم يكن للناس فيه خير . لا خير فيمن يرى نفسه في حال لا يراه الناس لها أهلاً . من علم أن قوله من عمله قل كلامه . التواضع من التقى والدين لا في اللباس ، إنما كنا نتواضع في التقى والدين لا في اللباس . خير الأمور ما كان منها ضاحياً بينا ، وإن كنت في أمرٍ أنت منها في شك فخذ الذي أوثق . لا يؤخذ العلم من أربعة ، ويؤخذ من سواهم : لا يؤخذ من سفيه ، ولا يؤخذ من صاحب هو يدعو إلى بدعة ، ولا من كذاب يكذب في أحاديث الناس ، وإن كان لا يتمهم على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا من شيخ له فضل وصلاح وعبادة : إذا كان لا يعرف ما يحمل وحدث به . أدركت بهذه البلدة (المدينة) أقواماً لو استقي بهم المطر سقوا ، قد سمعوا العلم والحديث كثيراً : ما حدثت عن أحد منهم شيئاً لأنهم كانوا أ Zimmerman أنفسهم ، وهذا

الشأن ( أي رواية الحديث والفقه والفتوى ، يحتاج إلى رجل معه تقوى وورع وصيانته ، وإتقان وعلم وفهم ، فيعلم ما يخرج من رأسه ، يصل إليه ، فاما رجل بلا إتقان ولا معرفة فلا ينتفع به ، ولا هو حجة ، ولا يؤخذ عنه . لا يصلح المرء حتى يترك ما لا يعنيه ، ويشتغل بما يعنيه ، فإذا كان كذلك أوشك أن يفتح الله تعالى قلبه له . إذا عرض لك أمر فاتئد ، وعابر على نظرك بنظر غيرك ، فإن العيار يذهب عيب الرأي ، كما تذهب النار عيب الذهب . مازال الناس هكذا : لهم عدو وصديق ، ولكن نعوذ بالله من تتبع الألسنة كلها . مثل المنافقين في المسجد كمثل العصافير في القفص ، إذا فتح باب القفص طارت العصافير ، ينبغي للقاضي ألا يترك مجالسة العلماء ، وكلما نزلت به نازلة ردها إليهم وشاورهم ، ما أحب لأحد أنعم الله عليه إلا أن يرى أثر نعمته عليه ، وخصوصاً أهل العلم ينبغي لهم أن يظهروا مروءاتهم في ثيابهم إجلالاً للعلم " .

**صفاته وأخلاقه :** كان مالك أبيض اللون مائلاً إلى الشقرة أصلع ، عظيم الهمامة ، طويل القامة ، أشم الأنف ، جميل الصورة ، وكان حريضاً على استعمال الطيب والعطور ، شغوفاً بالملابس الجميلة الفاخرة ، وكان يرتدي الشياط العدنية الجياد والمصرية الشمينة والخراسانية المرتفعة ، وكان يكره حلق الشارب ويعييه ؛ بل يراه مثلاً ، وكان لا يصبغ شعره ولا يغير شيبه ، وكان يختتم بخاتم كتب عليه " حسبي الله ونعم الوكيل " ، وكان يأكل الطعام الجيد وللذيد ، محباً للحم والموز الذي يقول

فيه : " لا شيء أشبه بشر الجنة منه ، لا تطلبه في شتا ، ولا صيف إلا وجدته ، قال الله تعالى "أكلها دانم وظلها" (١) وكان حريضا على تأثير بيته بالأثاث الفخم الجميل ، وكان يرى التوسع في النفقات والتمتع بالطيبات شكرا لله على ما أنعم به على عباده .

وقد كتب يحيى بن يزيد النوفلي - معتبرضا على الإمام مالك في ذلك - بقوله : " بسم الله الرحمن الرحيم ، وصلى الله على رسوله محمد في الأولين والآخرين ، من يحيى بن يزيد ابن عبد الملك إلى مالك بن أنس ، أما بعد ، فقد بلغني أنك تلبس الدقادق ، وتأكل الرقاق ، وتجلس على الوطن وتحجعل على بابك حاجبا ، وقد جلست مجلس العلم ، وقد ضربت إليك المطى ، وارتحل الناس ، واتخذوك إماما ، ورضوا بقولك .

فاتق الله تعالى - يا مالك ، وعليك بالتواضع ، كتبت إليك بالنصيحة مني كتابا ما اطلع عليه غير الله ، سبحانه وتعالى والسلام " .

فرد عليه الإمام مالك بقوله : " بسم الله الرحمن الرحيم ، وصلى الله على سيدنا محمد وأله وصحبه وسلم ، من مالك بن أنس إلى يحيى بن يزيد ، سلام الله عليك ، أما بعد ، فقد وصل إلي كتابك ، فوقع مني موقع النصيحة والشفقة

---

(١) سورة " الرعد " الآية 35 .

والأدب أمتلك الله بالتقوى ، وجزاك بالنصيحة خيرا ، وأسائل الله تعالى التوفيق ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم . فاما ما ذكرت لي اني اكل الرقاق ، وألبس الدقاد ، وأحتجب ، وأجلس على الوطن ، فنحن نفعل ذلك ونستغفر الله تعالى ، فقد قال الله تعالى : " قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق " ، قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا ، خالصة يوم القيمة ، كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون " (1) .

واني لأعلم أن ترك ذلك خير من الدخول فيه ، ولا تدعنا من كتابك ، فلسنا ندعك من كتابنا ، والسلام " .

وقد أصاب الإمام أبو حامد الغزالى حينما علق على رد الإمام مالك فقال : " فانظر إلى إنصاف مالك إذا اعترف " أن ترك ذلك خير من الدخول فيه " ، وأفتى بأنه مباح ، وقد صدق فيما جميعا " . وكان مالك كثير الصمت ، قليل الكلام ، قليل الإفتاء ، قليل الاختلاط بالناس لم يجالس سفيها قط ، وكان شديد التحفظ ، كثير العبادة والتلاوة ، أحسن الناس خلقا مع أهله وولده وكان يسكن بيت عبد الله بن مسعود بالكرا ، وكتب على بابه " ماشاء الله " تفاوتا بقوله تعالى : " ولو لا إذا دخلت جنتك قلت ماشاء الله " (2) .

وكان كثير التعظيم والإجلال للحديث النبوى ، فكان يخرج

(1) سورة " الأعراف " الآية 32 .

(2) سورة الكهف الآية 93 .

لطلابه حتى يغتسل ويتطيب ويتعمم ويلبس ثياباً جديدة ، وكان يعتبر رفع الصوت في درس الحديث أمراً مكروهاً ومحرماً على المسلم أن يفعله ، مستدلاً بقوله تعالى " يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرؤن " (١) . فاعتبر رفع الصوت في درس الحديث بمثابة رفعه فوق صوت النبي ، عليه الصلة والسلام .

وكان ذات يوم يروي حديثاً للنبي - عليه الصلة والسلام - فلدغته عقرب وهو يروي فصبر واحتمل اللدغة ولم يقطع الرواية، ولما سئل عن ذلك ، قال صبرت على ألم اللدغة إجلالاً لحديث الرسول عليه الصلة والسلام . وقد جره حبه الشديد لرسول الله أن يعيش طوال حياته في جوار محبوبه ، وأن يلازم المدينة المنورة ، ولم يبرح ديارها لحظة إلا للحج إلى مكة المكرمة . وقد طلب من مالك بعض الخلفاء أن يرحل إلى بغداد عاصمة العباسيين ، فيعيش هناك في رفاهية ونعم ، فرفض طلبه ورد عليه بقول الرسول عليه الصلة والسلام " المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون " .

وقد بلغ مالك حبه لرسول الله وتعظيمه وتقديره له أن امتنع أن يركب آية دابة في المدينة ، ويقول : " إنني لأستحي أن أركب دابة تطاً بحوارتها أرضاً يضم ترابها جسد الرسول صلى الله عليه وسلم " .

---

(١) سورة الحجرات الآية ٢ .

وكان الإمام مالك متحلياً بالصبر الجميل والعزم الصارم والإرادة القوية وكان ذا فراسة صادقة ، كما كان جدياً في أقواله وأفعاله ، كارها للجداول والمراء ، مجتنباً للأغلوطات والمسائل غير المجدية نفعاً ، فقد سأله سائل عن معنى الاستواء في قول الله تعالى : " الرحمن على العرش استوى " (1) ، فسكت مالك حتى ترشع جسمه عرقاً ، ثم أجاب بقوله : "الاستواء منه معلوم ، والكيف منه مجهول ، والسؤال عن هذا بدعة ، والإيمان به واجب" ، فاقتنع السائل وقال : " والله الذي لا إله إلا هو لقد سألت عن هذه المسألة أهل البصرة والكوفة وال العراق ، فلم أجده أحداً وفوق لما وفقت له" . وكان الإمام مالك هيبة قاهرة ورهبة زاجرة ، فقد هابه الحكام والخلفاء ومعارفه وتلامذته ، قال الإمام محمد بن إدريس الشافعي : " ما هبت أحداً قط هيبتي من مالك بن أنس " ، وقال سعيد بن هند الأندلسي : " ما هبت أحداً هيبتي من عبد الرحمن بن معاوية الداخل ، فدخلت على مالك فهبته هيبة شديدة صغرت هيبة ابن معاوية ! " .

وكانت تعرض جلسات الإمام مالك أسئلة يود أصحابها أن يطرحوها عليه ، بيد أن هيبتهم منه وإجلالهم له يحولان دون ذلك ، وهذا واضح جداً فيما أنسده سفيان الثوري في هذا الإمام المهيب حيث قال :

يأبى الجوابَ فما يُراجعُ هيبةَ والسائلون نواكس الأذقان  
 أدب الوقار وعز سلطان التقى فهو المطاع وليس ذا سلطان<sup>(1)</sup>  
 وكان الإمام مالك مبيلاً إلى الأدب العذري ، محباً لسماع  
 الأشعار العفيفة ، روي أنه مر يوماً بمنية تغنى بصوت طروب  
 قول الشاعر العفيف :

أنت أختي ، وأنت حرمة جاري وحقيقة على حفظ الجوار  
 أنا للجبار ماتغيب عنى حافظ للمغيب في الأسرار  
 ما أبالي أكان للباب ستراً مسبلاً ، أم بقي بغیر ستار  
 فأعجب مالك بهذا الغناء واطمأن لهذه الأبيات وسر بها  
 معنى ولحنا وقال : " لو غني بها حول الكعبة لجاز " ، ثم قال :  
 " يا أهل الدار ! علموا قينتكم مثل هذا " .

وقد أفادنا أبو العلاء المعري في كتابه " رسالة الفرقان " أن  
 الإمام مالك بن أنس وال الخليفة عمر بن عبد العزيز يعدان من  
 أهل طبقات المغنيين . ولعل إباحة مالك للغناء بتمثل في عدم  
 ذكره أى أثر يتعلق بالغناء في كتابه " الموطأ " الذي ذكر فيه  
 حرمة كثير من الأشياء أو كراحتها .

**الإمام مالك والعلماء :** كان مالك علاقات علمية  
 واتصالات فكرية بينه وبين علماء عصره في شتى الأقطار  
 الإسلامية ، فيراسلهم ويراسلونه في المسائل الدينية التي تدور  
 حول الفقه الإسلامي ، الحديث النبوي ، والتفسير القرآني ،  
 والفتاوي المتعددة الدوافع والأهداف ، وكان من بين تلك

---

(1) من البحر الكامل .

الرسائل الملوءة علمًا ومعرفة رسالتان اثنتان ، إحداها للإمام مالك بن أنس وثانيةهما للبيت بن عبد الرحمن المصري (١) .

وكلتا الرسالتين قد كانتا بين هذين الشخصيتين ، ولفائدةهما الجمة أحببنا أن نثبتهما هنا ، ليستفيد منها كل من يبتغي أن يتعلم طريقة الحوار العلمي ، وأداب المناقشة النزيهة زماناً ومكاناً .

### رسالة الإمام مالك إلى الليث بن سعد

" من مالك بن أنس إلى الليث بن سعد :

سلام عليكم فإنني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو ، أما بعد ، فعصمنا الله وإياك بطاعته في السر والعلانية ، وعافانا وإياكم من كل مكره .

واعلم ، رحمك الله ، أنه بلغني أنك تفتني الناس بأشياء مختلفة مخالفة لما عليه جماعة الناس عندنا أو ببلدنا الذي نحن فيه ، وأنت - في أمانتك وفضلك ومنزلك من أهل بلدك ، وحاجة من قبلك إليك ، واعتمادهم على ماجاء هم منك - حقيق بأن تخاف على نفسك ، وتتبع ما ترجو النجاة باتباعه ، فإن الله تعالى يقول في كتابه : " والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري من تحتها الأنهر خالدين فيها أبداً ،

---

(١) ولد سنة ٩٣ هـ وتوفي سنة ١٧٥ هـ .

ذلك الفوز العظيم " (1) ، وقال تعالى : " فبشر عبادي الذي يستمعون القول فيتبعون أحسنه ، أولئك الذين هداهم الله ، وأولئك هم أولوا الألباب " (2) .

فإذا الناس تبع لأهل المدينة : إليها كانت الهجرة ، وبها نزل القرآن ، وأحل الحلال وحرم المحرام ، إذ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين أظهرهم يحضرن الوحى والتنزيل ، ويأمرهم فيطعونه ، ويسن فيتبعونه ، حتى توفاه الله ، واختار له ماعنته صلوات الله وسلامه عليه ورحمته وبركاته ثم قام من بعده أتبع الناس له من أمته ، ومن ولـي الأمر من بعده بما نزل بهم ، فما علموا أنفذوه ، وما لم يكن عندهم فيه علم سأـلوا عنه ، ثم أخذـوا بأقوى ما وجدـوا في ذلك ، في اجتـهادـهم وحدـاثـة عهـدـهم ، وإن خالـفـهـ مـخـالـفـ أو قالـ أـمـراـ غـيـرـهـ أـقـوىـ منهـ وأـوـلىـ تركـ قولـهـ وـعـمـلـ بـغـيـرـهـ ، ثم كانـ التـابـعـونـ منـ بـعـدـهـ يـسـلـكـونـ تلكـ السـبـيلـ وـيـتـبـعـونـ تلكـ السـنـنـ ، فإذا كانـ الـأـمـرـ بـالـمـدـيـنـةـ ظـاهـراـ ومـعـمـولاـ بهـ لـمـ أـلـاحـ خـلـاقـهـ لـلـذـيـ فـيـ أـيـديـهـمـ مـنـ تـلـكـ الـورـاثـةـ التيـ لاـ يـجـوزـ اـنـتـحـالـهـاـ وـلـاـ اـدـعـاؤـهـاـ .

ولو ذهبـ أـهـلـ الـأـمـصـارـ يـقـولـونـ : هـذـاـ عـلـمـ بـبـلـدـنـاـ ، وـهـذـاـ الـذـيـ مـضـىـ عـلـيـهـ مـضـىـ مـنـ لـمـ يـكـونـواـ مـنـ ذـلـكـ عـلـىـ ثـقـةـ ، وـلـمـ يـكـنـ لـهـمـ مـنـ ذـلـكـ الـذـيـ جـازـ لـهـمـ فـانـظـرـ - رـحـمـكـ اللهـ - فـيـماـ كـتـبـتـ إـلـيـكـ فـيـهـ لـنـفـسـكـ ، وـاعـلـمـ أـنـيـ أـرـجـوـ أـلـاـ يـكـونـ

(1) سورة التوبه الآية 100 .

(2) سورة الزمر الآية 17 ، 18 .

دعاني إلى ما كتبت به إليك إلا النصيحة لله وحده ، والنظر لك ، والظن بك ، فأنزل كتابي منزلته ، فإنك إن فعلت تعلم أنني لم ألك نصها .

وفقني الله وإياك لطاعته وطاعة رسوله في كل أمر وعلى كل حال . والسلام عليك ورحمة الله .

### رسالة الليث بن سعد إلى مالك بن أنس

" سلام عليك ، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو . أما بعد : عافانا الله وإياك ، وأحسن لنا العاقبة في الدنيا والآخرة .

قد بلغني كتابك ، تذكر فيه من صلاح حالكم الذي يسرني فأدام الله ذلك وأتمه بالعون على شكره والزيادة من إحسانه . وذكرت نظرك في الكتب التي بعشت بها إليك وياقامتك إياها وختمك عليها بخاتمك وقد أتننا ، فجزاك الله عما قدمت منها خيرا ، فإنها كتب انتهت إلينا عنك ، فأحببتك أن أبلغ حقيقتها بنظرك فيها ، وذكرت أنه قد أنشطك ما كتبت إليك فيه من تقويم ما أتاني عنك إلى ابتدائي بالنصيحة ، ورجوت أن يكون لها عندي موضع ، وأنه لم يمنعك من ذلك فيما خلا إلا أن يكون رأيك فيما جميلا إلا لأنني لم أذاكرك مثل هذا ، وأنه بلغك أنني أفتى بأشياء مخالفة لما عليه جماعة الناس عندكم ، وأنني يحق علي الخوف على نفسي لاعتماد من قبلني على

ما أفتتتهم به ، وأن الناس تبع لأهل المدينة التي إليها كانت الهجرة ، وبها نزل القرآن ، وقد أصبحت بالذى كتبت به من ذلك إن شاء الله تعالى ، ووقع مني بالموضع الذى تحب ، وما أجد أحدا ينسب إليه العلم أكره لشواذ الفتيا ولا أشد تفضيلا لعلماء أهل المدينة الذين مضوا ، ولا آخذ لفتياهم فيما اتفقا عليه مني ، والحمد لله رب العالمين لا شريك له . وأما ما ذكرت من مقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالمدينة ونزول القرآن بها عليه بين ظهري أصحابه ، وما علمنا الله منه وأن الناس صاروا به تبعا لهم فيه ، فكما ذكرت . وأما ما ذكرت من قوله تعالى : " والسابقون الأولون من المهاجرين والاتصار ، والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري من تحتها الأنهر ، خالدين فيها أبدا ، ذلك الفوز العظيم " (١) . فإن كثيرا من أولئك السابقين الأولين خرجوا إلى الجihad في سبيل الله ابتعدا ، مرضأة الله ، فجندوا الأجناد ، واجتمع إليهم الناس ، فأظهروا بين ظهرياتهم كتاب الله وسنة نبيه ، ويجتهدون برأيهم فيما لم يفسره لهم القرآن والسنة . وتقدمهم عليه أبو بكر وعمر وعثمان الذين اختارهم المسلمون لأنفسهم ، ولم يكن أولئك الثلاثة مضطرين لأجناد المسلمين ولا غافلين عنهم ، بل كانوا يكتبون في الأمر اليسير لإقامة الدين ، والحد من الاختلاف بكتاب الله وسنة نبيه ، فلم يتركوا أمرا فسراه القرآن أو عمل به النبي صلى الله عليه

---

(١) سورة التوبة الآية ١٠٠ .

وسلم ، أو أنتزروا فيه بعده إلا علموه ، فإذا جاء أمر عملٍ عملَ فيه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمصر والشام والعراق على عهد أبي بكر وعمر وعثمان ولم يزالوا عليه حتى قبضوا ، لم يأمروا بغيره ، فلا تراه يجوز لأجناد المسلمين أن يحدثوا اليوم أمرا لم ي العمل به سلفهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين لهم : مع أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اختلفوا بعد الفتيا في أشياء كثيرة ، ولو لا أنني قد عرفت أن قد علمتها كتبت بها إليك ، ثم اختلف التابعون في أشياء بعد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : سعيد بن المسيب ونظراؤه ، أشد الاختلاف ، ثم اختلف الذين كانوا من بعدهم ، فحضرتهم بالمدينة وغيرها ، ورأسمهم يومئذ ابن شهاب وريعة بن عبد الرحمن ، وكان من خلاف ربيعة لبعض ما قد مضى ما قد عرفت وحضرت ، وسمعت قولك فيه وقول ذوي الرأي من أهل المدينة : يحيى بن سعيد ، وعبد الله بن عمر ، وكثير بن فرقد ، وغير كثير من هو أسن منه ؛ حتى اضطرك ما كررت من ذلك إلى فراق مجلسه ، وذاكرتك - أنت وعبد العزيز بن عبد الله - بعض مانعيب على ربيعة من ذلك ، فكتنتما من المواقفين فيما أنكرت ؛ تكرهان منه ما أكرهه ، ومع ذلك - بحمد الله - عند ربيعة خير كثير ، ومودة لإخوانه عامة ولنا خاصة ، رحمة الله وغفر له ، وجزاه بأحسن من عمله ، وكان يكون من ابن شهاب اختلف كثير إذا لقيناه ، وإذا كاتبه بعضا فربما كتب إليه في الشيء الواحد - على فضل رأيه وعلمه - بثلاثة أنواع ينقض بعضها بعضا ،

ولا يشعر بالذى مضى من رأيه في ذلك . فهذا الذي يدعونى إلى ترك ما أنكرت تركي إياه .

وقد عرفت - أيضاً - عيب إنكاري إياه أن يجمع أحد من أجناد المسلمين بين الصلاتين ليلة المطر ، ومطر الشام أكثر من مطر المدينة بما لا يعلمه إلا الله ، ولم يجمع منهم إمام قط في ليلة المطر ، وفيهم أبو عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد ، ويزيد ابن أبي سفيان ، وعمرو بن العاص ، ومعاذ بن جبل ، وقد بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل " ، وقال : " يأتي معاذ يوم القيمة بين يدي العلماء برتوة " (1) ، وشريحيل بن حسنة ، وأبو الدرداء ، وبلال بن رياح ، وكان أبو ذر مصر ، والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص ( كذلك ) . ويحصى سبعون من أهل بدر ، وأجناد المسلمين كلها ، وبالعراق ابن مسعود ، وحذيفة بن اليمان ، وعمران بن حصين ، ونزلها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، كرم الله وجهه في الجنة ، وكان معه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يجتمعوا بين المغرب والعشاء قط ، ومن ذلك القضاة بشهادة شاهد وعين صاحب الحق ، وقد عرفت أنه لم يزل يقضى بالمدينة به ، ولم يقض به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بالشام ولا بحمص ولا بصر ولا بالعراق ، ولم يكتب به إليهم الخلفاء الراشدون : أبو بكر وعمر وعثمان ، وعلى ، ثم ولـي عمر بن

---

(1) الرتبة : الخطورة والدرجة .

عبد العزيز وكان كما قد علمت في إحياء السنن والجند في إقامة الدين والإصابة في الرأي والعلم بما مضى من أمر الناس - فكتب إليه زريق بن الحكم : إنك كنت تقضي بالمدينة بشهادة الشاهد الواحد ومين صاحب الحق ، فكتب إليه عمر بن عبد العزيز : إننا كنا نقضي بذلك بالمدينة ، فووجد أهل الشام على غير ذلك ، فلا نقضي إلا بشهادة رجلين عدلين أو رجل وامرأتين ، ولم يجمع بين العشاء والمغرب - قط - ليلة المطر ، والمطر يسكن عليه في منزله الذي كان فيه بخناصر<sup>(1)</sup> ساكنا . ومن ذلك أن أهل المدينة يقضون في صدقات النساء أنها (المرأة) متى شاءت أن تتكلم في مؤخر صداقها تكلمت فدفع إليها ، وقد وافق أهل العراق أهل المدينة على ذلك وأهل الشام وأهل مصر ( كذلك ) ، ولم يقض أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من بعدهم لامرأة بصداقها المؤخر : إلا أن يفرق بينهما موت أو طلاق ، فتقوم على حقها .

ومن ذلك قولهم في الإيلاء : إنه ( الزوج ) لا يكون عليه طلاق حتى يوقف وإن مرت أربعة أشهر ، وقد حدثني نافع عن عبد الله بن عمر - وهو الذي كان يروي عنه ذلك التوقيف بعد الأشهر - أنه كان يقول في الإيلاء الذي ذكر الله في كتابه : "لا يحل للمولى إذا بلغ الأجل إلا أن يفيء كما أمر الله ، أو يعزّم الطلاق " ، وأنتم تقولون : إن لبث بعد الأربعة الأشهر التي سمي الله في كتابه ، ولم يوقف ، لم يكن عليه طلاق .

---

(1) خناصر : قرية بسورية ( محافظة حلب ) .

وقد بلغنا أن عثمان بن عفان وزيد بن ثابت وقيصمة بن ذؤيب وأبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قالوا في الإبلاء : إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة . وقال سعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن بن المخارث بن هشام وابن شهاب : إذا مضت الأربعة الأشهر فهي تطليقة ؛ ولو الرجعة في العدة . ومن ذلك أن زيد بن ثابت كان يقول : إذا ملك الرجل امرأته فاختارت زوجها فهي تطليقة ، وإن طلقت نفسها ثلاثاً فهي تطليقة ، وقد قضى بذلك عبد الملك بن مروان ، وكان ربيعة بن عبد الرحمن يقوله ، وقد كاد الناس يجتمعون على أنها إن اختارت زوجها لم يكن فيه طلاق ، وإن اختارت نفسها واحدة أو اثنتين كانت له عليها الرجعة ، وإن طلقت نفسها ثلاثاً بانت منه ، ولم تحل له حتى تنكح زوجاً غيره ، فيدخل بها ثم يموت أو يطلقها ، إلا أن يرد عليها في مجلسه فيقول : إما ملكتك واحدة ، فيستخلف ويخلق بينه وبين امرأته .

ومن ذلك أن عبد الله بن مسعود كان يقول : إما رجل متزوج أمّة ثم اشتراها زوجها فاشتراؤه إليها ثلاثة تطليقات ، وكان ربيعة يقول ذلك ، وإن تزوجت المرأة الحرة عبداً فاشترته فمثل ذلك .

وقد بلغنا عنكم شيئاً من الفتيا مستكرها ، وقد كنت كتبت إليك في بعضها ، فلم تجبنني في كتابي ، فتخوفت أن تكون استثقلت ذلك ، فتركت الكتاب إليك في شيء مما أنكره وفيما أوردت فيه على رأيك .

وذلك أنه بلغني أنك أمرت زفر بن عاصم الهلالي - حين

أراد أن يستسقى - أن يقدم الصلاة قبل الخطبة ، فأعظمت ذلك ، لأن الخطبة والاستسقاء كهيئة يوم الجمعة ، إلا أن الإمام إذا دنا من فراغه من الخطبة فدعا حول رداءه ، ثم نزل فصله ، وقد استسقى عمر بن عبد العزيز وأبو بكر بن محمد بن عمرو ، ابن حزم وغيرهما ؛ فكلهم يقدم الخطبة والدعا ، قبل الصلاة ، فاستهتر الناس كلهم فعل زفر بن عاصم من ذلك واستنكروه . ومن ذلك أنه بلغني أنه تقول في الخلبيطين (1) في المال : إنه لا تجب عليها الصدقة حتى يكون لكل واحد منها ما يجب فيه الصدقة ، وفي كتاب عمر بن الخطاب أنه يجب عليهم الصدقة ويترادان بالسوية ، وقد كان ذلك يعمل به في ولاية عمر بن عبد العزيز قبلكم وغيره ، والذي حدثنا به يحيى بن سعيد ولم يكن بدون أفضلي العلماء في زمانه ، فرحمه الله وغفر له وجعل الجنة مصيره . ومن ذلك أنه بلغني أنه تقول : إذا أفلس الرجل وقد باعه رجل سلعة ، فتقاضى طائفة من ثمنها ، أو أنفق المشتري طائفة منها ، أنه يأخذ ما وجد من متاعه ، وكان الناس على أن البائع إذا تقاضى من ثمنها شيئاً أو أنفق المشتري منها شيئاً فليست بعينها .

ومن ذلك أنه تذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعط الزبير بن العوام إلا لفرس واحد ، والناس كلهم يحدثنون أنه أعطاه أربعة أسمهم لفرسين ومنعه الفرس الثالث ، والأمة كلهم على هذا الحديث : أهل الشام وأهل مصر وأهل العراق ، وأهل

---

(1) الخلبيطين : الشريكين .

إفريقية ، لا يختلف فيه اثنان ، فلم يكن ينبغي لك - وإن كنت سمعته من رجل مرضى - أن تخالف الأمة أجمعين .

وقد تركت أشياء كثيرة من أشبه هذا ، وأنا أحب توفيق الله إليك وطول بقائك ، لما أرجو للناس في ذلك من المنفعة ، وما أخاف من الضيضة إذا ذهب مثلك مع استثناس بمكانك وإن نأت الديار .

فهذه منزلتك عندي ورأيي فيك فاستيقنه ، ولا ترك الكتاب إلى بخبرك وحالك ولدك وأهلك : وحاجة إن كانت لك أولاً حد يوصل بك ، فإبني أسر بذلك .

كتبت إليك ونحن صالحون معافون والحمد لله ، نسأل الله أن يرزقنا وإياكم شكر ما أولاًنا وقام ما أنعم به علينا ، والسلام عليكم ورحمة الله .

### أقوال بعض العلماء في مالك

1 - قال الإمام محمد بن إدريس الشافعي : " مالك معلم وأستاذى ، ومنه تعلمنا العلم وما أحد آمن على من مالك ، وجعلت مالكا حجة فيما بيني وبين الله تعالى " .

وقال أيضا : " إذا جاء الآخر فمالك النجم "

2 - وقال أبيوبن سعيد : " مارأيت أحداً قط أجود حديثاً من مالك بن أنس " .

3 - وقال محمد بن عبد الحكم : " إذا انفرد مالك يقول لم يقله غيره فقوله حجة " .

4 - وقال أبو حاتم الرazi : " مالك ثقة ، إمام أهل الحجاز ،

وهو أثبت أصحاب الزهري ، وإذا اختلفوا فالحكم مالك ، ومالك تقي الرجال ، نقى الحديث وهو أتقن حديثا من الشوري والأوزاعي ” .

5 - وقال ابن مهدي : ” ما بقي على وجه الأرض آمن على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من مالك ” .

6 - وقال أبو زكريا يحيى النووي : ” أجمعوا طوائف العلماء على إمامية مالك وجلالته وعظم سعادته ، وتبجيله وتوقيره ، والإذعان له في الحفظ والتشبيت ، وتعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ” .

7 - وقال أبو مصعب : ” كانوا يزدحمون على باب مالك ابن أنس ، فيقتتلون على الباب من الزحام ، وكنا نكون عند مالك فلا يكلم هذا هذا ، ولا يلتفت ذا إلى ذا ، والناس قاتلون برؤوسهم هكذا ( أى ) : يدونها للمبالغة في الإنصات والاستماع ، وكان يقول في المسألة : لا ، أو نعم ، فلا يقال له : من أين قلت هذا ؟ ” .

### **مالك والحكام**

كان الإمام مالك يبعد دخول العلماء على الحكام والولاة والملوك بقصد وعظامهم وإرشادهم وأمرهم بفعل الخير ونهيهم عن فعل الشر ، قال رحمه الله : ” حق على كل مسلم أو رجل جعل الله في صدره شيئا من العلم والفقه أن يدخل على كل سلطان ويأمره بالخير وينهيه عن الشر ، حتى يتبيّن دخول العالم من غيره ، فإذا كان فهو الفضل الذي لا يعلمه فضل ” ، وكان

يقول : " إنما يدخل العلماء على السلطان لذلك " ، بل قد دخل هو نفسه على الخليفة المهدى بن أبي جعفر المنصور ، ووعظه وأوصاه يقوله : " أوصيك بتقوى الله وحده ، والاعطف على أهل بلد رسول الله صلى الله عليه وسلم وجيرانه ، فإنه بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : " المدينة مهاجرى ، وبها قبرى ، وبها مبعشى ، وأهلها جيرانى ، وحقيقة على أمتي حفظى في جيراني ، فمن حفظهم كنت له شهيداً وشفيعاً يوم القيمة " ، ودخل يوماً على الخليفة هارون الرشيد ووعظه وذكره بأعمال عمر بن الخطاب الحميدة في رعيته ، وختم موعظته له بقوله : " وقد رضي الله منكم بدون هذا " ، ووعظ يوماً أحد الولاة بقوله : " افتقد أمور الرعية فإنك مسؤول عنهم ، فإن عمر بن الخطاب قال : والذي نفسي بيده لو هلك جمل بشاطئ الفرات ضياعاً ، لطنتت أن الله يسألني عنه يوم القيمة " ، وكان يراسل الخلفاء والولاة ، ويوصيهم بالعدل في الرعية والإحسان إليهم ، ومن ذلك قوله في رسالته إلى أحد الخلفاء : " أعلم أن الله تعالى قد خصك من موعظتي إياك بما نصحتك به قدماً ، وأتيت لك فيه ما أرجو أن يكون الله تعالى جعله لك سعادة ، وأمراً جعل سبيلك به إلى الجنة ، فلتكن - رحمنا الله وإياك - فيما كتبته إليك مع القيام بأمر الله ، وما استرعاك الله من رعيته فإنك المسؤول عنهم صغيرهم وكبيرهم ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : " كلكم راع ، وكلكم مسؤول عن رعيته " ، وروي في بعض الحديث أنه يؤتى بالوالى ويده مغلولة إلى عنقه ، فلا يفك عنه إلا العدل ،

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : "والله إن هكذا سخلة (1) بشط الفرات ضياعاً لكنت أرى الله تعالى سائلاً عنها عمر .

وبحل عمر عشر سنين ، وبلغني أنه ما كان ينفق في حجة إلا اثنى عشر ديناراً ، وكان ينزل في ظل الشجرة ويحمل على عنقه الدرة (2) ويدور في السوق يسأل عن أحوال من حضرها ومن غاب عنها ، ولقد بلغني أنه وقت أصيب حضر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فأثروا عليه ، فقال : المغورو من غررته ، لو أن ما على وجه الأرض ذهب لافتديت به من أحوال المطبع (3) ، فعمر رحمة الله ، كان مسداًً موفقاً مع ما قد شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة ، ثم هو مع هذا خائف لما تقلد من أمور المسلمين ، فكيف من قد علمت ؟ فعليك بما يقررك إلى الله ، وينجيك منه غداً ، واحذر يوماً لا ينجيك فيه عملك ،وليكن لك أسوة من قد مضى من سلفك ، وعليك بتقوى الله ، فقدمه حيث همت ، وتطلع فيما كتبت به إليك في أوقاتك كلها ، وخذ نفسك بتعاهدها والأخذ به والتأدب عليه ، وأسأل الله التوفيق والرشاد إن شاء الله تعالى .

وكان مالك يكره مدح الحكام بل يحذرهم من مدح المادحين

(1) السخلة : الغنم من الضأن والمعز ساعة ولادية ذكرها كان أو أنثى .

(2) الدرة : السوط الذي يضرب به .

(3) المطبع : الموقف يوم القيمة .

إياهم ومن ثنانهم عليهم . وهذا مانفهمه من قوله لأحد الحكماء - عندما سمع في مجلسه أحد المادحين ي مدحه ويشني عليه - : "إياك أن يغرك هؤلاء بثنائهم عليك ، فإنَّ من أثنتي عليك وقال فيك من الخير ماليس فيك ، أوشك أن يقول فيك من الشر ماليس فيك ، فاتق الله في التزكية منك لنفسك ، ولا ترض بها من أحد يقولها لك في وجهك فإنك أنت أعرف بنفسك منهم ، فإنه بلغني أن رجلاً مدح عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : "قطعتم ظهره أو عنقه ، لوسمعها ما أفلح " ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " احثوا التراب في وجوه المادحين " .

وكان مالك جريشاً في التفوه بما يؤمن به ، حريصاً على الصدق بالحق أمام الحكماء مهما كانت الظروف والأحوال ، مستدلاً على ذلك بقوله تعالى : " إنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَاعُونَ " (١) .

وإذا كان مالك يحبذ الدخول على الحكماء بقصد وعظهم وإرشادهم ، فإنه في الوقت نفسه حريص على صون العلم من الهوان ، وحفظه عن الابتذال ، بل هو شديد الاعتزاز بالعلم زماناً ومكاناً . أخبرنا المؤرخون أن الخليفة هارون الرشيد أرسل إلى مالك ، وقال له : " يا أبا عبد الله ينبغي أن تختلف إلينا (أي تزورنا في منزلنا) حتى يسمع صبياننا " الموطأ " ، فما كان من مالك سوى أن رد عليه بقوله : " أعز الله أمير

المؤمنين، إن هذا العلم منكم خرج فيان أنتم أعززتموه عز ، وإن أنتم أذللتتموه ذل ، والعلم يوتى ولا يأتي " ، فاتعظ الرشيد بقول مالك وقال له صدقت ، ثم أمر ولديه ( الأمين والمأمون ) بالخروج إلى مسجد النبي ليسمعا هناك كتاب " الموطأ " مثلما يسمعه سائر الناس ، فاشترط عليهما مالك أن لا يتخطيا رقاب الناس ، بل يجلسان حيث ينتهي بهما المجلس فحضرها على هذا الشرط العادل .

ولما حج الرشيد أرسل إلى مالك وطلب منه أن يحمل إليه كتاب " الموطأ " حتى يسمعه منه ، فرفض مالك طلبه ، بل طلب منه أن يسمع هو إلى العلم ، فاستجاب الرشيد لطلب مالك ، وقال : " والله لا نسمع إلا في بيتك " !! .

يعكى أن الإمام محمد بن إدريس الشافعى<sup>(1)</sup> أراد أن يتلقى عن الإمام مالك ، فأخذ من والي مكة توصية إلى والي المدينة لكي ييسر له الالتقاء بمالك ، كما أخذ من والي مكة توصية إلى مالك نفسه ، وذهب الشافعى بالتوصية إلى والي المدينة فقرأها الوالي ثم قال : " يافتنى ! إن مشيي من جوف المدينة إلى جوف مكة حافيا أهون على من المشي إلى باب مالك بن أنس ، فلست أرى الذل حتى أقف على بابه ، فقال له الشافعى : أصلاح الله الأمير ، إن رأى الأمير أن يوجه إليه ليحضر " . ورد الأمير يقول : هيهات ! ليت أني إذا ركبت أنا ومن معى وأصابنا من تراب العقيق ، نلنا بعض حاجتنا ! ثم

---

(1) وكان عمره إذ ذاك ثلاثة عشر سنة .

اتفق الشافعی مع الوالی على الذهاب إلى مالک عصرا ، وذهبا ومعهما حاشیة الوالی ، ولما قرعوا باب مالک خرجت إليهم جاریة سوداء ، فقال لها الوالی : قولی لمولاك إني بالباب ، وعادت الجاریة ، وبعد لأی خرجت فقالت : إن مولای يقرئك السلام ويقول : إن كانت لديك مسألة فارفعها في رقعة يخرج إليک الجواب ، وإن كان للحديث فقد عرفت الموعد . فقال لها : قولی له : إن معي كتاب والی مکة في حاجة مهمة فدخلت وعادت وفي يدها کرسي فوضعته ، ثم خرج مالک وعليه الهيبة والوقار بقامته الطویلة ، وطیلسانه عليه ، فقدم إليه الوالی كتاب والی مکة فتطلع إليه ووصل فيه موطن التوصیة بالشافعی ، فرمى الكتاب من يده وقال : سبحان الله أصار علم رسول الله صلی الله عليه وسلم يؤخذ بالوسائل ؟! وهابه الوالی فلم يتکلم ، وتقدم الشافعی فشرح لمالک قصته ورحلته في سبیل العلم ورغبتھ في التلقی عنه ، فتأمل في مالک بفراسته العمیقة ؛ وقال له : ما اسمک ؟ فأجاب الشافعی : محمد ، فقال مالک يا محمد اتق الله ، واجتنب المعاصی ، فإنه سيكون لك شأن من الشأن " .

وروى أن الخليفة أبا جعفر المنصور استدعاى ابن طاوس ومالك بن أنس ؛ رحهما الله ، فلما دخلا عليه ، أطرق ساعة ثم التفت إلى ابن طاوس فقال له : حدثني عن أبيك يا ابن طاوس ، فقال حدثني أبي أن رسول الله صلی الله عليه وسلم قال : " إن أشد الناس عذابا يوم القيمة رجل أشركه الله في حكمه فأدخل عليه الجور في عدله " ، فأمسك ساعة ، قال

مالك : فضمنت ثيابي مخافة أن يلائي من دمه ، ثم التفت إليه أبو جعفر فقال : عظني يا ابن طاووس ، قال : نعم يا أمير المؤمنين إن الله تعالى يقول : " ألم تر كيف فعل ربك بعاد ، إرم ذات العمام ، التي لم يخلق مثلها في البلاد ، وثمود الذين جابوا الصخر بالواد ، وفرعون ذي الأوتاد الذين طغوا في البلاد ، فأكثروا فيها الفساد ، فصب عليهم ربك سوط عذاب ، إن ربك لبالمصاد " (1) . قال مالك : فضمنت ثيابي مخافة أن يلائي من دمه ، فأنمسك عنه ، ثم قال : ناولني الدواة ، فأنمسك ساعة حتى اسودَ بيننا وبينه ثم قال : يا ابن طاووس ! ناولني هذه الدواة ، فأنمسك عنه ، فقال : ما يمنعك أن تناولنيها ؟ فقال : أخشى أن تكتب بها معصية لله فأكون شريكك فيها . فلما سمع ذلك قال : قوماً عنِي ، قال ابن طاووس : ذلك ما كنا نبغى منذ اليوم ، قال مالك : فما زلت أعرف لابن طاووس فضله " .

ولما سئل مالك عن قتال الخارجين على الخليفة أيجوز قتالهم ؟ قال : " نعم إن خرجوا على مثل عمر بن عبد العزيز " قالوا : فإن لم يكونوا مثله ؟ قال : دعهم ينتقم الله من ظالم ظالم ، ثم ينتقم من كليهما " . وذلك اتقاء للفتنة التي هي أشد من ظلم المحاكم .

**محنة مالك :** كان الإمام مالك قد أصابته محنة شديدة زمان الخليفة أبي جعفر المنصور ؛ إذ قد تعرض للضرب

والتعذيب والإهانة ، والسبب في ذلك أنه يحدث بقوله -  
عليه الصلاة والسلام - : "ليس على مستكره طلاق" (1) ، فنهاه المنصور عن التحدث بهذا الحديث وما في معناه ، لأن التحدث به يجد فيه أعداء المنصور مستندًا شرعاً لدفع الناس إلى التخلص عن بيته ما داموا مكرهين عليها .

بيد أن الإمام مالك لم يستجب لما نهاه عنه هذا الأخير ، بل استمر في التحدث بالحديث المذكور دون أن يخشى في الله لومة لائم ، فبعث المنصور إلى والي المدينة (2) يأمره بأن يشدد الرقابة على الإمام مالك ، فدس الوالي إلى هذا الإمام من يسأله عن رأيه في حكم عين المستكره ؟ فأجاب الإمام بأنه لا يعين على مستكره (3) ، فنقل المتسوس هذا القول إلى الوالي وشهد على قائله عنده ، فأمر الوالي بإحضار الإمام ، وضمه بالسوط سبعين ضربة أرهقته وأضجهته ، بل قد كانت السبب في انخلاع كتفه ، وذلك سنة سبع وأربعين ومائة هجرية وقد أغضب هذه الفعلة النكراه أهل المدينة قاطبة فشاروا وهاجوا لانتهاك حرمة إمام "دار الهجرة" بينهم ، وما بلغ الخبر مسمع أبي جعفر المنصور ببغداد حيره وأقلقه وقيض مضجعه ، وأنكره

(1) قال عليه الصلاة والسلام : "لا طلاق ولا عتاق في إغلاق" أي في إكراه لأن المكره يغلق عليه الباب ، وبضميق عليه غالباً حتى يأتي بما أكره عليه ، والحديث رواه أبو داود وابن ماجة وغيرهما ، عن عائشة أو المؤمنين .

(2) هو جعفر بن سليمان أحد أبناء عم أبي جعفر المنصور .

(3) قال عليه الصلاة والسلام : "ليس على متهور يمسن" رواه الدارقطني عن أبي أمامة .

وحلف أنه لم يأمر بما ححدث ، ولم يرض به بعد حدوثه ، وفي الحال أمر بعزل والي المدينة من ولايته ، كما أمر بإحضاره من هناك إلى بغداد على قتب (1) ، جزاء ما فعله بالإمام ثم أرسل إلى الإمام المجلود ظلماً يعتذر ويستقدمه إلى بغداد ، فرفض الإمام فكرة الاستقدام ، واتفق كل منهما على أن يلتقيا بـ "منى" في موسم الحج المقبل ، وجاء الموسم ودخل الإمام مالك على أبي جعفر المنصور في قبته المضروبة في "منى" فنزل المنصور عن مجلسه المعتمد إلى البساط الموضوع دونه ، إكراما للإمام ، وكان لا بسا ثياباً قصيرة ، ولم يلبس ثيابه المعتمدة ، إكراماً له أيضاً ، ولم يكن معه في القبة سوى حارس واحد بيده سيف ، فرحب الخليفة بالإمام وقربه ، وأجلسه بجانبه وفاته بقوله : " والله الذي لا إله إلا هو يا أبا عبد الله (2) ما أمرت بالذى كان ، ولا علمته قبل أن يكون ، ولا رضيته إذ بلغني .. يا أبا عبد الله لا يزال أهل الحرمين بخير ما كنت بين أظهرهم وإنني أخالك أماناً لهم من عذاب الله وسلطته ، ولقد رفع الله بك عنهم وقعة عظيمة ، فإنهم أسرع الناس إلى الفتن وأضعفهم عنها " قاتلهم الله أنى يوفكون " (3) وقد أمرت أن يؤتى بجعفر عدو الله من المدينة على قتب وأمرت بضميق محبسه والبالغة في امتهانه ، ولا بد أن أنزل به من العقوبة أضعاف

(1) قتب: الإكاف على قدر سنم الجمل .

(2) أبا عبد الله : كنية الإمام مالك .

(3) سورة التوبية الآية 30 . سورة المنافقين الآية 4 .

ما ناله منك ... " ، فحمد الإمام مالك الله تعالى على كل حال وصلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونזה الخليفة عن الأمر بما أصابه أو الرضا به ، وقال : " عافى الله أمير المؤمنين ، وأكرم مثواه ، وقد عفوت عنه لقرباته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقرباته منك " . فقال المنصور: " وأنت عفا الله عنك ووصلك " .

ويحدثنا الإمام مالك عن الخليفة أبي جعفر المنصور فيقول : " ... ثم فاتحني فيمين مضى من السلف والعلماء فوجدته أعلم الناس بالناس ، ثم فاتحني في العلم والفقه ، فوجدته أعلم الناس بما اجتمعوا عليه وأعرفهم بما اختلفوا فيه ، حافظا لما روي واعيا لما سمع " ، ثم قام الخليفة فودع الإمام بعد ما أمر له بآلف دينار ولابنه محمد بآلف دينار أيضا . وقد جلبت هذه المحنة لمالك من الناس محبة وإجلالاً وتعظيمها ، وزادته عند الحكام مكانة ورفعة ومهابة وترضية ! حتى إن المنصور كان يأمر بالمناداة على الناس في موسم الحج : " لا يفتني الناس إلا مالك وابن أبي ذئب " (١) .

**أسوة مالك** : لم يتزوج الإمام مالك حرّة قط ، بل قد تزوج أمّة عن طريق " التسرّي " وكان يعتز بزوجته ، وبعها حب الزوج المخلص ، فأنجبته له ثلاثة أبناء وينتا واحدة ، فاما

(١) ابن أبي ذئب : هو الحارث محمد بن عبد الرحمن بن العبرة المدنى منتابعى التابعين : كان عالماً فقيهاً ورعاً وصدوقاً ، وكان يلقب بـ " فقيه المدينة " ولد سنة 80 وتوفي بالكوفة سنة 159 هـ .

الأبناء فهم : محمد ، وحماد ، ويعيني ، وأما البنت فهي فاطمة الملقبة بـ "أم البنين" التي كانت عالمة فقيهة ، تحفظ كتاب "الموطأ" ، كما برزت في اللغة العربية تعبيراً وأسلوباً ، وقد كانت - عندما يجلس أبوها للدرس في منزله - تجلس هي وراء باب المنزل ، لتسمع قراءة من يقرأ "الموطأ" على أبيها ، فإذا لحن القارئ في قراءته أو أخطأ في تعبيره قرعت الباب ، فیأمر أبوها القارئ بإعادة قراءته حتى يصحح خطأه فيها ، وقد حظيت فاطمة بهذه الحظوة العلمية دون إخواتها الثلاثة بفضل الله واجتهاها . وهذا ما جعل أبيها يتعجب ويقول : "إنا الأدب أدب الله ، هذا ابني .. وهذه ابنتي !! .

**وفاة مالك** : مرض مالك اثنين وعشرين يوماً ، فدخل عليه -ليلة وفاته- بكر بن سليمان الصواف في جماعة بقصد العيادة ، فقالوا له : يا أبا عبد الله ، كيف نجدك اليوم ؟ فرد عليهم بقوله : "ما أدرى كيف أقول لكم : إلا أنكم ستتعالبون غداً من عفو الله ماليس في حساب ، ثم نطق بالشهادتين ، وقال : لله الأمر من قبل ومن بعد" (١) ، وأسلم روحه الزكية إلى بارئها .. وكانت وفاته بـ "المدينة المنورة" في اليوم الرابع عشر من شهر ربيع الأول لسنة تسع وسبعين ومائة هجرية ، المصادقة لسنة خمس وتسعين وسبعين مائة للميلاد ، ودفن بـ "البيع" ، رحمة الله وجعل الجنة مثواه :

---

(١) سورة الروم الآية ٤ .

## رسالة الإمام مالك بن أنس في آداب الدنيا والدين إلى الخليفة العباسي هارون الرشيد

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين  
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد ، فإنني كتبت إليك (1) بكتاب لم ألك (2) فيه  
رشدا ، ولم أدخلك (3) فيه نصحا (4) تحميدا لله ، وأدبا عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتدبره بعقلك وردد فيه بصرك  
وارعه (5) سعك ، ثم أعقله بقلبك وأحضر فهمك ، ولا تغيب  
عنه ذهنك ، فإن فيه الفضل في الدنيا ، وحسن ثواب الله  
تعالى في الآخرة .

اذكر نفسك في غررات الموت وكريه ، وما هو نازل بك منه ،  
وما أنت موقف في عليه بعد الموت من العرض (6) على الله  
سبحانه ، ثم الحساب ثم الخلود بعد الحساب ، وأعد لله عز  
وجل مايسهل به عليك أحوال تلك المشاهد وكريها (7) ، فإنك

(1) ضمير المخاطب يعود على الخليفة هارون الرشيد .

(2) لم ألك : لم أقصر في رشك .

(3) لم أدخلك : لم أخمن عنك نصيحة .

(4) تحميدا لله : الحمد لله مرة بعد مرة .

(5) وأرجعيه : يستمع لما كتبه إليك من هذه الرسالة بانتباه .

(6) المثل والشخصوص أمام الله عز وجل يوم القيمة .

(7) تلك المشاهد وكريها : مظاهر القيمة وأحزانها ، جهارا وعلانية أمام جميع الناس

لو رأيت أهل سخط الله تعالى ، وما صاروا إليه من ألوان العذاب ، وشدة نقمته عليهم ، وسمعت زفيرهم (1) في النار وشهيقهم (2) مع كلوح (3) وجوههم ، وطول غمهم ، وتقلبهم في دركاتها (4) على وجوههم ، لا يسمعون ولا يبصرون ، ويدعون بالويل (5) والثبور (6) وأعظم من ذلك حسرة (7) إعراض الله تعالى عنهم وانقطاع رجائهم ، وإجابت إياهم بعد طول الغم بقوله : "اخشوا فيها" (8) ولا تكلمون (9) لم يتعاظمك (10) شيء من الدنيا إن أردت النجاة من ذلك ، ولا آمنك من هوله ، وقدمت في طلب النجاة منه جميع مال أهل الدنيا - كان (11) في معاينتك ذلك صغيرا ولو رأيت أهل طاعة الله تعالى وما صاروا إليه من كرم الله - عز وجل -

(1) زفيرهم : إدخال أنفاسهم .

(2) شهيقهم : إخراج أنفاسهم .

(3) كلوح وجوههم : شدة عبوسهم مما حل بهم من عذاب أليم .

(4) دركاتها : منازل أهلها ، والضمير يعود على نار جهنم ، قال محمد الرazi في " مختار الصحاح " : والنار دركات والقعر الإجر درك .

(5) بالويل : بالفضيحة وحلول الشر .

(6) والثبور : الهلاك والخسران .

(7) حسرة : ندامة وتلها .

(8) وخشتوا : أنتزعوا وأبعد في النار إذ لا مهانة .

(9) سورة المؤمنون الآية 108 .

(10) يتعاظمك : لم يعظم عليك .

(11) كان : وما بعدها جواب : لورأيت أهل سخط الله ...

ومنزلتهم مع قريتهم من الله - عز وجل - ونضرة وجوههم (1) ونور ألوانهم وسرورهم بالنعيم المقيم والنظر إليه والمكانة منه ، لتقلل (2) في عينيك عظيم ما طلبت به صغير ما عند الله ولصغر في عينيك جسيم ما طلبت به صغير ذلك من الدنيا ، فاحذر على نفسك حذرا غير تغريب ، وبادر بنفسك قبل أن تسبق إليها ، وما تخاف الحسرة منه عند نزول الموت ، وخاصم نفسك على مهل وأنت تقدر - بإذن الله - وعلى جر المنفعة إليها ، وصرف الحجة عنها قبل أن يتولى الله حسابها ، ثم تقدر على صرف المكروه عنها ، واجعل من نفسك لنفسك نصيبا بالليل والنهار وصل من النهار اثنتي عشرة ركعة واقرأ فيهن ما أحببت ، إن شئت متفرقات ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتك في الجنة " ، وصل من الليل ثمان ركعات بجزء من القرآن ، واعط كل ركعة حقها ، والذي ينبغي فيها من تمام الركوع والسجود ، وصلهن مثنى مثنى ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه كان يصلي من الليل ثمان ركعات ، والوتر ثلاث ركعات - سوى ذلك - يسلم من كل اثنتين ، وصم ثلاثة من كل شهر : الثالث عشر ، والرابع عشر والخامس عشر ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله

(1) نظرة وجوههم : حسنها .

(2) لتقلل في عينيك ... : جواب لو رأيت أهل طاعة الله ... .

عليه وسلم أنه قال : " ذلك صيام الدهر<sup>(1)</sup> ، وأعط زكاة مالك طيبة بها نفسك حين يحول عليه الحول ، ولا يؤخرها بعد حلها ، وضعها فيمن أمر الله تعالى ولا تضعها إلا في أهل ملك من المسلمين ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن الله تعالى لم يرض من الصدقة بحکم نبی ولا غيره حتى حدّها هو على ثمانية أجزاء ، قال عز وجل : " إنا الصدقات<sup>(2)</sup> للفقراء<sup>(3)</sup> والمساكين<sup>(4)</sup> والعاملين عليها<sup>(5)</sup> والمؤلفة قلوبهم<sup>(6)</sup> وفي الرقاب<sup>(7)</sup> والفارمين<sup>(8)</sup> وفي سبيل الله<sup>(9)</sup> وابن السبيل<sup>(10)</sup> " ، واحجج حجة الإسلام من أطيب مالك وأ Zukah عندك ، فإن الله تعالى لا يقبل إلا طيبا ، وبلغني أن قوله تعالى : " فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ، ومن

(1) قال عليه الصلة والسلام : " من صام ثلاثة أيام من كل شهر فقد صام الدهر كله رواه الرمذاني وابن ماجة والنمساني والإمام أحمد والضياء المقدسي ، عن أبي ذر العفاري وابن هيررة وغيرهما .

(2) الصدقات : الزكوات .

(3) للفقراء : هو الذين لا مال لهم ولا كسب يقع موقعها من حاجتهم .

(4) والمساكين : هو الذين لهم مال أو كسب لا يكفيهم .

(5) العاملين عليها : الشاعين في تحصيلها وجمعها من أيدي الأغنياء .

(6) والمؤلفة قلوبهم : هم ضعفاء الإياع من المسلمين ، وفقراء المأقررين لكتبي سلموا

(7) وفي الرقاب : في ذلك رقاب المستعبدين .

(8) والغرمين : الذين عليهم دين ولم يجدوا ما يستدونه .

(9) وفي سبيل الله : وفي الجهاد لاعلا ، كلمة الله .

(10) وابن السبيل : المسافر المنقطع عن ماله ( سورة التوبة الآية 60 ) .

تأخر فلا إثم عليه (1) "غفر له (2).

من بطاعة الله ، وأحباب عليها ، وانه عن معاصي الله  
وابغض عليها ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه  
قال : " مروا بالمعروف (3) وانهوا عن المنكر ، فإنما هلك من  
كان قبلكم بتتركهم عن المعاصي ، ولم ينفهم الريانياون (4)  
والأحبار (5) فمرروا بالمعروف ، وانهوا عن المنكر من قبل أن  
ينزل بكم الذي بهم ، فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا  
يقدم أجلا ، ولا يقطع رزقا " ، أحسن إلى من خولك (6) الله  
تعالى واشكر تفضيله إياك عليهم ، فإنه بلغني عن النبي صلى  
الله عليه وسلم أنه كان يصرى فانصرف وقال : " أطت (7)  
السماء ، وحق لها أن تتط ، ما فيها موضع أربع أصابع إلا  
عليه جبهة ملك ساجد ، فمن كان له خول (8) فليحسن إليه ،  
ومن كره فليستبدل ، ولا تعذبوا خلق الله " ، ألزم الأدب من  
وليت أمره وأدبها ، ومن يجب عليك النظر في أمره ، فإنه

(1) سورة البقرة الآية 203 .

(2) غفر له : غفران له .

(3) بالمعروف : كل ما عرف من طاعة الله ومن الدعاء إلى توحيده ، والأمر  
بالعبادة والعدل بين الناس .

(4) الريانياون : هم العباد والعلماء من اليهود .

(5) والأحبار : هم علماء اليهود وفقهائهم .

(6) خولك : جعلهم تحت طاعتك وسلطانك .

(7) أطت : صوت .

(8) خول : خدم ، جمع خائل ، وقد يطلق على الخادم الواحد كما هو هنا .

بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للفضل بن العباس: " لا ترفع عصاك عن أهلك وأحبيهم في الله " ، لا تستسلم إلى الناس واستجرهم (1) في طاعة الله ، لاتغمض (2) الناس ، واخفض لهم جناحك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ألا أحدثكم بوصية نوح وابنه قال : أمرك باثنين ، وأنهاك عن اثنين ، أمرك بقول لا إله إلا الله فإنه لو كانت في كفة والسموات والأرض في كفة وزنتها ، ولو وضعتها على حلقة (3) قصمتها ، وقل سبحان الله وبحمده ، فإنها عبادة الخلق ، ولها تقطع أرزاقهم ، فإنها يكثران لمن قالوها الولوج (4) على الله عز وجل ، وأنهاك عن الشرك فإن الله محتاجب عنهم " ، فقال له بعض أصحابه : أمن الكبر أن يكون لي الدابة النجيبة ؟ (5) قال : " لا " قال : أمن الكبر أن يكون لي الشوب الحسن ؟ قال : " لا " قال : أمن الكبر أن يكون لي الطعام أجمع عليه الناس ؟ قال : " لا " إنما الكبر أن تسفة (6) الحق وتغمض الخلق " وإياك والكبر والزهو فإن الله عز وجل لا يحبهما ، بلغني عن بعض العلماء أنه قال : يحشر

(1) استجرهم : استخدمهم واستعملهم .

(2) لا تغمس : لا تستصغر ولا تحقر .

(3) الحلقة : المرع .

(4) الولوج : الدخول .

(5) النجيبة : الكريمة العتيبة التي يسابق عليها .

(6) تسفة : تجهيل .

المتكبرون يوم القيمة في صور تطوّهم الناس في سور الذر<sup>(1)</sup> تطوّهم الناس بتكبرهم على الله عز وجل . لا تأمن على شيء من أمرك من لا يخاف الله<sup>(2)</sup> ، احذر بطانة السوء<sup>(3)</sup> وأهل الردى<sup>(4)</sup> على نفسك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : " ما مننبي ولا خليفة إلا وله بطانتان ، بطانة تأمر بالمعروف وتنهاء عن المنكر ، وبطانة لا تأله خبلا<sup>(5)</sup> ، وهو مع التي استولت عليه ، ومن وقى بطانة السوء فقد وقى<sup>(6)</sup> " واستطاع أهل التقوى من الناس ، وأكرم ضيفك فإنه يحق عليك إكرامه .

وارع حق جارك ببذل المعروف ، وكف الأذى عنه ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ، ومن كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه " ، وتكلم بخير أو اسكت ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من كان يؤمّن بالله واليوم

(1) في صور الذر : على هيئة النمل الأحمر الصغير .

(2) جاء في الحديث الشريف " الإيمان لمن لا أمانة به ولا دين لمن لا عهد له " رواه ابن حبان والإمام أحمد عن أنس بن مالك .

(3) بطانة السوء : بطانة الرجل أهله وخاصته وأصحابه .

(4) الردي : الهلاك .

(5) خبلا : فسادا أي لا تقتصر في إفساده وفتنته .

(6) وفي رواية النسائي عن أبي هريرة : " ما من وال إلا وله بطانتان : بطانة بأمره بالمعروف وتنهاء عن المنكر ، وبطانة لا بألوه خبلا ، فمن شرها فقد وفّي وهو إلى من يقلّب عليه منها .

الآخر فليقل خيراً أو ليسك (1) " ، واتق فضول المنطق ، فإنه بلغني عن ابن مسعود أنه قال : " أذركم فضول المنطق ، وأكرم من وادك وكافئه بجودته ، وإياك والغضب في غير الله ، لا تأمر بخير إلا بدأته بفعله ولا تنه عن سوء إلا بدأته بتركه ، دع من الأمر ما لا يعنيك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه " .

صل من قطعك واعف عن ظلمك واعط من حرمك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إنها أفضل أخلاق الدنيا والأخرة " ، اتق كثرة الضحك فإنه يدعو إلى السفة (2) ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أن ضحكه كان تبساً ، لا تمزح فتذم نفسك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا أمزح ولا أقول إلا حقاً " ، لا تخالف إلى مانهيت عنه ، وإذا نتفت فأوجز ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " وهل يكتب الناس في نار جهنم إلا هذا - يعني لسانه - ، لا تصاعر خدك للناس (3) فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :

(1) وفي رواية البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي شريح : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جارة ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسك " .

(2) السفة : الجهل وخفة الحلم .

(3) فيه إشارة إلى قوله تعالى : ولا تصغر خدك للناس ولا تمش في الأرض مرحباً إن الله لا يحب كل مختال فخور ( سورة لقمان الآية 18 ) .

" إن أهل الجنة كل هين لين ، سهل طلق<sup>(1)</sup> ، اترك من أعمال السر مala يحسن بك أن تعمله في العلانية ، اتق كل شيء تخاف فيه تهمة في دينك ودنياك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقف مواقف التهم " ، أقلل طلب الحاجات من الناس ، فإن في ذلك غضافة<sup>(2)</sup> ، بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لرجل : " لا تسأل الناس " ، ول يكن مجلسك بيتك أو مسجدك فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " المساجد بيوت المتقين " .

لا تكثر الشخصوص<sup>(3)</sup> من بيتك إلا في أمر لا بد منه فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ستة مجالس المسلم ضامن على الله ما كان في شيء منها : في سبيل الله، أو في بيته ، أو في عيادة مريض ، أو شهود جنازة ، أو جمعة<sup>(4)</sup> ، أو عند إمام مقتسط يعزره ويوقره<sup>(5)</sup> " ، أحسن خلقك مع أهلك ومن اعترز بك ، فإن ذلك رضا لربك ومحبة في أهلك ومثراة<sup>(6)</sup> في مالك ، ومنسأة<sup>(7)</sup> في أجلك ، فإنه بلغني

(1) طلق : ضاحك مشرق الوجه .

(2) غضافة : ذلة منقصة .

(3) الشخصوص : الخروج والذهاب .

(4) الذي للسيوطى في الجامع الصغير " أو في بيته " بدل " أو جمعة " .

(5) رواه الطبرانى عن عبد الله بن عمرو بن العاص .

(6) مثراة : مكثرة وغنى .

(7) منسأة : في تأخير في الأجل وتطويل العمر .

عن بعض العلماء من الصحابة أنه قال ذلك ، أحسن البشر<sup>(1)</sup> إلى عامة الناس واتق شتمهم وغيبتهم ، فإن الله تعالى قال : "أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه<sup>(2)</sup>... الآية<sup>(3)</sup> ، وبلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لا تشتم الناس" ، اتق أهل الفحش ومجالسة أهل الردى ، ومحادثة الضعفة من الناس ، فإنه بلغني عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال : "اعتبر الناس بأخذانهم<sup>(4)</sup> فإذا يخادن<sup>(5)</sup> الرجل مثله ، أكرم اليتيم وارحمه واعطف عليه ، فإنه قد بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "من كفل يتيمًا له أو لغيره<sup>(6)</sup> كنت أنا وهو في الجنة كهاتين<sup>(7)</sup>" وأشار بأصبعيه فضمها ، اعرف لابن السبيل<sup>(8)</sup> حقه ، واحفظ وصية الله تعالى فيه ، فإنه بلغني أن أول من ضاف الضيف إبراهيم

(1) البشر : طلاقة الوجه واشراقه .

(2) سورة الحجرات الآية 12 .

(3) الآية بتمامها : يأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم، ولا تجسسوا ولا يغترب بعضكم بعضاً ، أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه ، واتقوا الله إن الله تواب رحيم " .

(4) بأخذانهم : بأصحابهم .

(5) يخادن : يصاحب .

(6) له أو لغيره : في أسرته أو خارج أسرته ، واليتيه من مات أبوه وأمه أو كلامها قبل بلوغه أما الحبيان فهو من فقد أمه فقط .

(7) رواه أيضاً البخاري ومسلم والترمذى والنمسانى وأبو داود عن سهل بن سعد

(8) ابن السبيل : هو المسافر في غير معصية .

المخليل عليه السلام<sup>(1)</sup> ، أعن المظلوم ، وانصره ما استطعت ، وخذ على يد الظالم وادفعه عن ظلمه فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من مشى مع مظلوم حتى يثبت له حقه ثبت الله قدمه يوم تزول الأقدام " ، اتق اتباع الهوى في ترك الحق ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : " إني أخاف عليكم اثنين : اتباع الهوى وطول الأمل ، فإن اتباع الهوى يصد عن الحق ، وطول الأمل ينسي الآخرة ، أنصف الناس من نفسك ولا تستظل عليهم ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أشرف الأعمال ثلاثة : ذكر الله على كل حال ، مواساة الأخ من المال وإنصاف الناس من نفسك " ، وأغضض بصرك عن محارم الله ، فإنه بلغني عن علي - كرم الله وجهه - أنه قال : " لا تتبع النظرة فإنما لك النظرة الأولى ، وليس الأخرى " ، اتق المطعم الوسي<sup>(2)</sup> والمشرب الوسي ، والملبس الوسي ، فإن ذلك تذهب أنفته<sup>(3)</sup> وتبقى عاقبته ، وإن الله سبحانه أدب رسle فقال : " كلوا من الطيبات<sup>(4)</sup> واعملوا صالحا " ، وقال النبي عليه الصلاة والسلام : " من أكل بأخيه المسلم أكلة أطعمة الله مكانها أكلة

(1) قال الله تعالى : هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين إذ خلوا عليه فقالوا سلاما ، قال سلام قوم منكرون ، فراغ إلى أهل فجاء بجعل سفين فقره إليهم قال ألا تأكلون " سورة النوريات الآيات 34 - 35 - 36 - 37 " .

(2) الوسي : المرض العام والمراد به هنا مطلق الحرام .

(3) أنفته : أوله .

(4) من الطيبات : ما هو حلال .

من النار ، ومن سمع (1) بأخيه المسلم سمع الله به يوم القيمة ، ومن لبس بأخيه المسلم ثوباً ألبسه الله مكانه ثوباً من نار " ، أقبل عذر من اعتذر إليك وارجع عما كرهت ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من اعتذر إلى أخيه المسلم فلم يعتذر كان عليه مثل وزير صاحب مكس (2)" ، لتكن يدك العليا على كل من خالطت ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : اليد العليا خير من اليد السفلية " ، أصحاب الأخيار ، فإنهم يعيثونك على أمر الله عز وجل ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما تحاب وجلا في الله إلا كان أفضلهما أشدهما حباً لصاحبها " ، صل رحمك وإن قطعك ، ولا تكافئه بمثل ما أتي إليك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم " أن رجلاً قال له : إن لي أقرباء ، أعنفو ويظلمونني ، وأصل ويقطعونني وأحسن ويسيئونني ، أفاكافئهم ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : " إذن تتركوا جميعاً ، ولكن إذا أساءوا فأحسن ، فإنه لن يزال لك عليهم من الله ظهيراً (3)" ، ارحم المضطر والغريب والحتاج وأعنه على ما استطعت من أمره ، فإنه بلغني عن ابن عباس أنه قال : كل معروف (4) صدقة ، ارحم السائل ، واردده من بابك

(1) مسع : شهر

(2) المكس : الضريبة التي يأخذها الماكس ، ويدخل في ذلك الضرائب الجمركية وأمثالها مما هو دفع ومحظوظ من غير مقابل .

(3) ظهير : معين ونصير .

(4) معروف : العطا ، والإحسان .

بفضل معرفتك ، بالبذل منك ، أو قول معروف تقوله له ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " رد عنك مذمة السائل بمثل رأس الطير من الطعام " (1) ، لا تزهد في المعروف عند من تعرفه وعند من لا تعرفه ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا تزهد في المعروف ولو أن تصب من دلوك في إناه المستقي " ، أرد بكل ما يكون منك من خير إلى أحد الله ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أن قوله عز وجل : " فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم براءون وينعون الماعون " (2) ، قال " إن المنافق هو الذي إن صلى راءى ، وإن فاتته لم يبلغ إليها " ، " وينعون الماعون " قال : " الماعون الزكاة التي فرضها الله عز وجل " ، إياك والرياء ، فإنه بلغني أنه لا يصعد عمل المرائي إلى الله عز وجل ولا يزكيه عنده ، وإن استطعت أن تعمل بعلم ما علمت فيها بينك وبين الله فافعل ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " نضر (3) الله أمرؤا سمع مقالتي فوعاها حتى يبلغها غيره ، فرب غائب أحفظ من شاهد ، ورب حامل فقه غير فقيه " (4) ، لا يغفل قلب امرئ مسلم على ثلات

(1) وفي رواية البخاري ومسلم عن عائشة أم المؤمنين " ردوا مذمة السائل ولو بمثل رأس الدبابة "

(2) سورة الماعون الآيات 4-5-6 .

(3) نضر : حسن ونور .

(4) وفي رواية الترمذى والضياء المقدس ، عن بن ثابت : " نظر الله أمر أسمع منا حد يث فحفظه حتى يتلقنه غيره ، قدب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورب =

خصال : إخلاص العمل لله ، والنصيحة للإمام العادل ، والنصيحة لعامة المسلمين (1) ، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم ، وإياك وسوء الخلق ، فإنه يدعوا إلى معاishi الله تعالى وقد بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم - أنه قال : " خياركم أحسنكم أخلاقا " إخضع لله إذا خلوت بعملك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أن ملكا أتاه فقال : إن ربك يقرنك السلام ، ويقول : " إن شئت أجعلك ملكا نبيا أو عبدا نبيا ، فأشار إليه جبريل عليه السلام أن تواضع " ، فما أكل متكتنا حتى مات ، لا تظلم الناس فيدي لهم (2) الله عليك ، فإنه بلغني عن بعض العلماء من الصحابة أنه قال : ما ظلمت أحدا أشد على ظلمه من أحد لا يستعين على إلا بالله تعالى ، إحذر البغي (3) فإنه عاجل العقوبة ، فقد بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : " إن أعدل الخير ثوابا صلة الرحم ، وإن أعدل الشر عقوبة اليمين الغموس (4) ترك الديار يلاع (5) لا تحلف بغير الله في شيء ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله

= حامل فقه ليس تفقيه "

(1) فيه إشارة قوله عليه الصلاة والسلام : " الدين النصيحة قالوا من يارسول الله قال : لله وكتابه ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم وراه مسلم وغيره عن قيم الداري وغيره .

(2) فيدي لهم : فيغلبهم الإدالة هي الغلبة .

(3) البغي : الظلم والتعدى .

(4) اليمين : الغموس : التي يتقدم المخالف فيها الكذب .

(5) يلاع : نفرا

عليه وسلم أنه قال : " لا تحلفوا بآياتكم ، ليحلف حالف بالله أو ليسكت " ولا تحلف بالله في كل شيء فإنه بلغني أن ذلك قوله تعالى : " لا تجعلوا الله عرضة لإيمانكم " (1) إرحم الناس يرحمك الله ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم - أنه قال : " من لا يرحم الناس لا يرحمه الله " أحب طاعة الله يحبك الله ويحببك إلى خلقه ، قال عز وجل لنبيه : " قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله (2) وقال عليه السلام : " إن الله جعل قطرة عيني (3) في السجدة " وقال بعض العلماء : ماسر عبد قط سريرة إلا ألبسه الله رداءها ، ولا أيسر سريرة شر قط إلا ألبسه الله رداءها " (4) ول يكن عليك السكينة والوقار في منطقك ومجلسك ومركبك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال والناس حوله : " عليكم بالسکينة " أعط ذا بيتك - إذا ركبتها حظها من الأرض وحظها من المقصد عليها ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم - إنه قال : " إذا ركبتم هذه الدواب العجم فأعطوهها حظها من الأرض " عليك بالحلم والأغفاء عما كرهت ، ولا تتبع ذلك من أحد بلفك عنه أذى ولا تكافئه ، فإن في ذلك الفضل في الدنيا

(1) سورة البقرة الآية 223 .

(2) سورة آل عمران الآية 21 .

(3) قرت عيني : يقال قرت عينه تقر قطرة وقرروا بردت وانقطع بكاؤها ، ورأب ما كانت متشرقة إليه ، وذلك كناية في الفرج والسرور .

(4) هذا ما يفسره قول زهير بن أبي سلمي المزنبي ( من بحر الطويل ) : ومهمما تكون عند أمرى من خلبة \* وإن خالها تخفي على الناس تعلم

والآخرة ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم - أنه قال : " إن الله يحب الحليم الحبي والغيفي<sup>(1)</sup> المتعف<sup>(2)</sup> . " .

أدفع السيدة بالتي هي أحسن ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أيها السلمي<sup>(3)</sup> أتق العرق وقطيعة الرحم ، فإن في ذلك شيئاً في الدنيا وتباعداً في الآخرة " بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " اشتكت الرحيم إلى الله عز وجل ، من يقطعها ، فرد الله عليها : أما ترضين أن أصل من وصلك ، وأقطع من قطعك ؟ " إذا عضت من شيء من أمر الله فاذكر تواب الله على كظم الغيظ ، قال عز وجل : " الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس ، والله يحب المحسنين"<sup>(4)</sup> وبلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم - أنه قال : " ما امتلأ رجل غيظاً فكظم له إلا ملاه الله رضوانا يوم القيمة " وإذا وعدت موعد في طاعة الله فلا تخلفه ، وإذا قلت قوله فيه رضي الله فأوف به ودم عليه ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من تكفل لي بست أتكلف له بالجنة إذا حدث لم يكذب ، وإذا وعد لم يخلف ، وإذا أئتمن لم يخن ، وغض بصره ، وحفظ فرجه ، وكف يده " إذا حلفت على مين ليست من طاعة الله فلا تبر بها<sup>(5)</sup>

(1) الغيفي : الذي يعتني بالحرام .

(2) المتعف : الذي لا يسأل الناس ، وهو في أشد الحاجة .

(3) السلمي : محب السلام .

(4) سورة آل عمران : الآية 134 .

(5) فلا تبر بها : فلا تفضحها على الصدق .

وكفرها (1) فإنه قد بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لانذر في معصية ، وكفارتها كفارة مين ، والذى يمين" (2) وإذا حلفت على مين ثم رأيت غيرها خيرا منها فأت الذى هو خير ، وكفر عن مينك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم - أنه قال ذلك إياك والتزيد في القول ، وأن تقول قولا وأنت تعلم أنه لم يكن ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال " ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيمة : الإمام (3) الكذاب ، والعائل (4) المزهو ، والشيخ الزاتي " بر والديك (5) وخصهما منك بالدعا في كل صلاة وأكثر لهما الإستغفار وابداً بنفسك قبلها ، فإنه إبراهيم عليه السلام قال : " ربنا أغر لي ولوالدي " (6) فبدأ بنفسه قبل والديه ، وبلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من سره أن ينسأله (7) في عمره يزاد في رزقه فليتق الله ول يصل رحمه "

(1) كفرها : تكبير اليمين فعل ما يجب بالحدث فيها ، وهو إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو عتق رقبة ، أي تحرير نسمة ، فإن عجز الحانث عن ذلك فليصم ثلاثة أيام بالتعاب .

(2) النذر : لغة الإيجاب والإلتزام ، شرعا إلتزام ما لا يلزم من القرب ، وهو على قسمين : نذر صاعة يجب الوفاء به ، ونذر معصية لا يجب الوفاء به ، ولا كفارة على الحانث فيه .

(3) السلطان المحاكم .

(4) الفقير .

(5) بر الوالدين : طاعتھما .

(6) سورة إبراهيم الآية 41 .

(7) ينسأله : يطول عمر يجعل البركة فيه وفي حياته .

أشكر الناس ما أتوا إليك من خيرهم إن قدرت عليه فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من لم يشكر الناس لم يشكر الله " إذا ركبت دابة (1) فوضعت رجلك في الركاب فقل : باسم الله ، وإذا استويت راكبا فقل سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين " (2) ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول ذلك كلما ركب دابة إذا أكلت وشربت فاذكر إسم الله ، فإن نسيت في أول حalk فاذكره إذا ذكرت ، فإنه بلغني عن ابن مسعود رضي الله عنه - أنه قال تذكر اسما الله حين تذكر ، فإنه يحول بين الخبيث (3) وبين أن يأكل معه ويتقياً ما أكل ، فإذا فرغت فقل : الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم - أنه كان يقول ذلك إذا أكل وشرب ، فإذا أكلت ومعك آخرون فكل ما يليك بيمنيك ، ولا نأكل من ذوق الطعام ولا من بين يدي أحد فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لرجل يفعله : " أذكري اسم الله ، وكل ما يليك ، وكل بيمنيك ، ولا تأكل بشمالك ، وبلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إنما أكلة الشيطان " لا تسافر ما سطعت إلا في يوم الخميس ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم - أنه كان يستحب أن يسافر يوم الخميس لا

(1) دابة : بصدق على كل مركوب من حيوان وجماجم الحيوانات المحنطة.

(2) سورة الزخرف الآية 13 ، ومقرنين : مطيقين .

(3) الخبيث : الشيطان

يسافر إلا فيه ، إذا أصابك كرب فقل : ياحي ياقيوم برحمتك  
أستغيث ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان  
يقول ذلك عند الكرب ، احترس من يقرب إليك بالنميمة ويبلغ  
عن الناس ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:  
" ملعون من لعن آباء ، ملعون من لعن أمه ، ملعون من لعن  
غير تخوم (1) الأرض ، وملعون كل صقار (2) ، وهو النعام ،  
لا تجر ثيابك ، فإن الله لا يحب ذلك فإنه بلغني عن النبي  
صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من جر ثيابه خيلا (3) لم  
ينظر الله إليه يوم القيمة "

أطع الله في معصية الناس ، ولا تطع الناس في معصية  
الله ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا  
طاعة لخلق في معصية الخالق " إذا أصابتك حزن أو سقم  
أوذلة أو لأواء (4) يعني الجوع فقل : الله ربى لا أشرك به  
شيء ، ثلاث مرات ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم ،  
أنه كان يأمر بذلك من أصابه شيء من ذلك ، اصبر على  
ما أصابك من فجائع (5) الدنيا وأحزانها ، لقوله تعالى : " إنما

(1) تخوم الأرض : حدودها .

(2) الصفار : هو من تصطاد كلام هذا فينقله إلى ذلك بعد أن يزيد فيه .

(3) الخيلا : بضم الخاء وكسرها وفتح الياء ، العجب والكبير .

(4) الأواب : الشدة وفي الحديث : من كانت له ثلاثة بنات فنصير على لأوائلهن كن  
له حجابا من النار " .

(5) فجائع : الرزينة والمصيبة .

يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب <sup>(1)</sup> والصبر من الإيمان  
بمنزلة الرأس من الجسد لا تمارين <sup>(2)</sup> أحد وإن كنت محقا ، فإنه  
بلغني أن قول الله عز وجل : " فلا رفت <sup>(3)</sup> ولا فسوق ولا  
جدال في الحج " <sup>(4)</sup> إنه المراء <sup>(5)</sup> إذ همت بأمر من أمور  
الدنيا ففكّر في عاقبته ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه  
وسلم ، أنه قال : " إذا همت بأمر من أمور الدنيا ففكّر في  
عاقبته ، فإن كان رشدا فامضه ، وإن كان غيا فانته عنه "  
إياك والتجريد <sup>(6)</sup> خاليا ، فإنه ينبغي لك أن تستحي من الله  
إذا خلوت ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
: " لا أحب أن يلي لي شيئا من لا يستحي من الله في الخلاء  
" وإياك أن تدخل الحمام والماء إلا بيازار ، ولا تدخل معك أحد  
الحمام إلا بيازار ولن تقدر على ذلك ، فإن لم تقدر فغض  
طرفك <sup>(7)</sup> عن كل أحد كان مكشوفا فإنه بلغني عن النبي  
صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا يحل لإمرئ يؤمن بالله  
واليوم الآخر أن يدخل الحمام إلا بيازار " أفش السلام وإن  
استطعت أن يسبقك أحد إليه فافعل تعط بذلك فضلا عن

(1) سورة الزمر الآية 10.

(2) لا تمارين : لا تجادلن.

(3) الرفت : الجماع والفعش من القول.

(4) سورة البقرة : الآية 197.

(5) المراء : الجدال.

(6) التجريد : التعرية من الثياب .

(7) فغض طرفك : اخفظ عينك وأغمضها .

الناس ، فإنه بلغني عن ابن مسعود أنه قال : السلام إسم من أسماء الله وضعه فيكم فافشوه فيكم ، فإن الرجل إذا أسلم كتب له عشر حسنات ، أدب ولدك ومن وليت أمره على خلقك وأدبك حتى يتأدبو على ما أنت عليه ، فيكون لك عونا على طاعة الله ، فإنه بلغني عن ابن مسعود أنه قال : " كل مؤدب يحب أن يؤخذ بأدبه ، وإن أدب الله هو القرآن ، وإذا استشارك أحد فإن شئت تكلمت ، وإن شئت سكت ، واجتهد رأيك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " المستشار بالخيار ، إن شاء تكلم وإن شاء سكت ، لا تفتش على أحد سرا أفشاء إليك ، فإنما هي أمانة أستودعكها وأتمنك عليها ، إلا أن يكون إفشاوه خيرا له في دنياه وآخرته فأفشه عليه وانصحه فيها (1) فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من حق المسلم على المسلم إذا استنصره أن ينصحه " إذا تعلمت علما من طاعة الله فليبر عليك أثره ولير فيك سنته (2) وتعلم للذى تعلم ، وتعلم له السكينة والحلم والوقار ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " العلماء ورثة الأنبياء " رد جواب الكتاب إلى كل أحد كتب إليك ؟ فإنما هو كرد السلام ، قال عز وجل : " وإذا حيتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها " (3) وقال ابن عباس رضي الله عنهم - أرى

(1) فيها : الضمير يعود على " أمانة " .

(2) سنته : أثره وعلامته .

(3) سورة النساء الآية 16 .

رجع الكتاب على حفا كما أرى رجع السلام ، ألزم الحباء ، فإنه خلق الإسلام وإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ولكل شيء خلق ، وخلق الإسلام الحباء " إذا سافرت فقل : " اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر " (1) فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه يقول ذلك إذا سفر ، وإياك وظلم الضعيف ومن لا يستعين عليك إلا بالله ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ثلاثة لا ترد دعوتهن : الإمام العادل ، والصائم حتى يفطر ، ودعوة المظلوم ، فإنها تصعد فوق الغمام فيقول الله لها : وعزتي وجلالي لأنصرنك ولو بعد حين " إذا ودعت مسافر فقل : زودك الله التقوى ، وغفر لك ذنبك ، ويسر لك الخير حينما كنت ، أستودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يأمر بها أصحابه ، إذا حضرت أمرا ليس لله ولا تقدر على أن تدفعه فقم عنه ولا تتفق ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا يعنن أحدكم مخافة الناس أن يقول الحق إذا شهده أو علمه " ألزم السواك (2) فإنه السواك من سن المسلمين " أفش الصدقة فإنها تدفع ميتةسوء ، ول يكن ذلك من أطيب مالك ، فإن الله تعالى لا يقبل إلا الطيب ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:

(1) وعثاء السفر : مشقته .

(2) السواك : العود الذي ينظف به الفم والأنسنان

" إن أحدكم ليتصدق بالتمرة إذا كانت من طيب ولا يقبل الله إلا الطيب - فيجعلها في كفه فيربها له كما يرى أحدكم فلوه أو فصيله (١) حتى يكون في يده مثل الجبل " إذا نزلت بك كربة من كرب الدنيا فليكن مفزعك فيها إلى الله عز وجل حيث تنزل بك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ينزل بعد قط أمر كان مفزعا فيه إلى الله إلا فرج الله عنه " .

لا تضطجع على بطنك إذا غبت ، ولا في غير نومك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إنها الضجة يبغضها الله " أوف بالعهد إذا أعطيته من نفسك لكل أحد ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أحق ما أوف به عهد الله " إذا حضرت السلطان فاشفع بخير ، وإياك والكلام عنده إلا بما يرضي الله ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أنها تبلغ ما يكتب له بها سخطه إلى يوم القيمة وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أنها تبلغ بلغت يكتب له بها رضوانه إلى يوم القيمة " أرد ما أردت به الله ما استطعت فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " صدقة السر تطفى غضب رب " أتق كثرة التزكية لنفسك أو ترضى بها أحد يقولها لك في وجهك ، فإنه بلغني أن رجلا امتدح رجلا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال :

---

(١) فلوه وفصيله : الفلو هو المهر والفصيل ولد الناقة إذا فصل عن أمها .

ويحك قطعت عنقه ، ولو سمعها ما أفلح أبدا " إياك ومدح الناس و الثناء عليهم في وجوههم فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " احثوا التراب في وجوه المدحين " طهر ثيابك و نقها من معاishi الله تعالى - فإنه بلغني أن قوله تعالى : " وثيابك فظهر " (1) يأمره أن لا يلبسها على عذرة (2) واكره لكل أحد ماتكره لنفسك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه بايع جريرا البجلي على الإسلام والنصيحة لكل مسلم " وإياك والحسد والشرة (3) فإنه بلغني أنهما خلقان مرديان (4) لصاحبهما في الدنيا والآخرة ، وقال صلى الله عليه وسلم : " لا تحسد إلا في إثنين : رجل آتاه الله مالاً وسلطنة على إنفاقه في الحق ، ورجل آتاه الله حكمة ، فهو يقضي (5) بها ويعلمها " إقتد في أمور برأي ذوي الانتصار (6) من أهل التقوى ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " خياركم شبانكم المتشبهون بشيوخكم وشراركم شيوخكم المتشبهون بشبانكم " ، لا تختكر (7) أحداً ولا تجالس مأبينا (8) فإن الوحدة خير من جليس السوء عليك

(1) سورة المدثر الآية 4.

(2) الغدرة : الغائب الذي يخرج من الإنسان .

(3) الشره : شدة الطمع وغلبة الحرص .

(4) مرديان : مستقطان ومهلكان .

(5) يقضي : يحكم .

(6) ذوي الانتصار : أصحاب العدل .

(7) لا تختكر : لا تسيئ العشرة .

(8) مأبينا : منحرفا في سلوكه ، معيبا في أخلاقه .

بعالي الأخلاق وكرعها واتق رذائلها وما سفف (1) منها ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن الله يحب معالي الأخلاق ، ويكره سفافها " إذا رأيت من فضلت عليه في دينك ودنياك فأكثر حمد الله عليه (2) فإن ذلك من الشكر ، فإنه بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ما أنعم الله على عبد بنعمته فقال : " الحمد لله إلا كان ذلك أعظم من تلك النعمة وإن عظمت " ، لا تركب المبشرة (3) الحمراء ، ولا تلبس المعصر (4) فإنه بلغني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهي عن ذلك ، إذا عضبت وأنت قائم فاقعد ، وإن كنت قاعدا فاضطجع ، فإنه بلغني ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لاتتطيرن (5) من شيء تراه أو تسمعه ، وإذا كان من ذلك شيء فقل : اللهم لا يأتي بالخير إلا أنت ولا تدفع السوء إلا أنت ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، فإنه بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر بذلك لمن رأى من ذلك شيئا ، لا تتوضأ بشيء مما يأكل من الطعام ولا تدلك به في

(1) سفف : حبروردي .

(2) عليه : الضمير يعود على الله .

(3) المبشرة : جمع مع موائز ومبادر ، شيئا كالمرفة أو المخدة يجعل فوق السرج ، وقال أبو عبيدة " وأما المياثر الحمر التي فيها النعي فإنها كانت من مراكب الأعجم من ديباج وحرير .

(4) المعصر : الترب المصبوغ باللون الأصفر .

(5) البطير : الشاقم .

الحمام فإن ذلك من الجفاء<sup>(1)</sup> ، لا تتخلىن بالخلوق<sup>(2)</sup> إلا أن يكون في أثر النور<sup>(3)</sup> ليذهب ريحها ، فإنه قد بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " بينما رجل في بردتين له متخلق يتبعتر فيما إذا ساخت به الأرض ، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيمة " لا تعيرن أضفارك الحمام ولا يديك إذا دخلت الحمام ، فإنه ليس من سيمي<sup>(4)</sup> أهل الفضل ولا تحلف بالطلاق ولا بالعتق ، فإنها<sup>(5)</sup> من إيمان الفساق ، فإنه بلغني عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى أنه قال : " أربع جائزه إذا تكلم بهن : " الطلاق ، والعتق ، والنكاح والنذر وأربعة يمسون والله عليهم ساختا ويصبحون والله عليهم غضبان المتشبهون من الرجال النساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال ، ومن أتى بهيمة<sup>(6)</sup> أو عمل قوم لوط " ، لا تنتظرين بشيء من الطيب يظهر لونه ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " طيب الرجال ما يطن لونه وظهر ريحه ، وطيب النساء ما ظهر لونه ويطعن ريحه " ألزم الرأي الحسن والهدي الحسن والإقتصاد ، فإنه بلغني عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه

(1) الجفاء : ضد البر ، وهو العقوب والغلظة.

(2) الخلق : يفتح الغاء ، نوع من الطيب أعظم أجزائه الزعفران .

(3) النور : حجر الكليس ثم على أخلاقه تضاف إلى الكلس من زرنج وغيره ويستعمل لإزالة الشعر .

(4) السمي : العلامة .

(5) فإنها : الضمير يعود على اليمين المتهورة من سياق الكلام .

(6) أتى بهيمة : نكحها .

قال : الرأي الحسن جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة ، وإن استطعت أن لا تدع العمامة والبرد في العيددين والجمعة فافعل ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يلبس العمامة والبرد في العيددين والجمعة ، وقال : " إن الله تعالى أعز الإسلام بالعمائم الأولوية " إذا طلاق أحد بالنورة فبلغ المراق (1) فلا يلي ذلك منك إلا نفسك ومن يحسن ذلك من نسائك ، فإنه بلغني عن بعض العلماء أنه كان يلي ذلك من نفسه ، لا بأس أن تغتسل بما الحمام وأنت جنب وتصلى ، فإنه بلغني عن ابن عباس أنه سئل عن الجنب يغتسل في الحمام فقال : إن الماء لا يجنب ، وإذا تنحمت في المسجد فادفنه (2) فإنه بلغني عن بعض العلماء أنه قال : هي خطيئة وكفارتها دفنتها ، إذا نمت فقل عند منامك : اللهم أنت القائم الدائم لا تزول ، خلقت كل شيء لا شريك لك ، علمت كل شيء بغير تعليم ، اغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ألا قلتكم كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو الذي قال ذلك ، إذا أتيت الحاجة (3) فلا تستقبل القبلة بفرجك ولا تستدبرها ، ولا تستنج بيمينك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يأمر أصحابه أن لا يستقبلوا القبلة ولا يستنجوا بأيمانهم ، ولا

(1) المراق : مارق من المسدolan ، مفردة مرق .

(2) إذا كان المسجد غير مفروش وأرضه من تراب ، أما إذا كان مفروشاً قدفن النخمة يكون في متديل المتنيخ أو في ثوبه

(3) أي : لقطاء الحاجة ، وهو كناثة عن إفراغ ما في البطن من عشره ويول .

يستنجدوا بعظام ولا روث ، إذا انصرفت من الصلاة فقل : اللهم أنتي أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم ، وأعوذ بك من الشر كله ما علمت منه وما لم أعلم ، اللهم أسألك من الخير ما سألك عبادك الصالحون ، وأعوذ بك من الشر ما عاذ منه عبادك الصالحون ، اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار (1) " فإنه بلغني عن ابن مسعود أنه قال ما دعا مرسل ولا عبد صالح بشيء حسن إلا هو فيه يعني في هذا الدعاء ، لا تشتمن عبدا لك ولا أمة بزني ، فإن بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من قذف أمة أو حرث أو يهودية أو نصرانية فلم يضرب في الدنيا ضرب يوم الفيامة ثمانيين جلدة " ، إذا كنت مسافرا أو مقينا فامسح - إن شئت على خفيك (2) إن كنت مسافرا ثلاثة أيام ولبياليهم ، وإن كنت مقينا في يوما وليلة ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذلك وعمر بن الخطاب رضي الله عنه وعلى بن أبي طالب وابن عباس رضوان الله عنهم ، قالوا ذلك .

إذا صافحك أحد فلا تنزع يدك عن يده حتى يكون هو الذي ينزع يده عن يدك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يصافح أحدا فنزع يده حتى يكون هو الذي ينزع يده ،

(1) سورة البقرة الآية 301.

(2) واحدة خف ، وجمعه خفاف ، وليس المسيح على الخفين بواجب ، وإنما هو وخاصة ، وقد ذكرت وفصلة في كتب الفقه ، فلتنتظر هناك ، وقد اشتعنا الحديث عن هذا الموضوع في كتابنا : الطهارة في ميزان الإسلام .

إذا أقبل عليك رجل بوجهه يحدثك فلا تصرف وجهك عنه حتى يكون هو الذي يصرف وجهه عنك وإذا جلست إلى جنب رجل أو جلس إلى حنك رجل فلا تقومن من بين يديه ولا تتجاوزن ركبتك ركبته ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم تتجاوز ركبته ركبة جليس له ، وإذا أحسست من أمير ظلامة<sup>(1)</sup> أو تغطراً<sup>(2)</sup> فقل : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر أعز من خلقه جميعا ، الله أكبر مما أخاف وأحدر ، وأعوذ بالله المسك المساء أن تقع على الأرض إلا بإذنه من شرفلان ، الله كن لي جارا من فلان وجنوده أن يفرط<sup>(3)</sup> علي أحد منهم أو يطغى جل جلالك ، وعز جارك ولا إله غيرك ، تقول ذلك ثلاث مرات ، فإنه بلغني عن ابن عباس رضي الله عنه قال ذلك ، وأمرنا به ، إذا كتبت إلى أحد من غير أهل الإسلام فلا تكتبن سلام الله عليك " ولكن أكتب " السلام عل من يتبع الهدى " ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كتب ذلك إلى مسيلمة<sup>(4)</sup> ، إذا عطست في الخلاء<sup>(5)</sup> فاذكر اسم الله خفيا ، لا تدهن في مدهن ذهب ولا فضة ، ولا تستجمر في مجامر

(1) ضلامة : إسم لما أخذه الظالم منك وما طلبته أنت منه .

(2) التغطس : التغضب والتكبر والإعجاب بالنفس .

(3) يفرط : يعتدي ويظلم .

(4) مسيلمة : هو رجل من بني حنيفة في " البيامة " أدعى النبوة ، فهزمه عكرمة بن جهل وانتصر عليه في معركة " عقراباء " التي عرفت بـ " حدقة الموت " وتوفي مسيلمة الكتاب سنة 13 هـ - 633 م .

(5) الخلاء : مكان التغوط .

الذهب والفضة ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الشرب في إناه الذهب والفضة ، لاتنم على الحرير والديباج (1) ، فإنه لبسة النساء ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن لبس الحرير والديباج إلا للنساء ، إذا رأيت أمرا في أهلك وخاصتك مما ينبغي تغييره فلا تحابين منهم أحد ، وقم فيه بالذى يحق عليك ، فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " انصر أخاك ظالما (2) أو مظلوما " إذا همت بأمر من طاعة الله - عز وجل - فلا تخسبي إن استطعت فوقا (3) حتى تضيئه ، فإنك لا تأمن الأحداث ، وأذا همت بأمر ذلك فإنه استطعت أن لا تضيئه فوقا فافعل ، لعل الله - تعالى - يحدث لك تركه ، لاتستحي إذا دعيت لأمر ليس بحق أن تقوله : لا ، فإن الله تعالى يقول : " والله لا تستحي من الحق (4) " ، إذا سمعت المؤذن يؤذن فقل كما يقول إلا أنك إذا قال " حي على الصلاة ، حي على الفلاح قل : لا حول ولا قوة إلا بالله ، فإنه بلغني ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لا تخلون بإمرأة ليست لم بمحرم ، فإنه بلغني عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : ماخلا رجل

(1) الديباج : فارسي معرب ، جمعه ديابيج ، ودبابيج وهو الثوب الذي يسدأه ولحمته من خالص الحرير .

(2) أي تمنعه عن الظلم .

(3) فوقا : ما بين الجلبتين من القت ، وجمعه أفوقة ، وفي النص كتابة عن التعجب بفعل الخبر .

(4) سورة الأحزاب الآية 53 .

بامرأة ليست لك بمحرم إلا كان ثالثهما الشيطان ، إذا قال الإمام "أمين" فقل : أmino فإنـه بلغـني إـذا يـنـبـغي إـذا فـرـغـ منـ أـمـ القرآنـ أـنـ يـقـولـ : "أـمـينـ" وـيـقـولـ منـ خـلـفـهـ يـسـراـ وـلـاـ يـجـهـرـ بـهـ،ـ فـيـانـهـ بـلـغـنـيـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـهـ قـالـ : "إـذـاـ أـمـنـ أـمـامـ فـأـمـنـواـ ،ـ فـيـانـ المـلاـئـكـةـ تـؤـمـنـ لـتـأـمـيـنـ الإـمـامـ ،ـ فـمـنـ وـاقـقـ منـكـمـ تـأـمـيـنـ الـمـلـاـئـكـةـ غـفـرـ لـهـ ماـ تـقـدـمـ مـنـ ذـنـبـهـ" ،ـ إـذـاـ قـضـيـتـ الحاجـةـ فـلـاـ تـبـدـأـ بـشـيـءـ حـتـىـ تـغـسلـ فـرـجـكـ بـالـمـاءـ ،ـ فـيـانـهـ بـلـغـنـيـ عنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ .ـ أـنـهـ قـالـ لـأـهـلـ مـسـجـدـ "قـبـاءـ"ـ إـنـاـ نـزـلـتـ هـذـهـ أـلـآـيـةـ فـيـكـمـ ،ـ فـيـهـ رـجـالـ يـحـبـونـهـ أـنـ يـتـطـهـرـوـاـ وـالـلـهـ يـحـبـ الـمـطـهـرـينـ" (١) .ـ

فـأـنـبـشـونـيـ مـاـهـذـاـ التـطـهـيرـ الـذـيـ ذـكـرـتـمـ بـهـ ،ـ فـأـثـبـتـواـ عـلـيـهـ "ـ قـالـواـ :ـ وـالـذـيـ بـعـثـكـ بـالـحـقـ نـبـيـاـ مـاـ مـاـ إـمـرـأـ وـلـاـ رـجـلـ يـأـتـيـ الـخـلـاءـ ،ـ فـيـبـدـأـ بـشـيـءـ دـوـنـ غـسـلـ فـرـجـهـ بـالـمـاءـ ،ـ إـذـاـ أـكـلـتـ طـعـاماـ فـعـلـقـ بـيـنـ أـصـابـعـكـ فـالـعـقـهاـ ،ـ وـأـسـنـانـكـ فـتـخلـلـ ،ـ فـيـانـهـ بـلـغـنـيـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـهـ قـالـ :ـ "ـ لـيـسـ أـشـدـ عـلـىـ الـمـلـكـ مـنـ أـنـ يـرـىـ فـيـ الـيـمـيـلـ طـعـاماـ وـهـوـ يـصـلـيـ"ـ إـذـاـ نـزـلـتـ مـنـزـلاـ فـقـلـ :ـ أـعـوذـ بـكـلـمـاتـ أـللـهـ التـامـاتـ مـنـ شـرـ مـاـ خـلـقـ ،ـ فـيـانـهـ بـلـغـنـيـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـهـ قـالـ :ـ "ـ مـنـ نـزـلـ مـنـزـلاـ فـقـالـ هـذـهـ الـكـلـمـاتـ وـقـيـ شـرـ مـنـزـلـهـ حـتـىـ يـرـحلـ مـنـهـ"ـ لـاـ تـأـكـلـ شـيـأـ مـنـ ثـمـنـ طـعـامـ لـاـ يـحـلـ لـأـكـلهـ ،ـ وـلـاـ شـيـئـاـ مـنـ ثـمـنـ شـرـابـ لـاـ يـحـلـ لـكـ شـرـبـهـ ،ـ قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ الـخـمـرـ :ـ "ـ إـنـ الـذـيـ

حرم شريها حرم ثمنها " ولا تدلوا (1) بأشيائكم لا يحل أكله ولا شريه ، ولا تبعده ولا تشرته ، ولا تطعمه ولا تطعمه أحدا ولا تستقيه ، ولا تدار به أحدا صغيرا كان ولا كبيرا ، ولا بهيمة ولا غيرها فإنه بلغني عن بعض علماء الصحابة أنه نعت لبعير به خمر (2) فقال : لا ، والله لا أجره خمرا ، لا تأكل لحم شيء من السباع ولا ذي مخلب من الطير ، فإنه بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل ناب من السباع ، إذا فزعت في مناكل فقل أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه ، ومن شر عباده ومن شر الشياطين ، وأن يحضرنون (3) فإنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إذا فزع أحدكم في منامه فليقل ذلك " ، إذا قلت لأحد أقسمت عليك لتفعلن فلم يفعل الذي أقسمت عليه أن يفعله ، وجب عليك الحث وكرر عن يمينك (4) ، وكذلك إن قلت له أحلف عليك أو أشهد عليك لتفعلن فلم يفعل ، وجب عليك الحث ، وكذلك إذا كنت وقت له وقتا معلوما فتركه حتى جاوز الوقت ، لا تبدأ أحدا من غير أهل الإسلام بالسلام ، لكن لو سلم هو فقل : وعليكم (5) ، فإنه بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم - أمر بذلك لا بأس

(1) ولا تدلوا : لا تقترب ، ولا تستشع ، ولا تتسلل .

(2) خمر: نائب فعل لـ "نعت" .

(3) فيه إشارة إلى قوله تعالى : " أعوذ بك رب أن يحضرنون " سورة المؤمنون الآية 298 .

(4) تتمد لنا ذكر معنى التكثير عن اليمين ومقداره .

(5) وعليكم : أي وعليكم ما يتمره وما تستحقونه .

أن تأكل جنباً وإن كنت لم تتوضأ، إذا غسلت يديك ، لا تقل لأحد صلى الله عليك ، فإنه بلغني عن ابن عباس رضي الله عنه قال : لا تتبغى الصلاة من أحد لأحد إلا للنبي عليه السلام وتقل لأحد : جعلني الله فداك ، فإنه بلغني أن الزبير ابن العوام قال للنبي صلى الله عليه وسلم ذلك وهو مريض ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " ماتركت أعزابيتك (1) بعد " وبلغني عن بعض العلماء أنه قال : لا يغدو أحد أحداً ، لا بأس بمصادحة الحنب ومبادرته ، فإنه بلغني عن ابن مسعود أنه قال: أربعة ليس عليهم جنابة : الأسنان ، والماء ، والثوب والأرض لا بأس بمصادحة اليهودي والنصراني والصلاة في بيوتهم لا تبلغ بشيء من أدبك - إذا أدبت وعاقبت أحداً على جرم اجترمه أربعين سوطاً ، قال صلى الله عليه وسلم : " من بلغ حداً في غير حد (2) فهو من المعتدين " إذا أحببت أحداً لله فاعلمه ، لما قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم : إني أحب فلاتاً لله ، قال " أما أخبرته " قال : لا قال : " فأخبره " فلما أخبره قال : أحبك الله الذي أحببني له ، لا تشفع فيمن وجب عليه حد من حدود الله إذا انتهى إلى الإمام (3) ولا تحمل دونه ولا بأس أن تشفع قبل ذلك ، قال ذلك بعض علماء الصحابة وتشفع في سارق فقيل له : أتشفع فيه وأنت من الصحابة ؟

(1) أعزابيتك : أي تجاهليتك .

(2) أقل الحد الشرعي في الضرب أربعون سوطاً وأكثره مائة .

(3) الإمام : هو المحاكم والسلطان .

فقال : لا بأس به قبل أن يبلغ الإمام فإذا بلغه فلا عفا الله عنه إن عفا عنه ، ألم الصمت قال النبي صلى الله عليه وسلم " لا يستكمل الرجل الإيمان حتى يخزن لسانه " وإذا أتيت قرية أو بلدة فقل : اللهم أرزقنا خيرها ، واصرف عننا وباها ، فإنه كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك إذا أدننا من قرية ، إذا عطست فقل : الحمد لله ، فإن قال قائل : يرحمك الله فقل غفر الله لنا ونك ، وإن عطس عندك مسلم فقال الحمد لله فقل : يرحمك الله ، فإنه كان على بن أبي طالب رضي الله عنه يقولها من عطس ويقول<sup>(1)</sup> ذلك يهديك الله ويصلح بالك ، وكان ابن مسعود يقول من عطس : يرحمنا الله وإياكم ، ويقول ذلك يغفر الله لنا ولك ، ولا تشمته<sup>(2)</sup> حتى يحمد الله ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من حق المسلم إذا عطس أن يشمت إذا حمد الله " وقر الكبير وارحم الصغير ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : " ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويورق كبارينا " لا تصفح إمرأة ليست لك بزوجة ولا ملك يمين ، ولا تضع يدها على شيء من جسده ، ولا تضع يدك على شيء من جسدها ، ولا تقبل يدك ولا شيئاً من جسده ، ولا تعانق رجلاً ، ولا تقبله إن كان ليس بذوي رحم لك ، واصنع ذلك بذوي رحمك ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم ضم جعفر بن أبي طالب حين قدم

(1) ذلك : العاطس .

(2) التشميت : الدعاء للعاطس ، وكل داع بغير فهو " مشمت " ومشمت بأشين المهملة أيضاً .

من الحبسة إلى نفسه (1) ، وقبل بين عينيه ، ولا ترفع صوتك في مسجد جماعة (2) ، ولا تشهر فيه سلاحا ، فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه ، إذا دعيت إلى تحمل شهادة فإنك مخير فإن شئت شهدت ، فلا يسعك الامتناع إذا دعيت إلى الأداء لا تهتم على أحد بإحسانك ، فإنه يبطل أجرك ، قال عز وجل : " لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى (3) " ومن أولاك معروفاً وعجبت عن مكافأته فأثن عليه واذكره له ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من أولي معروفا فلم يقدر على مكافأته إلا بالثنا فقد شكره ومن كتمه فقد كفره (4) " إذا طعمت وعندك أحد فادعه ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : " إن في الجنة عرفاً يرى ظاهرها من باطنها ، وباطنها من ظاهرها " قبل : لمن هي ؟ قال : " من أطعم الطعام ، وتابع الصيام ، وطيب الكلام ، وصلى بالليل والناس نائم " إذا عملت عملاً لله فأحسنه ، لقوله تعالى : " ليبلوكم أياكم أحسن عملاً " (5) لا تعجل على أحد يعقوبة ، ولا تتهمه حتى تتحققه (6) ، لا تأت (7) أهلك أو جاريك وغيرها يراها أو يسمع حسك ، قال

(1) نفسه : صدره .

(2) في مسجد جماعة : يصلى فيه جماعة .

(3) سورة البقرة الآية 264 .

(4) كفره : حجده وأنكره .

(5) سورة هود الآية 8 . سورة الملك الآية 3 .

(6) تتحقق : تتحقق من التهمة وتصير على بقين منها .

(7) لاتأت : لا تطا .

النبي صلى الله عليه وسلم : " استحبوا من الله حق الحياة " قالوا كيف تستحي من الله حق الحياة ؟ قال احفظوا الرأس وما حوى ، والبطن وماعوي ، وذكروا الموت والبلاء ، وذرو زينة الحياة الدنيا " إذا أصبحت فقل : " اللهم لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك لك الملكوك الحمد ، لاشريك لك " عشر مرات قال النبي عليه الصلاة والسلام : " من قالها عشر مرات حين يصبح وكل به ملكان يحرسانه حتى يمسي ، وإذا قالها ليلاً فكذلك حتى يصبح " إذا كنت في العيددين والجمعة ويوم عرفة فاغسل ، وإن توضأت أجزأك ، سأله رجل عليا عن الفسل فقال : للجمعة والعيددين وعرفة ، إذا أربت الهلال فلا تستقبله حتى تدعوا ، وقل الله أكبر ، الله أكبر ، الحمد لله ، أسألك من خير هذا الشهر وأعوذ بك من شر القدر ، وشر يوم الم Shr لا تؤمن أحد في بيته ولا سلطانه إلا بإذن لك ، وذلك أنه بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا يؤمن الرجل الرجل في بيته ولا في سلطانه ، إلا بإذنه ولا تحب من الناس أن يمثلوا لك قياما ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من سره أن يمثل ابن آدم قياما وحبيبت له النار " أجب الدعوة إذا دعيت ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : " الدعوة يوم العرس حق " وقال : " لو دعيت إلى كراع (1) لأجبت " إذا حلفت على شيء وحلف والداك أو أحدهما على خلافه

---

(1) الكراع : هو من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من الفرس والبعير ، وهو مستدق الساق .

فأطعمهما ما لم يكن معصية ، إحتجم في سبع عشر وتسع عشر وأحدى وعشرين فإنه أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك إذا عدت مريضا فأخف وأقل اللثث ، إذا مررت بالمقابر فقل : " السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته أهل الدار المؤمنين المسلمين ، وإنما إن شاء الله بكم لا حقوق أنتم لنا فرط <sup>(1)</sup> ، ونحن لكم تبع ، أسأل الله لنا ولكم العافية <sup>(2)</sup> لا بأس أن نمشي أمام الجنائز ، فقد مشى النبي صلى الله عليه وسلم وأبوه بكر وعمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر أمامها ، وإذا كنت راكبا فلا تسبقها ولا تنزل حتى توضع عن عواتق الرجال ، فإنه بلغني عن بعض الصحابة ، لا تنفع في الطعام والشراب ، فإنه جفاء ، قاله بعض العلماء ، إرفع يدك في عشرة مواطن : إذا دعوت عند افتتاح الصلة والعبيدين والتکبیر ، وعند استلام الحجر وعرفة وجمع <sup>(3)</sup> والصفا والمروة والجمار ، روي ذلك عن ابن عباس ، وعند افتتاح الصلة والقنوت والعبيدين ترفعهما حتى تحمادي إيهامك وتبيسطها عند صدرك في باقي ذلك ، لا تلعب بالنرد <sup>(4)</sup> ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لعن اللاعب به ، وقال : " إياكم وإياه " لا تمضغ

(1) فرط : سابقون مقدمون .

(2) العافية : دفاع الله عن العبد .

(3) وجمع : المزدلفة .

(4) النرد : لفظه فارسية المترز ، وهي عبارة عن جواليق واسع لأستقل محروط الأعلى ، تتحذ من حوض التحل ، بل هي لعبة وضعها أحد ملوك الفرس ، وهي معروفة عند العامة بـ " لعبه الطاولة " .

العلك ، ولا تخلل إزارك ، ولا تجerd<sup>(1)</sup> ، ولا تحذف<sup>(2)</sup> ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : " إنها من أخلاق قوم لوط " أجمع الصوام عند فطرك على طعامك ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من فطر صائمًا كان له مثل أجره ، ولا ينقص من أجر الصائم شيء ".

" واعلم رحمة الله أن الله تعالى - خصك من موعيتي بما نصحتك ، وأنهيت إليك منه ما أرجو أن يكون سعادة لك وسببا إلى الجنة ، فليكن منك فيما كتبت إليك من القيام بأمر الله تعالى واتباع ما هو أهله ما ترجو به القرية عند الله تعالى - ولا تكن ذلك مما تظلف<sup>(3)</sup> عنه نفسك وتعاهدها بالأخذ والتأديب عليه إن شاء الله - حتى توقفها على الذي لا ينبغي لك التقصير بها عنه - إن شاء الله تعالى -  
والله الموفق للصواب وإليه المرجع والمأب<sup>(4)</sup> .

(1) التجرد : التعرية من الشياب .

(2) الحذف : هنا - الرمي بالعصا أو الحجر أو مشي بخطى متقاربة ، يقال حذف في مشيته إذا تداني خطوه .

(3) تظلف : تكف .

(4) إن ما يزيد في شأن هذه الرسالة ويرفع من قدر كاتبها و يجعلها خالصة لله وحده ، أنها لم تصدر بعبارات الدعا و المدح والتعظيم والتبيجيل ولم تختتم بذلك ، مثلما صدرت وختمت رسائل العلماء وكتبهم إلى الملوك والحكام والرؤساء والوزراء .

بِبِلِيُوغرَافِيا

الْقَتْصَادُ الْإِسْلَامِيُّ



# ببليوغرافيا الاقتصاد الإسلامي

أ. صالح صالح

معهد العلوم الاقتصادية - جامعة سطيف \*

## مقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

إن العالم الإسلامي بعد عدة من عقود وُلوجه ميدان التنمية ما زال يعاني من كافة مظاهر التخلف وجميع أشكال التعبية ، فتضاعل وزنه الحضاري وتقزم دوره الريادي حتى أصبح مجرد تابع في مؤخرة الحضارة الغربية يتخبط بين مناهجها الوضعية وحلولها الترقيعية ، فقد وحدته الإسلامية وأصبح مجرد دوبيلات متناحرة وقوميات ومذاهب متداحلة ، ومالك متنافرة، بل لقد تشتبث أبناء الدولة إلى يمين ويسار ، رجعي وتقدمي ، أصولي وعلمياني تبعاً لوقفهم من المذنبية الغربية وأنظمتها وقوانينها ونظرتهم إلى حضارتهم الإسلامية وتشريعاتها وقوانينها ، حتى انطبق عليهم قول الله عز وجل :

" فتقطعوا أمرهم بينهم زيرا كل حزب بالديهم فرuron" (1)

---

\* سقط سهوا اسم الباحث السيد صالح صالح من صفحة 269 في العدد الرابع لهذه المجلة فنرجو المغفرة .

(1) سورة المؤمنون : الآية 54

فقد انبه الناس بهذا الوجه البراق للغرب ، وسمعوا من التعفن المتزايد لأنظمة التخلف والتبعية وهي الوجه الخفي للغرب حتى أصبح الفكر الاقتصادي والاجتماعي والسياسي لا يخلو من مناداة بعض إعلامه بضرورة إتباع الأنظمة الوظعية خذو شبرا بشبر وذراعاً بذراع ، وقد تم ذلك في إطار الإنتشار المخطط لفكرة العلمانية والتي يقصد من ورائها أبعاد الإسلام عن تسيير وإدارة الحياة الإنسانية وإبقاء العالم الإسلامي مجرد سوق يستهلك منتجات الغرب ويحتر أفكاره ويدور في فلكه ، يقول أحد المؤثرين بالحضارة الغربية " إن سبيل النهضة واضحة بينة مستقيمة لا عوج فيها ولا إلتواء وهي أن نسير سيرة الأوروبيين ونسلك طريقهم لنكون لهم أندادا ولنكون لهم شركاء في الحضارة خيرها وشرها ، حلوها ومرها ، ما يجب منها وما يكره ما يحمد منها وما يعاب " (\*) ولقد ظن على هؤلاء أن التقدم المادي للغرب راجع إلى أنظمته وقوانينه فلتزاحت القيادات السياسية والإقتصادية للدول الإسلامية على نقلها لتطبيقها والسير على منوالها .

فلم يزدنا ذلك إلا تشتنا وتفرقنا بعد قاسك ووحدة وفشلنا وضعفاً بعد إرادة وقوة وتخاذلاً وذلة بعد منعة وعزّة ، وانغماساً في الشهوات الرذيلة بعد سمو وفضيلة ولم ننجن إلا الإخفاق والفشل .

وأنه من الانحرافات الخطيرة التي كانت من الأسباب

---

(\*) أمثل هذا المفكر في بلادنا كثيرون

الجوهرية في تخلفنا هو محاولة الفصل بين أجزاء الإسلام وأنظمته ، وعدم الأخذ به كله ، لغياب الفهم السليم الشمولي للإسلام وساد الفهم التبعيسي الذي يدعو إلى إتباع الأنظمة الوضعية في المجال الاقتصادي والسياسي والتربوي إلخ ... والإبقاء على بعض الشعائر التعبدية في الإسلام ، وهذا إيمان ببعض الإسلام وكفران بأنظمته وقوانينه ، وقد عبر القرآن الكريم على هذه الحالة أبلغ تعبير في سورة البقرة "أفتؤمنون ببعض الكتاب وتکفرون ببعض فما جزا من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون إلى أشد العذاب وما الله بعاقل عما يعلمون " (١) .

ونتيجة للمشكلات العديدة التي ترتب على تطبيق الأنظمة الوضعية بدأت الأصوات ترفع مناديه بالبحث عن نظام اقتصادي بديل ، فلم يبقى أمامنا إلا الرجوع إلى المنهج الاقتصادي الإسلامي في إطار العودة إلى التمسك بدين الله عقيدة وشريعة " وإن هذا صراطي مستقىما فاتبعوه ولا تتبعوا السبيل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون " (٢) . ولقد بدأت طائفة من المفكرين في العالم الإسلامي تسعى نحو إبراز نظم الإسلام وتشريعاته بحثاً عن الهوية الحقيقة وجهاداً من أجل القضاء على الحلول التغربية ظهرت دراسات كثيرة خاصة في مجال الاقتصاد الإسلامي بمختلف فروعه وبلغات

(١) سورة البقرة : الآية ٨٤ .

(٢) سورة الأنعام : الآية ١٥٤ .

مختلفة في معظم بلدان العالم الإسلامي . فقد تجاوزت الموضوعات باللغة العربية الآلاف بين رسائل ماجستير وأطروحتات دكتوراه وبحوث تخرج وكتب متخصصة وبحوث هامة في مؤتمرات ، ومقالات في مجلات مختلفة متخصصة في فروع الاقتصاد الإسلامي أو مهمته به .

هذا بالإضافة إلى الموضوعات التي كتبت باللغة الأردية والتي تجاوزت 163 موضوعا (1) وفاقت 220 موضوعا باللغة التركية (2) ، و 870 موضوعا باللغة الإنجليزية (3) وباللغة الألمانية تعدت 100 مرجع ، فضلا عن الموضوعات التي كتبت باللغة الفرنسية ، ولغات أخرى ، وهذه الإحصائيات للسنوات قبل 1980م وبالتالي فإنها ترتفع الآن إلى أضعاف هذه الأرقام مع تزايد فريق الباحثين والمهتمين بالدراسات الاقتصادية الإسلامية من سنة إلى أخرى .

وأن تزايد هذه الابحاث والمواضيع التي بلغت عدة آلاف تجعل عدم الاهتمام بها والتغافل عن الإطلاع عليها وإنكار وجود الاقتصاد الإسلامي (4) والتعصب لأنظمة الوضعية

(1) د. محمد نجاة الله صديقي ، ثبت مراجع معاصرة في الاقتصاد الإسلامي ، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي ، جدة 1980 ، ص 213 .

(2) مجلة أبحاث في الاقتصاد الإسلامي ، المجلد الأول ، العدد 2 ، 1984 ، ص 137 .

(3) نفس المرجع السابق ، ص 137 .

(4) يحاول البعض أن ينكر وجود النظام الاقتصادي الإسلامي ، فعندما اقترح تدريس مادة الاقتصاد الإسلامي في الجامعة الجزائرية في إحدى الاجتماعات =

ذليلاً قاطعاً ويرهاناً صادقاً على قلة خبرة الباحث ، ونقص معرفته وثقافته الاقتصادية ، وجهله بجانب هام من جوانب المعرفة الاقتصادية المتمثلة في الاقتصاد الإسلامي بفروعه المتعددة .

ونظراً لحاجة الباحثين والمهتمين بالإقتصاد الإسلامي في الجزائر خاصة إلى ثبت علمي يبوب لهم موضوعات الاقتصاد الإسلامي ، ويحدد لهم المراجع الهامة التي كتبت في كل موضوع نقدم لهم هذا الدليل الذي يحتوي على أكثر من ألف وتسعمائة مرجع قسمناها على أهم الفروع التي تدرس وتبحث في إطار الاقتصاد الإسلامي .

وهذا الدليل ضم ، تقريباً ، جميع المراجع التي صدرت سابقاً فشمل الموضوعات التي وردت في ثبت مراجع الاقتصاد الإسلامي للدكتور نجاة الله صديقي (292) مرجع بين كتاب ومقالة باللغة العربية ) إضافة إلى الموضوعات التي وردت في دليل الباحث في الاقتصاد الإسلامي الذي نشر في مجلة المسلم المعاصر للدكتور جمال الدين عطية والدكتور يوسف القرضاوي بالعدد الافتتاحي ، والعدد : الأول والثاني ، والعدد الثالث والعدد 32 .

كما أنه يمتاز على غيره بشمولة لأهم المراجع الحديثة التي

= الخاصة بإعادة البرامج ، كان من الأسباب الواهبة التي اعترض بها رئيس اللجنة وبعض المستغربين هو عدم وجود مراجع ، وهذا من بين الأسباب التي دفعتنا لجمع هذه المراجع .

بعد نشر الأدلة السابق ذكرها ، وكذلك المراجع القيمة الهامة في كل باب خاصة الفقهية المتعلقة بفروع الاقتصاد الإسلامي . ويتناز كذلك باحتواه على مختصر لما اشتغلت عليه محتويات أهم المراجع المذكورة في الموضوعات الأساسية ، التي استطعنا أن نتحصل عليها مما يعطي للباحث فرصة الإطلاع على الموضوعات التي عالجها الكتاب بسهولة .

والله من وراء القصد فهو حسبي ونعم الوكيل

## **آلية توزيع الثروات بعد الوفاة الإرث**

- 01 - أبو زهرة محمد : أحكام الشركات والمواريث . دار الفكر العربي ، القاهرة .
- 02 - الصعيد عبد المتعالي : الميراث في الشريعة الإسلامية والشرايع السماوية والوضعية . مكتبة الأداب القاهرة .
- 03 - موسى محمد يوسف : التركة والميراث في الإسلام مع مدخل في الميراث عند العرب والرومان . بحث مقارن ، معهد الدراسات العربية والعربية ، القاهرة 1960 .
- 04 - د. الزحيلي وهبة : الفقه الإسلامي وأداته ، الجزء الثامن ، الباب السادس الميراث . دار الفكر ، دمشق 1984 .
- 05 - الإمام القرطبي محمد بن رشد: بداية المجتهد ونهاية المقتضى الجزء كتاب الفرائض (الميراث) . دار المعرفة / بيروت/لبنان 1982 .
- 06 - محمد محى الدين عبد الحميد : أحكام المواريث في الشريعة الإسلامية على المذاهب الأربعية . دار الكتاب العربي . (ط1) 1984 .

- 07 - الإمام الزرقاني عبد الباقي : شرح الزرقاني على مختصر خليل ، المجلد الرابع الجزء الثامن : المواريث ، دار الفكر بيروت 1978 .
- 08 - ابن حزم : المحتلي ، المجلد السادس ، الجزء التاسع ، كتاب المواريث . دار الأفاق الجديدة
- 09 - الشيخ عليش محمد : منح الجليل شرح على مختصر خليل ، الجزء التاسع ، باب في بيان الفرائض ( المواريث ) . دار الفكر . 1984 .
- 10 - الشافعي محمد بن إدريس : الأم ، المجلد الثاني ، الجزء الرابع : كتاب المواريث . دار المعرفة ، بيروت لبنان .
- 11 - محمد مده : الترکات والمواريث في الشريعة الإسلامية . دار الطباعة الأوروasiية ، باتنة 1982 .

## المنهج الإسلامي للتنمية مفاهيم وأساسيات

إن المنهج الإسلامي للتنمية هو جزء من مكونات النظام الإسلامي الشامل للحياة الذي يتناول جميع جوانب الحياة الإنسانية ويقوم على الأساس العقائدي (على أساس التصور الإسلامي للحياة ، والكون وما وراء هذه الحياة ...) ولذلك لا يمكن النظر إلى هذا المنهج بمفرده عن التنظيمات والمكونات الأخرى في الإسلام بحيث لا يؤدي دوره التنموي إلا في ظل المجتمع الإسلامي الذي يتلزم بتطبيق هذا الدين شريعة وعقيدة في السياسة والإقتصاد في الاجتماع والثقافة والتربية ...

فإجراءات هذا المنهج التنموي تعمل في إطار الإجراءات الإسلامية الكلية وتفاعل معها وهذا هو العامل الأساسي والجوهرى في أداء هذا المنهج لدوره الفعال في التنمية الإقتصادية .

وللإسلام مفهومه الخاص للتنمية بصفة عامة والتنمية الإقتصادية بصفة خاصة فهو يهتم بالتنمية الإقتصادية ولكنه يعالجها في إطار مشكلة أوسع من ذلك هي تنمية الإنسان ذاته.

فمن المعلوم أن الذي يقوم بالتنمية هو الإنسان ، والهدف منها هو الإنسان إذن فهو القائم بها وهو هدفها ، وعلى هذا الأساس فإن أي جهد تنموي لابد أن ينصب على الإنسان أولاً

وعند تنمية الإنسان فإن المحيط المادي يتغير تبعاً لذلك وفي هذا يقول المولى عز وجل : " إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم " ، سورة الرعد الآية 5.

ولهذا لما أنصبت الجهود التنموية في العالم الثالث على الجانب المادي فقط فشلت في تحقيق أهدافها ، وفي هذا المضمار يقول مالك بن نبي رحمة الله " ربِّنَ الْقَوْلُ بِفَدْرِ مَا اسْتَفَدْنَا مِنْ تَجَارِبِ الْعَالَمِ الْثَالِثِ فِي الْعُقُودِ الْآخِيرَةِ ، إِنْ إِهْمَالُ أَوْ تَجَاهُلُ قَضِيَّةِ الْإِنْسَانِ هِيَ مِنَ الْأَمْوَارِ الَّتِي أَفْقَدَتْ هَذِهِ التَّجَارِبُ الشَّرْطَ الْأَسَاسِيَّ لِتَجَاهِلِهَا ... " .

01- د. يوسف إبراهيم يوسف : استراتيجية وتنمية التنمية الاقتصادية في الإسلام . الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة 11 12، 523 ص.

مختصر المحتويات :

المناهج المطروحة على ساحة الفكر الإنمائي في العالم الإسلامي ، الاستقطاب في مناهج التنمية والعالم الإسلامي ، الفكر الإسلامي والتنمية الاقتصادية على مر التاريخ ، المركبات الأساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية في الإسلام ، تنظيم الملكية والتنمية الاقتصادية في الإسلام ، استراتيجية الإنتاج في الإسلام ، المكان والتنمية والمنهج الإسلامي ، مشكلة توقيل التنمية بين المنهج المستوردة والمنهج الإسلامي ، مشكلة ببناء التكنولوجيا بين المنهج المستوردة ، والمنهج الإسلامي .

02 - د. دنيا شوقي أحمد : الإسلام والتنمية الاقتصادية.  
دار الفكر العربي ، 1979 (ط1) 447 ص.  
مختصر المحتويات :

حول التنمية الاقتصادية في النهج الوضعي ، الإسلام  
والمشكلة الاقتصادية ، أساسيات النهج الإسلام للتنمية  
الاقتصادية ، العنصر البشري للتنمية ، سياسات التنمية في  
الإسلام ، التوزيع والتنمية ، موقف الدولة من العنصر البشري،  
موقف الدولة من العنصر المالي ، موقف الدولة من التوزيع  
ومواجهة الأزمة الاقتصادية .

03 - د. دنيا شوقي أحمد : تمويل التنمية الاقتصادية  
الإسلامية : دراسة مقارنة . مؤسسة الرسالة ، بيروت 1984  
(ط1) 659 ص .

مختصر المحتويات :

قضية التخلف ومشكلة التمويل في العالم الإسلامي  
المعاصر، المفاهيم الأساسية للاستثمار ، المفاهيم الأساسية  
للتمويل ، مصادر التمويل العام في الاقتصاد الإسلامي :  
الزكاة ، الخراج ، الفائض في المشروعات العامة والضرائب ،  
النظم والسياسات التمويلية :  
نظام التمويل بالفائدة ، موقف الاقتصاد الإسلامي منه ،  
البدائل الإسلامية لنظام التمويل بالفائدة ، الدور التمويلي  
للسياستات الاقتصادية .

04 - د. يسري أحمد عبد الرحمن : التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الإسلام . مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية 125/1981 ص.

#### مختصر المحتويات :

حول تحديد المفهوم الإسلامي للتنمية الاقتصادية ، عناصر التنمية الاقتصادي : صلاحية المناخ الاقتصادي والإجتماعي ، ارتفاع معدل تكوين رأس المال في الاقتصاد بشكل عام وفي الأنشطة الرائدة ، بشكل خاص ، تقدم الفنون الإنتاجية بشكل مستمر ، إتساع الأسواق داخليا وخارجيا .

05 - د. أباظة إبراهيم دسوقي : استراتيجية التنمية بين الأصالة والتقليد . الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية القاهرة ( بدون تاريخ ) 31 ص

#### مختصر المحتويات :

معنى التنمية ، سقوط الحتميات ، الخطأ الشائع ، تجارب في الميزان ، النقل المبتور مالقيصر لقيصر ، الأصالة أبدا .

06 - د. شلبي إسماعيل : البنوك الإسلامية والتنمية . الندوة الأولى : البنوك الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية والإجتماعية ، بنك فيصل المصري القاهرة ديسمبر 1983 ، 27 ص .

#### مختصر المحتويات :

أزمة الاقتصاد العالمي ، موقف الدول الإسلامية من الأزمة

ومشكلة الديون وتمويل التنمية البنوك الإسلامية ، الاستثمار وسعر الفائدة ، والبنوك الإسلامية والتنمية الاجتماعية ، إنتشار ظاهرة إنشاء البنوك الإسلامية ، عوامل نجاح المؤسسات المالية الإسلامية من أجل التنمية .

07 - د. الصراف محمد فؤاد : أساليب البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية . الندوة الأولى : البنوك الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، بنك فيصل المصري القاهرة ديسمبر 1983 ص 17 .  
مختصر المحتويات :

خصائص الاقتصاد الإسلامي ، المصارف الإسلامية وتحريم الربا ، البنوك الإسلامية والتنمية الاقتصادية ، البنوك الإسلامية وسهامها في التجارة على طريق التنمية الاقتصادية استراتيجية التمويل بين المصارف الإسلامية .

08 - جاك أوسترووي : الإسلام والتنمية الاقتصادية . ترجمة الدكتور نبيل صبحي الطويل ، دار الفكر دمشق 1960.

09 - مالك بن نبي : شروط النهضة . ترجمة عبد الصبور شاهي ، وعمر كامل مسقاوي ، دار الفكر 1979 .  
مختصر المحتويات :

الحاضر والتاريخ ، المستقبل ، الإنسان ، توجيه الثقافة ، التوجيه الأخلاقي ، التوجيه الجمالي ، الصناعي ، توجيه

العمل ، توجيه رأس المال ، مشكلة المرأة ، التراب ، الوقت ، الإستعمار والشعوب المستعمرة ، معامل القابلية للاستعمار ، مشكلة التكيف .

10 - د. يسري أحمد عبد الرحمن : الأولويات الأساسية في المنهج الإسلامي . للتنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي جدة 1982، 85 ص.

مختصر المحتويات :  
 حول تحديد المفهوم الإسلامي للتنمية الاقتصادية . عناصر التنمية الاقتصادية ،  
 أ - صلاحية المناهج الاقتصادي والإجتماعي للتنمية ،  
 ب - إرتفاع معدل تكوين رأس المال ،  
 ج - التقدم المستمر في الفنون الإنتاجية ،  
 د - إتساع السوق الداخلي والخارجي .

11 - د. الأنصاري محمود : دور البنوك الإسلامية في التنمية الإجتماعية . ندوة البنوك الإسلامية ، بنك فيصل الإسلامي المصري ديسمبر 1983 . ( نشر مجلة المسلم المعاصر، العدد 37 ، 1404 ) .

12 - د. يسري أحمد عبد الرحمن : العلاقة الاقتصادية بين البلدان الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية . دراسات في

الاقتصاد الإسلامي ( بحوث المؤتمر العالمي للإقتصاد الإسلامي ) المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي ، ط ( 1 ) 1985 ، 265 - 315 ص .

#### مختصر المحتويات :

التجارة الخارجية للبلدان الإسلامية في مرحلة انتقالية ، استراتيجية إسلامية لتصفية التعبية الاقتصادية ، أسس تقوية العلاقات ، تقوية العلاقات الاقتصادية وأثرها على التنمية ، مزايا التخصص وتقسيم العمل ، اقتصديات الحجم في إطار الإتحاد الجمركي الإسلامي وأثارها على التنمية ، التعاون في مجال الاستثمار والتمويل وتنسيق عملية التنمية الصناعية .

13 - د. النجار أحمد عبد العزيز : نحو استراتيجية جديدة للتنمية الاقتصادية في الدول النامية . دار الفكر ، بيروت ، 1969 .

14 - د. العناني حسن : التنمية الذاتية والمسؤولية في الإسلام . الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ( بدون تاريخ ) .

15 - د. عفر عبد النعم : التنمية الاقتصادية لدول العالم الإسلامي . دار المجتمع العلمي ، جدة ، 1980 ، 168 ص .

16 - عادل محمد رشاد : دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية . مؤتمر البنوك الإسلامية ، القاهرة 1981 .

- 17 - د. حمدي أمين عبد الهادي : مقومات إدارة التنمية في الفكر الإسلامي . المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي ، مكة المكرمة 1976 .
- 18 - د. قاسم محمد : دراسة مقارنة عن دور الإدارة العامة في التنمية بين المذاهب الوضعية المعاصرة والإدارة في الإسلام . مؤتمر الإسلام والتنمية ، جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية عمان ، الأردن / سبتمبر 1985 .
- 19 - د. تابنج سليمان : مقومات إدارة التنمية في الفكر الإسلامي . المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي ، مكة المكرمة 1976 .
- 20 - د. نامق صلاح الدين :  
لماذا لا يكون لنا مفهوم أخلاقي جديد للتنمية  
الاقتصادية. المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي ، مكة المكرمة 1976 .
- 21 - د. الكفراوي عون : دور البنوك الإسلامية في التنمية.  
ندوة البنوك الإسلامية ، بنك فيصل الإسلام المصري . ديسمبر 1983 .
- 22 - علي أحمد محمد : دور البنك الإسلامي في دعم

- التربية . نادي جدة الأدبي جدة 1982 .
- 23 - د.الفنجرى محمد شوقي : الإسلام والتنمية الإقتصادية . مؤتمر الإسلام والتنمية بعمان ، جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية ،الأردن ، سبتمبر 1985 .
- 24 - د.سمير شريف سقية : دراسة مقارنة بين مفهومي التنمية في الفكر الوضعي والفكر الإسلامي . مؤتمر الإسلام والتنمية بعمان ، جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية ،الأردن ، سبتمبر 1985 .
- 25 د. صقر محمد أحمد : خطوط رئيسية في الاقتصاد الإسلامي . مؤتمر الإسلام والتنمية بعمان . جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية ،الأردن ، سبتمبر 1985 .
- 26 - د.الكيلاني إبراهيم زيد : دور الأخلاق المستمرة ، من العقيدة الإسلامية في التنمية الإقتصادية والإجتماعية . مؤتمر الإسلام والتنمية بعمان ، جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية،الأردن ، سبتمبر 1985 .
- 27 - د.العيادي عبد السلام : سمات المعارضه ودورها في التنمية الإقتصادية . مؤتمر الإسلام والتنمية بعمان ، جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية ،الأردن ، يپتمبر 1985 .

- 28 - حسن عبد الله : الإدارة ودورها في التنمية من منظور إسلامي . مؤتمر الإسلام والتنمية ، جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية ، عمان ، الأردن ، سبتمبر 1985 .
- 29 - د.الشاوي محمد توفيق : الخصائص المميزة للبنك الإسلامي للتنمية من خلال نصوص إتفاقية تأسيسية وملامح النظام المصرفي والإقتصاد الإسلامي . مجلة المسلم المعاصر ، العدد 7 ، 1396 هـ
- 30 - د.فهمي أحمد ماهر محمود : الزكاة ودورها في التنمية . مؤتمر الإسلام والتنمية ، جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية ، عمان ، الأردن ، سبتمبر 1985 .
- 31 - د. أباذهلة إبراهيم دسوقي : الإسلام والتنمية الإقتصادية . مجلة المنهاج (جدة ) المجلد 33 ، العدد 11 ، 1972 .
- 32 - د. النجار أحمد عبد العزيز : التربية الإسلامية ومشكلاتنا الإقتصادية . مجلة الوعي الإسلامي ( الكويت ) العدد 50 ، أبريل 1969 .
- 34 - د.عفر محمد عبد المنعم : التنمية القطاعية والإقليمية

مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 23 يوليو / أغسطس 1983.

35 - د. عفر محمد عبد العزيز : تقدم الفن الإنتاجي وتنمية الموارد الطبيعية . مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 24 . 1983 .

36 - د. عفر محمد عبد المنعم : مشكلة التخلف ومسار التنمية في الفكر الاقتصادي الإسلامي . مجلة الاقتصاد الإسلامي ، المجلد الثاني ، العدد 18 ، 1983 .

37 - إسحق خالد : الرؤية الإسلامية للنشاط الاقتصادي والتنمية . مجلة المسلم المعاصر ، العددان : 22 ، 23 ، 1400هـ.

38 - الأستاذ يوسف خليفة يوسف : مشكلة التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي . مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 24 ، سنة 1983 .

39 - بدر عبد المنعم محمد : الإسلام والتنمية . مجلة المسلم المعاصر ، العدد 29 ( 1402 هـ ) 1982 .

40 - بدر عبد المنعم محمد : اللاتطوعية وأزمة التنمية في

العالم العربي والإسلامي . مجلة المسلم المعاصر ، العدد 34 ، 1983 هـ 1403 .

41 - الأستاذ يوسف خليفة : المرأة المسلمة ودورها في التنمية الاقتصادية . مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 33 مאי 1984 م .

42 - د. الفنجري محمد شوقي : المفكرون المسلمين أول من عالجوا قضايا التنمية الاقتصادية . مجلة البنوك الإسلامية ، العدد 34 ، 1984 .

43 - مجلة الاقتصاد الإسلامي : دور المصارف الإسلامية في تنمية المجتمع . العدد : 34 ، 1984 .

44 - د. عفر محمد عبد المنعم : التنمية الاقتصادية مفهومها وأبعادها في الإسلام . مجلة البنوك الإسلامية ، العدد 33 ديسمبر 1983 .

45 - د. الفنجري محمد شوقي : الصيغة الإسلامية للتنمية الاقتصادية . مجلة البنوك الإسلامية العدد 33 ديسمبر 1983 .

46 - د. عفر محمد عبد المنعم : تعريف ظاهرة التخلف . مجلة لإقتصاد إسلامي ، المجلد الثاني ، العدد 18 ، 1983 .

- 47 - د. عفر محمد عبد المنعم : أسس التنمية الاقتصادية في الإسلام تكوين رأس المال . مجلة الاقتصاد الإسلامي ، المجلد الثاني ، العدد 22 ، 1983 .
- 48 - د. السيد عبد المطلب غانم : الأمة الإسلامية ومعضلة الإختيار التنموي . مجلة الأمة ، العدد الرابع وستون ، ربيع الآخر / ديسمبر 1985 .
- 49 - د. عفر محمد عبد المنعم : أبعاد التنمية في الإسلام مجلة الاقتصاد الإسلامي ، المجلد الثاني ، العدد 18 ، 1983 .
- 50 - د. عفر محمد عبد المنعم : أولويات التنمية الاقتصادية . مجلة الاقتصاد الإسلامي ، المجلد الثاني العدد 30 ، 1983 .
- 51 - د. عفر محمد عبد المنعم : أسس التنمية في الإسلام مجلة الاقتصاد الإسلامي ، المجلد الثاني ، العدد 21 ، 1983 .
- 52 - د. زعير محمد عبد الحكم : الإسلام والتنمية مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 51 ، أكتوبر 1985 .

53 - د. الفنجرى محمد شوقي : الإسلام والتكنولوجيا الحديثة. مجلة منار الإسلام ، العدد السادس ، السنة السادسة مאי 1981 .

54 - د. عفر محمد عبد المنعم : التخطيط والتنمية في الإسلام . دار البيان العربي ، جدة 1985 م  
مختصر المحتويات :

التخلف من وجهة نظر إسلامية ، مظاهر التخلف في الدول الإسلامية المعاصرة ، الإسلام وعقبات التنمية ، التنمية الإسلامية مفهومها وأهدافها وسياساتها ، العدالة الاجتماعية وأثارها الإنانية ، التكامل بين الدول الإسلامية ، التخطيط والنمو والاستقرار في الإسلام : - الإسلام والتخطيط - التنمية والتضخيم - التقدير الإسلامي نظريتي النمو المتوازن وغير المتوازن التنمية والاستقرار في الإسلام .

55 - الغاسي علال : الإسلام والتنمية في العصر الحديث .  
ملتقى الفكر الإسلامي الرابع قسنطينة ، الجزائر 1970 .

56 - بن البشير محمد : الإسلام ومتطلبات التنمية في الاقتصاد الحديث . ملتقى الفكر الإسلامي ، الرابع قسنطينة ، الجزائر 1970 .

57 - المبارك محمد : الإسلام والتنمية الاقتصادية في

العالم المعاصر . ملتقى الفكر الإسلامي ، الرابع قسنطينة ، الجزائر ، 1970 .

58 - إبراهيم العمري : التنمية والتخلف في المنطقة العربية الإسلامية . مطبعة تونس ، (ط1) ، 1935 ، 96 .  
مختصر المحتويات :

مقدمة ، التبعية ، التخلف ، التنمية ، فشل أطروحتات التنمية ، أزمة الفكر التنموي ، حول رؤية متكاملة للتنمية .

59 - د: منفيخي محمد فريز : النظام الاقتصادي القرآني تحليل التخلف ونظام التقدم . دار قتبة دمشق - بيروت (ط1)، 1983 ، 372 ص .  
مختصر المحتويات :

موجبات التقدم ، مشاهير تخلف العالم الإسلامي ، الإطار الفكري والنظام الاقتصادي الإسلامي ، النظام الاقتصادي الجديد وفق الإطار الفكري .

60 - د. عابد عبد الله عبد العزيز : مفهوم الحاجات في الإسلام وأثره على النمو الاقتصادي . دراسات في الاقتصاد الإسلامي ، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي ، 1985 (ط1..).

مختصر المحتويات :  
مقدمة ، تعريف الحاجات في الإسلام ، ترتيب الحاجات في

الإسلام ، خصائص الحاجات في الإسلام ، أثر تكيف الحاجات في الإسلام على النمو الاقتصادي .

- 61 - الساحي محمد محمد : بديل التأمين - التنمية - الإدخار - المصارف بلا فوائد مؤسسة الزكاة - إعانة العاجزين عن تنمية أموالهم على تنميتها .  
بحث مقدم المؤتمر العالمي الأول للإقتصاد الإسلامي مكة المكرمة 1971 .

- 62 - غانم حسين : نحو نموذج إسلامي للنمو الاقتصادي .  
مجلة أبحاث في الاقتصاد الإسلامي ، العدد الأول ، المجلد الثاني ، 1934 .

- 63 - د. النجاز أحمد عبد العزيز : الأصالة والمعاصرة في منهج التنمية الشاملة .  
- بنوك بلا فوائد .  
- قضية بنوك الإدخار المحلية .  
- الاتحاد الدولي الإسلامي ، 1985 ، 354 ، ص .  
مختصر المحتويات :

مقدمة ، التنظيم الاقتصادي في الإسلام : المبادئ الجوهرية للإقتصاد الإسلامي - خصائص البنك الإسلامي وعملياته الرئيسية - المنهج الإسلامي وحده هو الطريق لحرية البنوك الإسلامية في مصر ، البنوك الإسلامية ووظائفها ... وفكرة

البنوك خارج مصر .

64 - الشيخ محمد الفزالي : الإطار الأخلاقي للتنمية .  
بحث مقدم إلى ندوة الاقتصاد الإسلامي بجامعة الأمير عبد القادر ، قسنطينة 1987 .

65 - مصطفى بلعيد : بعض عناصر فعالية التنمية في  
الاقتصاد الإسلامي . بحث مقدم إلى ندوة الاقتصاد الإسلامي ،  
جامعة الأمير عبد القادر ، 1987 .

66 - يحيى عيسى : إدارة التنمية في الإسلام . بحث مقدم  
إلى ندوة الاقتصاد الإسلامي ، جامعة الأمير عبد القادر ،  
1987 .

67 - د. زكريا مطر: نحو تحديد معالم نظرية أخلاقية  
لتفسير أسباب التخلف . بحث مقدم إلى ندوة الاقتصاد  
الإسلامي ، جامعة الأمير عبد القادر ، قسنطينة ، الجزائر ،  
1987 .

68 - د. محمد ثابت ناصر : العمل والتنمية . بحث مقدم  
إلى ندوة الاقتصاد الإسلامي ، جامعة الأمير عبد القادر ،  
قسنطينة، الجزائر . 1978 .

69 - د. وجدي محمود حسين : الفضل في الموارد

والتنمية الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي . بحث مقدم إلى ندوة الاقتصاد الإسلامي ، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة ، الجزائر ، 1987 .

70 - د. عفر محمد عبد المنعم : مشكلة التخلف وإطار التنمية والتكامل بين الإسلام والفكر الاقتصادي المعاصر . الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، (ط1) ، 1987 ، 323ص .  
مختصر المحتويات :

مشكلة التخلف في إطار التنمية في الإسلام : التنمية والخلف ، الإسلام ومشكلة التخلف . أبعاد وأهداف وسياسات التنمية في الإسلامي ، التشغيل وكفاءة العمل ، تكوين رأس المال للتنمية القطاعية ، تنمية الموارد الطبيعية ، العدالة الاجتماعية ، التنمية الإسلامية والتضخم ، أثار التنمية الإسلامية على الاستقرار .

أدوات التنمية وأساليبها ومدى صلاحيتها للمجتمعات الإسلامية : التخطيط وجهاز السوق ، نظريات ومحاذاج التنمية ، سياسات التنمية الاقتصادية ، التكامل بين الدول الإسلامية لتحقيق التنمية : التعريف بالدول الإسلامية ، التكامل الاقتصادي بين البلدان الإسلامية ، التكامل بين البلدان الإسلامية .

71 - الصبحي محمد إبراهيم : العالم الإسلامي دراسة تاريخية جغرافية إقتصادية للدول العربية الإسلامية مكتبة

الوعي الإسلامي ، 1971، 157، ص . مختصر المحتويات :

مقدمة ، الوطن العربي والإسلامي ، ألوان من التكتلات الإسلامية الحديثة ، الدول الإسلامية التي يتكلم سكانها العربية ، الدول الإسلامية التي لا يتكلم سكانها العربية ، أقليات إسلامية ، إحصائيات وحقائق .

72 - قسم التحرير : الإختيار الإسلامي بين محدداته الاقتصادية وتطوراته . مجلة البنوك ، العدد 10، 1980/1400.

73 - فؤاد القاضي : التخطيط لتنمية الكفاءات الفنية والإدارية في الدول الإسلامية . مجلة البنوك الإسلامية ، العدد 12 ، 1980/1400.

74 - قسم التحرير : الصيغ البديلة للتمويل في الفكر الإسلامي . مجلة البنوك الإسلامية العدد 14 ، 1981/1401 .

75 - قسم التحرير : الأسلوب الإسلامي لتحقيق التنمية (عرض لرسالة دكتوره ، يوسف إبراهيم يوسف ) . مجلة البنوك الإسلامية ، العدد 17 ، 1981/1401 .

76 - د. يوسف إبراهيم يوسف : الإنسان والتنمية

الاقتصادية في الإسلام . مجلة البنوك الإسلامية ، العدد 24 ، 1402 .

77 - محفوظ محمد جمال الدين : التنمية الاقتصادية في توجيهات الإسلام . مجلة البنوك الإسلامية ، العدد 25 ، 1982/1402 .

78 - بخيت علي خضر : التمويل الداخلي للتنمية الاقتصادية في الإسلام - جامعة أم القرى - مختصر المحتويات :

يوضح الخصائص المميزة للإقتصاد الإسلامي مركز أعلى خاصية التوجيه الإنمائي ، النظام المالي التفصيلي الشامل ، والدور المحدود للدولة في توجيهه وترشيد النشاط الاقتصادي ، معالجة الإدخار المحلي ودوره ومكوناته وأهميته في استراتيجية التمويل الذاتي للتنمية .

79 - كمال أحمد عادل : دور البنوك الإسلامية في تمويل التنمية الاقتصادية . مجلة البنوك الإسلامية ، 1982 ، العدد 27 . 1403

80 - د. الفنجري محمد شوقي : الصيغة الإسلامية للتنمية الاقتصادية . مجلة البنوك الإسلامية ، العدد 33 ، 1983/1404 .

- 81 - د. مقداد يالجبن : دور التربية الإسلامية في البناء الاقتصادي . مجلة البنوك الإسلامية ، العدد 34 ، 1984/1404.
- 82 - أحمد فؤاد نعمات : بناء الإنسان أصعب أنواع البناء . مجلة البنوك الإسلامية ، العدد 34 ، 1984/1404.
- 83 - د. الفنجري محمد شوقي : المفكرون المسلمين والتنمية الاقتصادية . مجلة البنوك الإسلامية ، العدد 34 ، 1984/1404.
- 84 - المؤتمر العالمي الأول للبحث : وسائل إيجاد استراتيجية جديدة للتنمية . من 23 إلى 25 سبتمبر 1978 مدينة فاما حورستا قبرص التركية .  
ناقش المؤتمرون عدة موضوعات متعلقة بالتنمية من بينها استراتيجيات التنمية ومؤسسات التمويل وأساليب العمل بها ، وأثارها في اقتصاديات الدول النامية ودور وسائل الإعلام والمؤسسات التعليمية .
- 85 - د. عون الكفراوي : دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية . مجلة البنوك الإسلامية ، العدد 38 ، 1984/1405.

- 86 - خرابشة عبد الحميد : نظرية الإسلام للديون الخارجية  
مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 62 ، 1936/1407 .
- 87 - د. خرابشة عبد الحميد : إثر الديون الخارجية على  
التنمية الاقتصادية . مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 64 ،  
. 1986/1407
- 88 - د. خرابشة عبد الحميد : المضار العامة للاقتراض  
الخارجي . مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 63 ،  
. 1986/1407
- 89 - سيف الدين محمود : معالجة " بيرو " مشكلة الديون  
وإمكانية الإستفادة منها . مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد  
. 64 ، 1986/1407
- 90 - د. خرابشة عبد الحميد : الديون الخارجية للدول  
الإسلامية . مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 65 ،  
. 1986/1407
- 91 - د. خرابشة عبد الحميد : معالجة مشكلة الديون  
الخارجية . مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 66 ،  
. 1987/1407
- 92 - د. النجار أحمد : استراتيجية إسلامية للتنمية

الاقتصادية والإجتماعية . مجلة البنوك الإسلامية العدد 44 ، 1405 ، 1985 .

93 - محمود الحلو : البنوك الإسلامية والتنمية في إفريقيا . ندوة البنوك الإسلامية وتمويل التنمية ، السنغال ، رجب 1406 مارس 1986 .

94 - عبد الرحمن تاج السر : دور البنوك الإسلامية في التنمية في إفريقيا . ندوة البنوك الإسلامية وتمويل التنمية في إفريقيا ، دكار ، السنغال ، خلال الفترة 1—3 رجب 1406 ( مارس 1986 ) .

95 - النجار أحمد : المصارف الإسلامية وتحديات التنمية . نفس الندوة السابقة .

96 - د. أباظة إبراهيم دسوقي : المصارف الإسلامية والتنمية الاقتصادية . نفس الندوة . أبحاث ندوة موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث من وجهي النظر الإسلامي . القاهرة من 13 إلى 10 شعبان 1406 ( أبريل 1986 ) .

97 - د. قحف مندر : دور القطاع العام في توليد إيرادات التنمية في الدولة الإسلامية .

98 - د. القرنشاوي أحمد : موارد التنمية في المجتمع

الإسلامي .

- 99 - د. العمر فؤاد : حصيلة الزكاة وتنمية المجتمع .
- 100 - رضوان محمد فؤاد : الزكاة ، كوسيلة للتنمية الذاتية
- 101 - د. يسري عبد الرحمن : تعبئة الدولة للموارد الخارجية .
- 102 - القسم الشرعي للاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للبنوك الإسلامية . مجلة البنوك الإسلامية ، العدد 50 ، 1986/1407 .
- 103 - عمر محمد عبد الحليم : الدور الإنثاني والاستثماري للمؤسسات المالية الإسلامية . دورة تهيئة مهارات العاملين ، مركز الاقتصاد الإسلامي المصرف الدولي الإسلامي للاستثمار ، القاهرة 1987 .
- 104 - د. سلامة رمزي علي إبراهيم : أزمة الدين الخارجي والبلدان النامية . مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 86، 87، 89، 1408، 1988 ، والعدد 91 سنة 1409 .
- 105 - د. غان حسين : التشغيل والنمو في الاقتصاد

الإسلامية. مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 88، 1409/1989

106 - د. الغزالى عبد الحميد : الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية . مركز الاقتصاد الإسلامي ، اقاهرة 77 ص .

107 - د. أمين شهور : الزكاة وتمويل التنمية ( رسالة دكتوره دولة ) . مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 95 ، 1989 ، 1409 .

108 - د. الغزالى عبد الحميد : حول المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية . الوراء للطباعة والنشر ( ط 1 ) 1989 ص 111 .

#### مختصر المحتويات :

مقدمة ، ملاحظات عامة حول الاقتصاد الإسلامي ، التخلف الاقتصادي ، تعريف وتحليل ، المناهج الوضعية في التنمية النماذج الإنمائية الوضعية ، مناهج التنمية الوضعية أساسيات المنهج الإسلامي ، خاتمة .

109 - د. حسين شحاته : المنهج الإسلامي للأمن والتنمية دار التوزيع والنشر الإسلامية 1990 ص 78 .

110 - د. حسين شحاته : مشكلة المجموع والخوف وكيف

عالجهما الإسلام . الوفا ، للطباعة والنشر ، ط ، 1989، 68، ص

111 - د. علي القرش : دور التربية الإسلامية في تحقيق  
الأمن والتنمية . محلية الاقتصاد الإسلامي ، العدد  
. 113/114/115 . 1990/1991 .

112 - ندوة إشكالية التنمية في العالم الإسلامي .  
نظمها المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بجدة بالإشتراك  
مع شعبة العلوم الاقتصادية بكلية الحقوق بفاس ( 18 - 19 -  
20 أكتوبر 1990 ) .

أهم الموضوعات التي عالجتها :

01 - د. عبد الرحمن يسري أحمد:

التنمية الاقتصادية : نقد الفكر الوضعي وبيان  
المفهوم الإسلامي .

02 - د. برهان الدجاني: التكامل الاقتصادي .

03 - د. حاتم الفرنشاوي: اتجاهات التنمية في الدول  
الإسلامية .

04 - د. أحمد العماري : المواجهة والمراجعة : بحث في  
مفهوم القوة وتطوره ومحاولة استنساق قانون  
التطور

05 - د. رفعت العوض : تخطيط أولويات الاستثمار  
في البلدان الإسلامية .

06 - د. سارج لاتوش: الحداثة - التنمية - التغريب .

07 - د. دونيس. ل. لاومبار: أسباب بطء النمو الاقتصادي في العالم الإسلامي .

113 - د. عبد الفتاح عبد الرحمن : استراتيجية التنمية في الدول الساعية للتقدم . دار النهضة المصرية 1989 ، 495 . مختصر المحتويات

مقدمة ، تناول التنمويات بعض المباحث المتعلقة بالمنهج الإسلامي للتنمية وتمويل التنمية في المنهج الإسلامي - البحث الخامس بالفصل الرابع ، والبحث الثالث بالفصل الثامن ، فضلا عن دراسته الإنتضارية للمناهج والنظريات العربية .

114 - د. وحدي محمود حسين : التخلف والإغاء الاقتصادي مقومات منهج التغيير . الهيكلية لتحقيق التصدم الاقتصادي مع الإشارة لمنهج الاقتصاد الإسلامي للرخاء والتصدم . مكتبة الأنصار 1990 ، 311 ص .

وزارة الشؤون الدينية الجزائر .  
الاقتصاد الإسلامي وتحقيق التنمية الشاملة  
ملتقى الفكر الإسلامي الرابع والعشرون

أهم الأبعاد المقدمة والموزعة :  
د. أحمد النجار: المصارف الإسلامية وإشكالية التنمية .

- د. رفيق يونس المصري: الإدخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي.
- د. محمد الناصر ثابت: عوامل ضبط التوفيق بين الإدخار والاستثمار.
- د. سامي حسن حمود: المصارف الإسلامية والتنمية المتكاملة
- د. رفعت السيد العوضي : آراء المغريزي في النقد من خلال كتابة إغاثة الأمة بكشف الغمة .
- د. أحمد لسان الحق: عوامل التنمية والوظيفة الإنتاجية في الاقتصاد الإسلامي.
- د. مسعود راخشان : التكوين للفكر الاقتصادي الإسلامي
- د. ميراخور عباس : الخصائص العامة للإقتصاد الإسلامي.
- د. عبد المنعم عمر: أولويات التنمية في الاقتصاد الإسلامي المعاصر تبعاً للشريعة الإسلامية .
- د. حسن صادق حسن : أزمة الديون والنظام البديل.
- د. ضياء موسوي: التوفيق بين وظيفتي الإدخار والاستثمار والمضاربة الإسلامية في تمويل عملية التنمية في المنهج الإسلامي .
- د. صالح صالح: العجز الغذائي وإمكانيات تحقيق الاكتفاء الذاتي في العالم الإسلامي .
- بشير مصطفى: الحركة الاقتصادية عند مالك بن نبي .
- الشيخ الشادلي النيفر: من مرامي الإسلام في الاقتصاد.
- د. عبد الحميد الغزالي : سعر الفائدة ومعدل الربح كآلية إدارة النشاط الاقتصادي .

- د. أحمد هيني: نظام توزيع الثروة وفق الحاجة والطاقة لكل حسب حاجته وعلى كل حسب طاقته .
- د. منذر : دور فقه الشركات بالشريعة الإسلامية في نمو الفكر المالي والمصرف المعاصر في الإسلام .
- د. عبد الرحمن يسري: بنا ، إقتصاد وحدوي للأمة الإسلامية .
- أحمد طرطار: النقود عند المقربي .
- محمود سحنون: البطالة وسياسة التشغيل في المنهج الإسلامي .
- حجۃ الإسلام رضا مصباحي: نظرية إجمالية إلى الأراء الإقتصادية للشهيد محمد باقي الصدر .
- د. سيد علي بوكرامي: الإستراتيجية الجديدة والعاملة التمييزية للمتمرضين .
- حسن بن منصور: التأمين والشريعة الإسلامية من منظور جديد .
- إدريس الجزائري: الأمن الغذائي والتكامل بين البلدان الإسلامية .
- د. لحسن داودي: نحو هيكل إقتصادي موحد .
- د. عبد الحميد براهمي: البحث عن نظام اقتصادي بين البلدان الإسلامية .
- د. كورغت اوزال: بناء التكامل الاقتصادي في البلاد الإسلامية .

# المحتوى

تصدير

أ. رابع دوب : رئيس الجامعة ..... 9

## كلمة العدد

أ. السبتي بن سترة : نائب رئيس الجامعة ..... 11

أميرة الرسول محمد صلى الله عليه وسلم

د. قحطان عبد الرحمن الدوري ..... 13

تصحيح الحديث عند الإمام ابن الصلاح - دراسة نقدية -

د. حمزة المليباري ..... 83

تعامل ابن خلدون مع الحديث النبوى الشريف

د. محمد الطاهر الجواوى ..... 121

## البحث الفقهي

د. قحطان عبد الرحمن الدوري ..... 167

## وظيفة الإنسان الحضارية

د. محمد علي التومي ..... 191

تأثير الفكر التربوي الوضعي في المسلم المعاصر

د. عبد الرحمن عمر الماحى ..... 229

أغراض التنمية البشرية في الاقتصاد الإسلامي

د. غازي عنایة ..... 255

من عالم الأدب الإسلامي : القصيدة التونية للإمام ابن القيم

د. حسيني علي رضوان إبراهيم ..... 317

رسالة الإمام مالك بن أنس في أداب الدنيا والدين

د. محمد بن عبد الكريم الجزائري ..... 351

ببليوغرافيا - الاقتصاد الإسلامي

أ. صالح صالح ..... 427

